جامعة ال البيت
معهد بيت الحكمة

الموارد و الاحتياجات المائية و اثرها على الصراع العربي- الاسرائيلي ١٩٩٤-٢٠٠٢م

Water Resources and Needs and Their Effect on The Arab - Israeli Conflict 1994 - 2002

اعداد الطالب
فارس فلاح بخيت العطين

اشراف الاستاذ الدكتور
فيصل عودة الرفوع

2004

جامعة آل البيت

معهد بيت الحكمة

الموارد والاحتياجات المائية وأثرها على الصراع العربي – الإسرائيلي ١٩٩٤-٢٠٠٢م

Water Resources and Needs and Their Effect on the Arab – Israeli Conflict 1994-2002

إعداد الطالب

فارس فلاح بخيت العطين

٩٨٢٠٦٠٠٠١٥

إشراف الأستاذ الدكتور

فيصل عـــــودة الرفوع

أعضاء لجنة المناقشة		التوقيع
أ. د. فيصل عودة الرفوع	مشرفاً ورئيساً	
د. علي عواد الشرعة	عضواً	
د. محمد أحمد المقداد	عضواً	
د. أحمد سعيد نوفل	عضواً	

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية في معهد بيت الحكمة في جامعة آل البيت.

نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ ٢١ كانون الثاني ٢٠٠٤م.

٢٨ ذو القعدة ١٤٢٤هـ.

الإهــــداء

إلى صانع السلام وحادي الركب

مولانا و رمزنا وعزنا

جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين المعظم

إلى والدتي ووالدي.. علمتماني أن أضيء شمعة بدل أن ألعن الظلام فكنتما شمعتي المضيئتين.

إلى زوجتي واخواني...
عززتم فيَّ دوماً أن أقطن أعالي الجبال، لأرى الحياة.

إلى الزملاء جنود الوطن الأوفياء

إليكم جميعاً أهديكم جهدي المتواضع

فارس

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الآمين ، محمد صلى الله عليه وسلم ، أما بعد وقد أعانني الله سبحانه وتعالى على إتمام هذه الرسالة فأنه لا يسعني إلا أن أتوجه بخالص شكري وتقديري إلى أستاذي الفاضل **الأستاذ الدكتور فيصل الرفوع** الذي منحني الكثير من جهده ووقته الثمين ، وقدم لي التوجيه والنصح المخلص ، حيث كان لهذه الجهود التي قدمها العون الكبير في إتمام هذه الرسالة وأتوجه بالشكر والتقدير إلى أساتذتي الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة وهم **الدكتور أحمد نوفل والدكتور محمد المقداد والدكتور علي الشرعة** ، كما أتوجه بالشكر والتقدير إلى أستاذي الفاضل **الدكتور محمد الأرناؤوط** على رعايته التي أحاطني بها منذ أن التحقت بهذا الصرح العلمي الشامخ ، وقد كان الأخ والصديق والزميل الذي يحرص على مصلحة الطالب ومواكبة دراسته .

كما وأتقدم بالشكر الجزيل لكل من **الدكتور محمد صفي الدين والدكتور حمدي عبد الرحمن والدكتور مصطفى منجود والدكتور أحمد ثابت والدكتور هاني أخو إرشيدة والدكتور وليد عبد الحي** على كل ما قدموه لي طوال فترة دراستي ، ولا أنسى زملائي وعلى رأسهم **الأستاذ صايل فلاح السرحان والأستاذ إبراهيم بدر شهاب** ، وشكري لجميع العاملين في مكتبات الجامعات الأردنية ، وأخص بالذكر مكتبة جامعة أل البيت والجامعة الأردنية والجامعة الهاشمية واليرموك ومكتبة عبد الحميد شومان على تعاونهم معي ، وكل الشكر والتقدير إلى أخواني وأصدقائي الذين ما توانوا عن تقديم الجهد والعون والمساعدة والمتابعة الدؤوبة لي .

فـــــارس

الموضوع	الصفحة

الإهداء	ب
الشكر والتقدير	ج
فهرس المحتويات	د
قائمة الملاحق	و
ملخص الدراسة	ز
المقدمة	1
الفصل الأول	
الموارد المائية في الوطن العربي	
تمهيد	14
الموارد المائية في الأقطار العربية	14
المسألة المائية في الضفة الغربية وقطاع غزة	20
المسألة المائية في لبنان	22
المسألة المائية السورية	25
المسألة المائية في إسرائيل	26
المصادر المائية في الأقطار العربية	28
أولا: مصادر المياه في الأردن	28
ثانيا: المصادر المائية في لبنان	29
ثالثاً: المصادر المائية في سورية	32
رابعاً: المصادر المائية في العراق	34
خامساً: مصادر المياه في مصر والسودان	35
المبحث الثاني: الاتفاقيات الدولية ونظم توزيع المياه	40
مياه نهري الأردن واليرموك	43
المسألة المائية السورية في إطار مفاوضات السلام الإسرائيلية	53
جذور الأزمة ووجهات نظر الأطراف	58
الفصل الثاني	
العوامل الجغروسياسية المؤثرة على الأمن المائي العربي	
تمهيد	62
المبحث الأول: الأبعاد الدولية والمياه العربية	64
التهديد الإسرائيلي للأمن المائي العربي أو المواجهة بالتفاوض مع العرب	65
1-محاور الحرب الباردة المائية الإسرائيلية مع العرب:	66
2- دول الجـــوار (تركيا، اثيوبيا)	67
الدور الأثيوبي والتحدي للنظام القانوني لنهر النيل	77

الدور الأميركي 79

المبحث الثاني: المياه في العلاقات العربية 80

الاتفاقيات الأردنية – السورية بشأن تقاسم واستغلالها مياه نهر اليرموك 82

الاتفاقية الأردنية – السورية لسنة 1987م 86

الفصل الثالث

أثر الموارد والاحتياجات المائية على الصراع العربي الإسرائيلي

المبحث الأول: المياه في الصراع العربي – الإسرائيلي 89

المبحث الثاني: التهديدات والمخاطر الإسرائيلية على الأمن المائي العربي 101

المبحث الثالث: دور التسوية السلمية في تحقيق الأمن المائي العربي 110

الاتفاقيات الفلسطينية – الإسرائيلية والمياه على ضوء المعاهدة المصرية 113

اتفاقية وادي عربة بين الأردن وإسرائيل 115

احتمالية التعاون العربي الإسرائيلي 118

الخاتمة 123

المراجع 128

الملاحق 136

الملخص باللغة الإنجليزية 201

قائمة الملاحق

رقم الملحق	الموضوع	الصفحة
(1)	اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية	136
(2)	نص معاهدة السلام بين الأردن وإسرائيل فيما يتعلق بالمياه	157
(3)	قواعد هلسنكي الخاصة باستخدامات مياه الأنهار الدولية	174
(4)	قواعد استغلال مياه الأنهار الدولية	184
(5)	اتفاقية الأمم المتحدة حول قانون الاستخدامات غير الملاحية لمجاري المياه الدولية (1997)	187
(6)	البروتوكول رقم (1) بشأن تنظيم مياه دجلة والفرات وروافدهما الملحق بمعاهدة الصداقة وحسن الجوار بين العراق وتركيا لعام 1946	193
(7)	المصطلحات المائية الأساسية	195
(8)	قائمة الاختصارات المستخدمة	200

ملخص الدراسة

تناولت هذه الدراسة موضوع الموارد والاحتياجات المائية وأثرها على الصراع العربي الإسرائيلي، ويكتسب موضوع المياه أهميته الخاصة وذلك نظراً لمحدودية المياه في المنطقة، وبات سبباً لإشعال الحروب في منطقة الشرق الأوسط خاصة وأن أغلب الدول العربية لا تملك السيطرة على منابع مياهها، وكان للحالة المناخية الأثر السلبي على الموارد المائية المتاحة نظراً لموقعها الجغرافي، وامتداد معظم أجزائه في مناطق مناخية جافة وشبه جافة ويقابل هذا التدني في حجم الرافد السنوي من الأمطار للمخزون الجوفي، السلوك المتبع في التفاعل مع الموارد المائية، والمتجسدة في استغلال هذا المخزون التي تهدد بدورها الوضع المائي في المنطقة العربية.

وقد انطلقت الدراسة من مشكلة بحثية تتبلور في هل تمثل مشكلة الموارد والاحتياجات المائية مصدر تهديد جديد على الصراع العربي الإسرائيلي ؟ وما هي طبيعة هذا التهديد في ظل غياب اتفاقيات قانونية ملزمة تنظم هذه العلاقة؟ وقد طرحت هذه الدراسة السؤالين التاليين:

1. هل تم التوصل إلى صيغة عربية مؤسسية للتعامل مع قضية المياه العربية الإسرائيلية؟
2. ما مدى ارتباط التوصل إلى اتفاق عربي مؤسسي في تحصيل قضية المياه في تدعيم السلام العربي الإسرائيلي.

وبناء على ذلك فقد تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول دراسية.

تناول الفصل الأول: الموارد المائية في الوطن العربي من خلال البحث في مصادرها بالإضافة إلى البحث في الاتفاقيات الدولية ونظم توزيع المياه والتي انبثقت عن المنظمات الدولية الإقليمية عبر الاتفاقيات الثنائية.

أما الفصل الثاني، فقد بحث في العوامل الجغروسياسية المؤثرة في الأمن المائي العربي، وقد أبرز هذا الفصل الأبعاد الدولية في المياه العربية فضلاً عن المياه في العلاقات العربية – العربية.

أما الفصل الثالث فقد خصص للبحث في أثر الموارد والاحتياجات المائية على الصراع العربي الإسرائيلي ، من خلال ثلاثة مباحث، أولها المياه في الصراع العربي الإسرائيلي ، من خلال البحث عنه في المطامع الإسرائيلية بالمياه العربية، فقد أظهر البحث أن الكيان الإسرائيلي

لـــم يتوان في إشعال الحروب المائية الواقعة خارج حدودها، ولقد أظهرت الدراسة مدى اهتمام القادة الإسرائيلين بأهمية المياه في قيام دولتهم المزمع إنشاءها، فالحلم الإسرائيلي بالسيطرة على المياه العربية كان هدفاً استراتيجياً في إقامة دولة إسرائيل واستمرارها.

أمـــا المبحث الثاني فتناول التهديدات والمخاطر الإسرائيلية على الأمن المائي العربي، حيـــث تطرقـــت الدراســـة إلى حدود إسرائيل بالفكر الإسرائيلي، ومدى ارتكازها على الحدود المائـــية، وذلك قبيل إنشائها، كما ورد في مذكرة المنظمة الإسرائيلية العالمية لمؤتمر (فرساي) فـــي باريس عام 1919م وما هي الممارسات العملية على أرض الواقع لتحقيق حاجاتها المائية، وما السياسات التعسفية التي اتخذتها من أجل سحب المياه العربية.

أما المبحث الثالث، فقد خصص للبحث في دور التسوية السلمية في تحقيق الأمن المائي العربي، ولقد تبين من الدراسة أن إسرائيل في مفاوضاتها مع الجانب الفلسطيني قد اتبعت موقفاً واضـــحاً مـــن خـــلال الفصل ما بين الأرض ومواردها، بل تجاوزت إسرائيل ذلك على لسان مســـؤوليها، فقـــد صرحوا على أن مسألة حقوق المياه من قضايا السيادة، وتبحث في المرحلة الأخيرة، بل تجاوزوا ذلك بقولهم بعد اللقاء المتعدد الأطراف والمنعقد في (فيينا) من أن إسرائيل لـــن تســـمح للفلسطينيين بسحب متر مكعب إضافي عن الكمية التي يقومون بسحبها الآن. ولقد أفـــردت الدراسة الفصل الثالث في الإجابة عن أسئلتها ففي السؤال الأول والمتضمن في وجود صيغة عربية مؤسسية للتعامل مع قضية المياه العربية – الإسرائيلية، ولقد توصلت الدراسة إلى عدم إمكانية وجود أي صيغة عربية للتعامل مع قضية المياه العربية بدون إشراك إسرائيل فيها، حـــتى إنهـــا عملت على عرقلة أي مشروع عربي يستثنى إسرائيل منها وبدعم أمريكي، وذلك لرغـــبة إســـرائيل في جعل نفسها أساساً لأي مشروع يطرح، وعلى سبيل المثال فمشروع سد الوحـــدة الـــذي كان مقرراً إنشاؤه على نهر اليرموك باتفاق ما بين الأردن وسوريا وبدعم من صندوق البنك الدولي، قد توقف تنفيذه بسبب اعتراض إسرائيل وموافقة أمريكا على الاعتراض وتوقـــف تنفيذه بسبب تعليق الدعم المالي لهذا المشروع، بالإضافة إلى وجود معاهدة سلام بين الأردن وإســـرائيل، وإلى عدم إمكانية وجود اتفاق عربي بين سوريا ولبنان مع الأردن ويرجع الســـبب في ذلك لوجود معاهدة سلام أردنية – إسرائيلية، يضمن فيها الجانب الإسرائيلي حقوقه المائـــية، وعدم قدرة الأردن على توقيع أي معاهدة تعاون مائي مع الدول بدون موافقة الجانب الإسرائيلي، الذي ساعد على الحد من تنفيذ المشروعات المائية المشتركة بين الأردن وسوريا.

أمــا فيما يتعلق بمدى ارتباط التوصل إلى اتفاق عربي مؤسسي فيما يخص قضية المياه فــي تدعيم السلام العربي – الإسرائيلي، فقد تبين عدم إمكانية الوصول إلى اتفاق عربي بدون وجــود الجانب الإسرائيلي، ويشترط في ذلك التزام إسرائيل بالاتفاقيات والمعاهدات المبرمة مع الدول العربية وتحت إشراف دولي.

وترى الدراسة بأن مشكلة الموارد والاحتياجات المائية ستكون مصدر تهديد جديد على الصراع العربي الإسرائيلي ، ويتمثل بالحرب السياسية مع الدول العربية المعنية وذلك من خلال التعاون بين إسرائيل وتركيا بالإضافة إلى التعاون الأثيوبي الإسرائيلي، في هذا الإطار.

وترى الدراسة بأن طبيعة هذا التهديد سوف يأخذ أكثر من شكل في ظل غياب الاتفاقيات القانونية والمعاهدات الدولية الملزمة لتنظيم العلاقة ما بين إسرائيل والدول العربية.

المقدمة:

عرفت الأمة العربية صراعاً مريراً عبر مستوياتها الحديثة، وقد أخذ هذا الصراع أشكالاً عديدة، وذلك بسبب موقعها الجغرافي وارثها الحضاري، وإمكانياتها الهائلة عبر كثرة جيرانها وغناها بثروات طبيعية عديدة، جعل منها هدفاً للاستغلال والسيطرة منذ قرون عدّة، فعاشت المنطقة العربية بسبب ذلك، هاجس المداخلات الإقليمية والخارجية لتحقيق منافع الآخرين على حساب طموحات وحقوق المواطن العربي.

وتأتي مسألة الأمن المائي في الوطن العربي ضمن هذا السياق، ولعلها مسألة ذات شأن كبير، وأهمية قصوى تفوق بكثير مسألة النفط قوةً وحيوية لتمنح الوجود والاستمرار والبقاء ويتوقف عليها المستقبل.

إن مشكلة المياه في الوطن العربي ليست وليدة اليوم، بل هي كامنة منذ عقود بسبب ندرتها، وقلة الأمطار المتساقطة[1]، فضلاً عن الإفتقار إلى عدم وجود قيادة داخلية كفؤة، ففاقم ذلك المشكلة ودفع إلى الارتهان إلى الآخرين؛ وجاءت الحركة الإسرائيلية لتزيد من حجم المشكلة، بإقامة دولة إسرائيل في قلب الأمة العربية، لنهب الأرض والمياه والحقوق الأخرى كافة، ثم عمدت إلى التنسيق مع دول الجوار العربي لاستعمالهم كوسيلة ضغط لإضعاف الوطن العربي ونهب خيراته، مستغلة انقسام وتشرذم الأمة العربية، بعد حرب الخليج الثانية خاصة.

ومقابل ذلك نجد أن الدول العربية، تعاني من مشكلة كبيرة وهي مشكلة المياه وغياب أمن مائي عربي، كما هو الحال في الأمن القومي العربي الشامل، حيث كل دولة تحاول حل مشاكلها وحدها، كما هي الحال عليه في نهاية القرن العشرين، وبداية القرن الواحد والعشرون، فالعالم كله يسعى للتوحد والتكامل أما العرب فنسعى فرادى.

لذا لا بد من الحديث عن الموارد والاحتياجات المائية ودراستها دراسة علمية أكاديمية، ودراسة إمكانية وضع استراتيجية أمن مائي عربي من أجل حل هذه المعضلة التي نواجهها جميعاً، وسنعاني منها في السنوات القادمة.

إذ تشير الدراسات العلمية المتخصصة إلى أن أخطر صراع يمكن أن يشهده العالم في بداية القرن الحادي والعشرين هو الصراع على المياه، وأن منطقة الشرق الأوسط هي

---

(1) www.American Diplomacy. org

تـزايدت الحاجة للمياه تزايداً سريعاً في نهاية القرن العشرين عما هو متوفر، وظهرت الـنزاعات والخلافـات والمشاكل السياسية بين الدول وهناك عدة شواهد على ذلك وخاصة في الشـرق الأوسـط، وأهمهـا: الاتفاقـيات الأردنـية الإسرائيلية حول اقتسام مياه نهر الأردن والـيرموك،[١] والجهود السياسية الإسرائيلية للحيلولة دون إقامة سد الوحدة المزمع إقامته على نهـر الـيرموك والذي تقرر إنشاؤه بالاتفاق مع سوريا، والخلافات بين تركيا وكل من سوريا والعـراق حول اقتسام مياه نهر دجلة والفرات[٢]، والاتفاقيات التركية الإسرائيلية القاضية بقيام تركـيا بضخ المياه إلى إسرائيل مقابل دعم عسكري تقدمه إسرائيل لتركيا. والتنسيق الإسرائيلي مع بعض الدول الإفريقية وخاصة أثيوبيا وأوغندا مما يشكل ضغطاً على مصر والسودان حول كمية المياه المتدفقة من نهر النيل.

أولاً: أهمية الدراسة وأهدافها:

تسـتمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع الذي تتناوله، حيث يُعدّ الآن الشغل الشـاغل للدول وللباحثين في هذا المضمار، وهناك دوافع عديدة وراء تناول هذا الموضوع، ويمكن الحديث عن أهمية الدراسة من ناحيتين وهما:

١. الأهمية النظرية (العلمية):

أ. عجـز المـوارد المائية عن تلبية حاجات الوطن العربي الزراعية والصناعية، فضلاً عن زيادة النمو السكاني للدول العربية، ومتطلباتها المائية.

ب. عجـز القانون الدولي عن تنظيم العلاقة بين الدول العربية وإسرائيل في توزيع حصص المياه، وعدم وجود آلية قانونية ملزمة للدول المصادقة عليها.

ج. ارتفـاع وتيرة الصراع في الأزمة الأخيرة حول اقتسام حصص المياه في الأنهار المائية المشتركة بين إسرائيل والدول العربية خاصّة.

٢. الأهمية العملية:

أ. البحـث عـن حلـول موضوعية وعقلانية لتوزيع حصص المياه وتطوير الموارد المائية الحالية، لتجنيب الدول الدخول في صراعات ذات نتيجة سلبية على الأمن القومي العربي.

ب. الفكـر المائي الجديد في العالم ونظرية العرض والطلب، ودخول المياه بوصفها سلعة قابلة للبيع والشراء في المعادلة الدولية الجديدة.

ج. ضرورة التوصل إلى صيغ مؤسساتية عربية للتعامل مع مشكلة المياه.

---

(1) للمزيد أنظر الملحق رقم (٢).

(2) للمزيد أنظر الملحق رقم (٦).

ثانياً: مشكلة الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى تحليل أبعاد مشكلة المياه في المنطقة العربية، وكيف أثرت على الصراع العربي الإسرائيلي في المدّة الممتدة منْ ١٩٩٤-٢٠٠٢، الأمر الذي أثار تساؤلات حول حجم التهديد الذي يفرضه موضوع الموارد والاحتياجات المائية، وكيف يمكن أن يمثّل تهديداً فعلياً لصور الصراع العربي الإسرائيلي وأشكاله، ويبدو هذا واضحاً إذا ما علمنا أن هناك تبايناً في الرأي حول حجم التهديد الذي تمثله مشكلة المياه، إذ ثمّة من يرى أن حروب المستقبل سوف يكون سببها المياه والخلاف حول اقتسامها. واستناداً لذلك فإنّ المشكلة البحثية يمكن صياغتها عبر السؤال المحوري التالي:

- هل تمثل مشكلة الموارد والاحتياجات المائية مصدر تهديد جديد للصراع العربي الإسرائيلي؟ وما هي طبيعة هذا التهديد في ظل غياب اتفاقيات قانونية ملزمة تنظم هذه العلاقة؟

ويتفرع عن هذا السؤال سؤالان فرعيّان هما:

- هل تم التوصل إلى صيغة عربية مؤسسية للتعامل مع قضية المياه العربية – الإسرائيلية؟
- ما مدى ارتباط التوصل إلى اتفاق عربي مؤسسي فيما يخص قضية المياه في تدعيم السلام العربي – الإسرائيلي؟

ثالثاً: حدود الدراسة:

تغطي الدراسة الفترة الزمنية ما بين عامي ١٩٩٤-٢٠٠٢، أما مبررات اختيار العام ١٩٩٤م كبداية الفترة الزمنية للدراسة فهي أنّ ذلك العام قد شهد إبرام اتفاقية السلام العربية – الإسرائيلية التي أعقبت مؤتمر مدريد، خاصة أن هذه الاتفاقية تضمنت بنوداً مستقلة تتعلق بمشكلة المياه وكيفية حلّها.

وانبثقت في السنوات التالية عن هذه الاتفاقية أيضاً لجان متعددة تعاملت مع مشكلة المياه بصورة مستقلة، أفردت بهذا الخصوص ملاحق خاصة ألحقت بالاتفاقيّة.

أما المبرر في اختيار العام ٢٠٠٢ باعتبار نهاية الفترة الزمنية للدراسة فلأنّ هذا العام قد شهد الخلافات حول تطبيق توصيات اللجان المتعددة المنبثقة عن مؤتمر مدريد فيما يخص المياه، وكذلك الخلاف حول تطبيق بنود اتفاقية السلام العربية – الإسرائيلية في هذا

الصـــدد وعـــدم حصول الدول العربية على كامل حصصها من مياه الأنهار الدولية[١]، وثمّة مـــبرّر آخـــر فـــي إختـــيار هذا العام هو الفترة الزمنية التي يمكن أن تتوافر فيها الدراسات والمعلومـــات عـــن هـــذا الموضوع، أما البيئة الجغرافية (المكانية) للدراسة فهي البيئة التي تتحرك في إطارها هذه المشكلة (القضية) والمتمثلة في النطاق الإقليمي الذي تشغله الأردن، سوريا، لبنان، فلسطين، مصر وإسرائيل، العراق، تركيا، اثيوبيا.

رابعاً: منهج الدراسة:

يعتـــبر اقـــتراب "صنع القرار" هو الاقتراب الأنسب لموضوع الدراسة، لأنه يصلح لتحلـــيل العلاقـــات الدولـــية نظراً للمزايا التي يقدمها واتساقاً مع المشكلة البحثية التي تعني الدراسة بالإجابة على سؤالها.

يعرف (ريتشارد سنايدر) عملية اتخاذ القرار بأنها العملية التي ينتج عنها قرار محدد من بين بدائل عدة يجري تعريفها، وذلك بهدف التوصل مستقبلاً إلى وضع معين كما يتخيله واضـــعو القـــرارات[٢]، وعلـــيه يمكن الحديث عن عملية صنع القرار باعتبارها جملة من التفاعلات بين صناع القرار والقوى المحيطة والتي تؤثر على عملية التوصل إلى بديل محدد لحـــل مشكلة معينة عبر عملية الاتصال والتفاعل مع القوى الأخرى، وينطلق هذا الاقتراب من مقولات أساسية هي:

- أنـــه إطـــار فكري يساعد الباحثين والمحللين التعرف على العوامل والمتغيرات التي تشكل عناصر الموقف الذي عبره يتخذ القرار.
- إن عملـــية صـــنع القرار لا تتوقف على صناعته وإعلانه، ولكنها تشمل عمليات ما قبل القـــرار، واختـــياره، وصناعته، وتنفيذه، وتتضمن كل العناصر المتشابكة والمتغيرات ذات العلاقة والتي من شأنها التأثير في سلوك وحدات صنع القرار وأهدافها وتصوراتها.
- أنه يشمل مستويات عددية للتحليل تشكل في مجموعها إطاراً واسعا يساعد على استيعاب الجوانب المختلفة للحالة موضوع الدراسة، وعبر ذلك كله يتناول الجوانب النفسية التي تؤثر فـــي ســـلوك صـــانع القـــرار، وكذلـــك تحليل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، والأبنية والمؤسسات وأثرها في سلوكه.

---

(1) لمزيد من المعلومات انظر الملحق رقم(٤)

(٢) إســـماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات، ط، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، ص ص ٣٧١-٣٧٢.

- أنه يهتم بوحدة صنع القرار، ومكوناتها، وتنظيمها، والعلاقات التي تربط أجزاءها، ونمط العلاقـــات داخلهـــا، والأشخاص الذين يمثلونها، وقيمهم، ومصالحهم، وخبراتهم وارتباطاتهم المختلفة.

- إن عملـــية صـــنع القرار تعكس المنافسة، والصراع، والمساومة، والتعاون بين عناصر وحداته بشأن اختيار بديل معين من مجموعة بدائل، وينظر كل طرف إلى البديل الأمثل عبر مصـــالحه، والتي سيعظم مكاسبه، ويعزز موقعه عبر حافز يدفعه إلى اتخاذ القرار لتحقيق هدف معين.

- بيـــئة صـــناعة القرار سواء كانت نفسية أو عملية (مادية) تؤثر على صانعه، وتحد من سلطته، وتفرض عليه قيوداً، وتقسم البيئة العلمية (المادية) إلى قسمين:

١. بيـــئة داخلية: تشير إلى الأوضاع الداخلية من أبنية اجتماعية، وانساق ثقافية، وقيمية، وتنظـــيمات سياســـية، ومكونات اقتصادية، وطبيعة النظام السائد، والرأي العام، وتأثيراته، والعلاقات بين الدولة والمجتمع.

٢. بيئة خارجية: وتشمل كل عناصر البيئة الدولية التي تقع خارج حدود الدولة، وتتضمن سلوك الوحدات الدولية الأخرى(١).

يشـــترط فـــي عملية اتخاذ القرار وجود دافع لاتخاذه كما أنه يتطلب توافر معلومات وانتقاء بدائل(٢).

وقد وضعت نماذج متعددة لتفسير عملية صنع القرار أهمها:

١. نمـــاذج أليسون(٣): وضع أليسون ثلاثة نماذج يمكن استخدامها لتفسير القرارات السياسية وهي:

أ-**نموذج السياسة العقلانية:** يفترض هذا النموذج أن صانع القرار فاعل عقلاني، وذو سلوك هـــادف لتحقيق المكاسب بأقل التكاليف، عبر الانتقاء بين عدة بدائل عبر عمليات الموازنة والمفاضلة والترجيح.

ب-**نمـــوذج العملـــية التنظيمية:** يشير إلى أن الحكومات هي منظمات واسعة مع مجموعة إجراءات ثابتة، ومن ثم فإن سلوكها يتبع هذه الإجراءات والقواعد والقرارات هنا ليست نتاج عمليات ذهنية رشيدة، ولكنها نتاج التفاعل والتسوية والتفاوض.

---

(١) محمـــد شـــلبي، المنهجـــية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات، الأدوات،ط١، بيت الحكمة للأعلام والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٧، ص ص ١٦١-١٦٢.

(٢) كمال المنوفي،مناهج وطرق البحث في علم السياسة، ط١، وكالة المطبوعات، الكويت، ١٩٨٤م، ص ٤١.

(٣) شلبي، المرجع نفسه، ص ص ١٦٤-١٦٥.

ج-نمـــوذج السياســـة البيروقراطـــية: يعتـــبر القرار السياسي نتاجاً للمساومة، والتوفيق، والمفاوضة داخل الوحدة القرارية عبر إدراكات وأولويات العاملين بها.

٢. الـــنموذج الإدراكي (المعرفي): اهتم هذا النموذج بالطريقة التي يعرف بها صانع القرار الموقف، لذلك يتم التركيز على مجموعة من المتغيرات التي أكدت عليها دراسات علم النفس الاجتماعـــي، مـــثل متغيرات الصورة والنظام العقيدي والإدراك[١]. فهو يركز على الخلفية النفسية لصانع القرار، وكيفية إدراكه للموقف، والصور المنطبعة في ذهنه.

٣. الـــنموذج الـــذي يركـــز علـــى جميع الاطراف المشاركين في عملية صنع القرار: عبر المســـاومة والمفاوضـــات والمقايضـــة والاتفاق بين كل الأطراف، ويتضمن عمليات فكرية واجتماعـــية من ناحية، وعمليات الإدراك، والاستبصار، والتحالف، والتفاعل بين الجماعات، والمشـــاورات، والدوافـــع، والمصـــالح، فضـــلاً عن الجوانب الإجرائية: القانونية والإدارية وأساليب العمل داخل الوحدة القرارية من ناحية أخرى، ويعد هذا النموذج أشمل من النماذج الســـابقة التـــي يركز كل منها على متغير ويهمل باقي المتغيرات، لذلك يحظى هذا النموذج بأهمية كبيرة لدى دارس العلوم السياسية، والسياسة الخارجية منها على وجه الخصوص[٢].

كيفية توظيف المنهج:

يمكن استخدام هذا الاقتراب في موضوع دراستنا الموارد والاحتياجات المائية وأثرها في الصراع العربي – الإسرائيلي.

فلكـــون الاقتراب يتطلب حافزاً لصنع القرار، فإن الحافز الخارجي الإسرائيلي يتمثل فـــي محاولـــتها السيطرة على موارد المياه العربية، والاستحواذ على القسم الأكبر منها، في حيـــن أن الحافز لصانع القرار العربي، هو التهديد الذي سيواجه الأمن المائي العربي جرّاء المخاطر التي تسببها السياسات الإسرائيلية فيما يخص المياه العربية.

واستناداً إلى النموذج الثالث، والذي يركز على جميع الأطراف المشاركين في عملية صـــنع القـــرار فـــإن دراســـة المـــوارد والاحتياجات المائية وأثرها على العلاقات العربية الإســـرائيلية تحتاج إلى تحليل يشمل الكثير من المتغيرات، عبر تفسير السياسة الإسرائيلية والعربـــية فـــيما يخـــص اقتســـام حصص المياه، وذلك عبر حسابات دقيقة للمنفعة والتكلفة والمضار المستقبلية.

أمـــا القصـــد والهـــدف من ناحية صناع القرار في الجانب العربي فهو حماية الأمن المائي العربي، وإيجاد صيغ يمكن أن تؤدي إلى تعامل أفضل مع الأوضاع الطارئة، خاصة فـــي فترة الدراسة التي شهدت متغيرات أخرى كثيرة كانت ذات أثر سلبي على الأمن المائي

---

(١) سعد أبو دية، عملية اتخاذ القرار في سياسة الأردن الخارجية: الضوابط والمقومات، (د.ن)، عمان.
(٢) شلبي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات، الأدوات، مرجع سابق، ص ١٦٧.

العربـــي، ممـــا يجعل الحافز الخارجي يضغط على الجانب العربي باتجاه خلق حالة تضامن وتعاون لمواجهة الخطر الذي يتهددها، عبر التوصل إلى صيغ مؤسسية للتعامل مع إسرائيل بشكل خاص والأطراف الإقليمية والدولية بشكل عام.

خامساً: التعريف بالمفاهيم:

تقتضي المنهجية العلمية التعريف بالمفاهيم الأساسية، وفي هذا المجال يبرز مفهومان رئيسان يتمثلان في:

١. الموارد والاحتياجات المائية:

أ. التعريف النظري (الاسمي): يقصد بها المياه العذبة (السطحية والجوفية) المتوافرة في الوطـــن العربـــي، ســـواء ما هو محصور في حدود كل دولة عربية على انفراد أم ما كان مشتركاً مع دول عدة ونابع من خارج حدوده في هيئة أنهار وغيرها، أما المياه المالحة، التي تحـــيط بالوطن العربي كالبحر المتوسط، والأحمر، والخليج العربي، وبحر العرب فلا تدخل ضمن نطاق هذه الدراسة.

ب. التعريف الإجرائي: يمكن تعريف الموارد والاحتياجات المائية إجرائياً بأنها:

١. المـــياه السطحية العذبة المتمثلة بالأنهار والمجاري المائية التي تستخدم مياهها لغايات الاستهلاك البشري، الزراعي، الصناعي.

٢. يستثني هذا التعريف المياه المالحة المخصصة لأغراض الملاحة والممرات المائية.

٢. الأمن المائي العربي:

أ. الـــتعريف الاسمي (النظري): ويعني تحقيق كفاية عرض الموارد المائية العربية لتغطية الطلب العربي على المياه في كل وقت وبأقل كلفة ممكنة(١).

ب. التعريف الإجرائي:

١. كفايـــة المـــوارد المائية لتغطية حاجات الوطن العربي في مجال الاستهلاك البشري، الري، الصناعة.

٢. ضرورة بلورة سياسة مؤسسية عربية لصيانة وحماية الموارد المائية العربية.

---

(١) أمـــل أحمـــد العلـــيان، الأمن المائي العربي، مطلب اقتصادي أم سياسي،ط١، دار العلوم للنشر والتوزيع، الرياض، ١٩٩٧م، ص ١٥.

٣. ضـــرورة توافـــر الحـــد الأدنى من التنسيق العربي في مجال إمكانية حصول الدول العربـــية المعنـــية على حصصها من مياهها المشتركة مع إسرائيل وتفعيل هذه القضية على المنابر الدولية.

سادساً: الدراسات السابقة

يمكـــن الإطلاع على عدد من الدراسات ذات الصلة بالموضوع والتي تناولت مشكلة المياه في المنطقة العربية وتأثير الأمن المائي على العلاقات العربية – الإسرائيلية وفيما يلي عرض لهذه الدراسات:

* د. فيصل الرفوع السعودي، الاستراتيجية المائية والصراع العربي – الإسرائيلي، المـــياه العربية وتحديات القرن الحادي والعشرين، المؤتمر السنوي الثالث (٢٤-٢٦ نوفمبر ١٩٩٨) تحريـــر أ. د محمد إبراهيم منصور، دار النشر والتوزيع بجامعة أسيوط، ١٩٩٩م، ص ص ٣٢٥-٣٨٢.

قامت هذه الدراسة بتحليل البعد المائي ودوره في الصراع العربي الإسرائيلي وتأثيره على مجمل تفاعلات هذا الصراع، وقد كانت الدراسة تهدف إلى:

١. تحليل الاستراتيجية الإسرائيلية للمياه ومصادرها.

٢. استقصاء أهم المخططات الإسرائيلية للسيطرة على المياه العربية ومصادرها.

٣. رصد للسياسات المائية العربية.

٤. تحليل البعد المائي وأثره في تطور الصراع العربي الإسرائيلي، بعد المسيرة السلمية الراهنة وقبلها.

وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١. ارتـــباط المـــياه بالاســـتراتيجية الإسرائيلية وبرامج الحركة الإسرائيلية، فقد جعلت الاستراتيجية الإسرائيلية للاستيعاب، والاستيطان في فلسطين، من الأمن المائي، أهم المعطيات الأساسية لقيام الدولة.

٢. استمرارية المشاريع المائية الإسرائيلية والدراسات الإستراتيجية الإسرائيلية لاستغلال واســـتعمار المـــياه واســـتثمارها فـــي فلسطين والجوار العربي قبل تأسيس الدولة الإسرائيلية عام ١٩٤٨م وبعدها.

٣. اســتعراض أهــم المشاريع الإسرائيلية للاستغلال والسيطرة على المياه العربية ومنها مشروع "أيونيدي" و"والتركلاي لاودر ميلك" ومشروع "جونستون" و"كوتن" و"ماكدونالد" وغيرهم.

٤. كيف أضافت نتائج حرب عام ١٩٦٧م بعداً استراتيجياً آخر لمفهوم الأمن المائي الإسرائيلي، وذلك بحصول إسرائيل على مياه الضفة الغربية والجولان وسيناء.

٥. أما في مرحلة السلام، فقد حاولت إسرائيل استغلال ذلك لمصالحها الاستراتيجية فـــي قطاع المياه–عبر مشاريع سحب مياه النيل إلى النقب، والحصول على كثير من الامتيازات المائية في المعاهدة الأردنية – الإسرائيلية.

٦. بــناء إســرائيل شــبكة مــن العلاقات مع دول الجوار الجغرافي للوطن العربي وتهديدها للأمن المائي العربي.

٧. الوضـــع المائـــي الصـــعب في المستقبل لاقطار المنطقة كافة، بسبب متغيرات ديموغرافية وطبيعية.

*** صـــاحب الربيعـــي، الأمن المائي ومفهوما السيادة والسلام في دول حوض نـهر الأردن، (نفسه) ستوكهولم، ٢٠٠٠.**

وقد عالج الموضوع في أربعة فصول:

الفصل الأول: الطبوغرافيا ومشاريع التسوية في حوض نهر الأردن.

الفصل الثاني: شكل الأزمة ومواقف دول حوض نهر الأردن.

الفصل الثالث: استخدامات المياه في دول حوض نهر الأردن.

الفصل الرابع: تنمية الموارد المائية واستخداماتها بشكل أمثل.

وقد خلص إلى أن اختلاف أزمة حوض نهر الأردن عن بقية الأحواض تعود إلى :

أ. المنابع المائية العربية التي احتلتها إسرائيل ومن ثم أقامت عليها مشاريع ومنشآت مائية، بعد حرب ١٩٦٧م خاصة ، مما جعل سبل التوصل إلى حلول موضوعية بشأن المياه عبر مسيرة السلام أمراً صعباً.

ب. شح الموارد المائية وما رافقه من زيادة المعدلات السكانية في دول المنطقة، مما أدى بالنتــيجة، إلـــى زيادة المتطلبات المائية، مع الأخذ بالحسبان الاستخدام غير العقلاني للمياه. وأن أسباب تعطل المشاريع المائية في المنطقة يعود لعاملين:

- تعطل عملية السلام في الشرق الأوسط.

- تجميد القروض والمنح الدولية لتلك المشاريع، بسبب خلاف الأطراف.

وأعطي توصيات في مجملها:

- تخفيض الأرض الزراعية:
- إستبعاد العناصر التي تعيق العملية السلمية.
- ضرورة التوصل إلى تسوية عادلة.
- بنك مائي إقليمي.
- إشراف دولي على تحقيق الاتفاقيات.

*** حسن علي بن علي، الأمن المائي العربي حقائق وأرقام، دراسة استراتيجية لطبيعة مشاكل المياه في الوطن العربي، دار البراق، دمشق (د.ت).**

- أبعاد الأزمة المائية في الوطن العربي – وانعكاساتها.
- الصراع العربي الإسرائيلي وقضية المياه.
- الأتراك وحرب المياه ضد العرب.
- السياسة المائية لدول حوض النيل.
- الموقف المائي في الدول العربية الأخرى.
- إن الأمن المائي العربي لا يمكن فصله عن الأمن القومي العربي.
- المؤشرات تؤكد الوضع الخطر، وتكشف مشكلة الموارد المائية في الوطن العربي.
- الأطماع الإسرائيلية هي الجوهر الثابت الذي يحرك القلق العربي، ويزيد من صعوبة الموقف المائي.
- إن الأطماع الإسرائيلية في مياه الوطن العربي، والسياسة المائية التركية ومشكلة نهر النيل بسبب الأوضاع غير المستقرة في بعض دول الحوض.. هي مخططات قديمة جديدة مرتبطة بظاهرة مصالح الدول الكبرى واستمرارها.
- الدعوة إلى تحرك العرب بالاتجاهات كلها، منطلقين من تنسيق المواقف فيما بينهم وتوحيد هدفهم، ومطالبين بوضع استراتيجية شاملة لمواجهة تهديدات الأمن المائي العربي.

*** بيتر روجر تحرير وبيتر ليدون المياه في العالم العربي وآفاق المستقبل، ط١، (ترجمة) شوقي جلال، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي ١٩٩٧م.**

الفصل الأول: مشكلات المياه في الوطن العربي... إدارة الموارد النادرة.

الفصل الثاني: المياه العابرة للحدود ومعوقات التعاون الدولي في الشرق الأوسط.

الفصل الثالث: نظرة شاملة إلى الدول والأقاليم.

الفصل الرابع: الشرق العربي، تاريخ المياه ومشكلاته وآفاقها المستقبلية.

الفصل الخامس: تنمية موارد المياه في دول المغرب العربي.

الفصل السادس: المياه في شبه الجزيرة العربية... المشكلات وآفاق المستقبل.

الفصل السابع: التحلية.

الفصل الثامن: تغيير المناخ العالمي وآثاره على توافر المياه في العالم العربي.

الفصل التاسع: الصراع على المياه واستخدامها في الشرق الأوسط.

الفصل العاشر: جدول أعمال للأعوام الثلاثون القادمة.

يتحدث في الفصل الأخير عن خيارات الطلب على المياه، والطلب على المياه في المستقبل نموذج تحليل وسياسة التعامل مع المياه في ضوء حجم الطلب على المياه، وأهمية حسم المنازعات بشأن الأنهار ومستودعات المياه الدولية.

د. رضا بوكراع، المياه العربية والتحديات الأمنية، في الأمن المائي العربي، أعمال المؤتمر الدولي الثامن الذي نظمه مركز الدراسات العربي – الأوروبي من ٢١-٢٣ فبراير شباط عام ٢٠٠٠م في القاهرة – ط١

عالج الموضوع عبر :

- مؤشرات ندرة المياه.
- الموارد المائية وتوزيعها الجغرافي في الوطن العربي.
- الموارد المائية ومصادرها في فلسطين والدول العربية.
- لمحة تاريخية عن المخططات المائية الإسرائيلية.
- الحلول الإسرائيلية في مجال المياه.
- التعاون التركي – الإسرائيلي.
- موقف تركيا – إثيوبيا.
- قواعد القانون الدولي ومصادره بشأن المياه الدولية.
- اتفاقية استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية.
- تصنيف هذه المعطيات القانونية على الأنهار الدولية الثلاثة.
- استراتيجيات الدول العربية لمواجهة تحديات الأمن المائي.

وبعـــد اســـتعراض هذه الدراسات يمكن القول بأنه ركزت على الجانب الأمني بمعناه الواسع وبـــرغم الاستفادة الكبيرة من هذه الدراسات سوف يحاول الباحث إضافة لبنة جديدة إلى هذه الجهود،عـــبر رصـــد الـــتطورات التـــي رافقت العلاقة العربية الإسرائيلية فيما يخص هذا الموضوع، وتسعى الدراسة جادة للوصول إلى الصيغ المؤسسية العربية التي يمكن أن تحقق نوعاً من التماسك للأمن المائي العربي.

تقسيم الدراسة

الفصل الأول: الموارد المائية في الوطن العربي

بناء على المنهج الذي تأخذ به هذه الدراسة وفي ضوء هدفها المتمثل في معرفة أثر الموارد والاحتـــياجات المائية كمصدر تهديد جديد على العلاقات العربية الإسرائيلية، وما هي طبيعة هذا التهديد في ظل غياب اتفاقيات قانونية ملزمة تنظم هذه العلاقة.

ويتـــناول الفصل الأول الموارد المائية في الوطن العربي مستعرضاً في **المبحث الأول** المياه في أسيا العربية مثل الأردن ولبنان وسوريا والعراق، وفي **المبحث الثاني** سعت الدراسة إلى التعرف على الاتفاقيات المنبثقة عن المنظمات الدولية والإقليمية فضلاً عن الاتفاقيات الدولية والثنائية بين دول المنطقة.

ويتـــناول **الفصل الثاني** العوامل الجغروسياسية المؤثرة على الأمن المائي العربي من خلال افـــراد مبحثيـــن، يتناول **المبحث الأول:** الأبعاد الدولية والمياه العربية من خلال تبيان مدى أهمـــية المياه بالنسبة للوطن العربي، والأسباب وراء هذه الأهمية، بالإضافة إلى البحث في الاســـباب التـــي تجعل من المنطقة العربية منطقة صراع فيما بينها، اما **المبحث الثاني فقد** تـــناول موضوع المياه في العلاقات العربية – العربية من خلال دراسة العلاقات البينية بين الدول العربية حول الاتفاقات والمعاهدات الموقعة فيما بين البعض منها.

وتـــناول **الفصـــل الثالث** اثر الموارد والاحتياجات المائية على العلاقات العربية الاسرائيلية، وتـــناول **المبحث الأول** فيها دور المياه في العلاقات العربية الإسرائيلية، وفي **المبحث الثاني** ما هي التهديدات التي تمارسها اسرائيل على الدول العربي مهدداً بذلك الأمن المائي العربي، اما **المبحث الثالث** فقد تناولت دور التسوية السلمية بين الدول العربية مع اسرائيل في تحقيق الأمن المائي العربي مع التطرق لمعاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية.

الفصل الأول

الموارد المائية في الوطن العربي

المبحث الأول: مصادر المياه في الوطن العربي

المبحث الثاني: الاتفاقيات الدولية ونظم توزيع المياه

الفصل الأول

الموارد المائية في الوطن العربي

تمهيد

يكتسب موضوع المياه أهمية خاصة في الوطن العربي بالنظر لمحدودية المتاح منها كمـياه الشـرب وطبقاً للمؤشر الذي يفضي إلى أن أي بلد يقل فيه متوسط نصيب الفرد من المياه سنوياً عن ١٠٠٠- ٢٠٠٠ م^{3} يعتبر بلداً يعاني من ندرة مائية، وبناءً على ذلك فان ١٣ بلـداً عربياً تقع ضمن فئة البلدان ذات الندرة المائية، وهذه الندرة في المياه تتفاقم باستمرار بسـبب زيادة معدلات النمو السكاني العالية(١)، أن متوسط نصيب الفرد السنوي من الموارد المائـية المتجددة، والقابلة للتجدد في الوطـن العربي -مع استبعاد مخزون المياه الكامنة في باطـن الأرض- سيصل إلى ٦٦٧ متراً مكعباً في سنة ٢٠٢٥ بعدما كان ٣٤٣٠ متراً مكعباً في سنة ١٩٦٠، أي بنسبة انخفاضٍ تبلغ ٨٠%.

وقد بات موضوع المياه سبباً لإشعال الحروب في منطقة الشرق الأوسط، وفقاً لتحليل دوائـر سياسية عالمية، خاصة أن اغلب الأقطار العربية لا تملك السيطرة الكاملة على منابع مـياهها. إذ أن الكثير من البلدان الغير عربية تتحكم بحوالي ٦٠% من منابع الموارد المائية للوطـن العربـي، ويـدور الحديث الآن حول ارتباط السلام في الشرق الأوسط بالمياه بعد اغتصاب إسرائيل لمعظم نصيب دول الطوق العربي من المياه.(٢)

وتُسـهم الحالـة المناخية للموقع الجغرافي للوطن العربي بالتأثير سلباً على الموارد المائـية المتاحة، إذ تقع معظم أجزائه في مناطق مناخية جافة وشبه جافة تقل فيها الأمطار، وتمـتد فيها اكبر رقعة صحراوية في العالم، وترتفع معدلات المفقود من الأمطار عن طريق التبخر، ويعاني الوطن العربي أيضاً من ضغوط شديدة على موارده المائية، فعلى الرغم من انه يمثل نحو ١٥% من مساحة العالم، و٥% من مجموع سكانه، نجده لا يحظى إلا فقط بأقل مـن ٠،٥%،(٣) من موارد العالم المائية العذبة، الأمر الذي يجعل متوسط دخل الفرد فيه من المياه المتجددة أقل من المعدلات في العالم، ومما يزيد الأمر تعقيداً، أن نصف الموارد المائية

---

(١) سامر مخيمر وخالد حجازي، "مشاريع المياه في الشرق الأوسط"، شؤون الأوسط، العدد ٨١، مارس ١٩٩٩، ص ١٢٠.

(2) حمـد بـو رحمة، إدارة أزمة المياه في الشرق الأوسط واقع وآفاق، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، معهد العلوم السياسية، والعلاقات الدولية، الجزائر، ١٩٩٤، ص٣٣.

(3)غسـان دمشقية، أزمة المياه والصراع في المنطقة العربية، ط١، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ١٩٩٤، ص ١٧.

العربية تأتي إلى الوطن العربي من خارج حدوده، فضلاً عن زيادة استهلاك المياه بمعدلات مـــرتفعة، نتيجة التزايد المطرد في عدد السكان، ويشير تقرير حول أوضاع المياه في الوطن العربـــي، صـــدر مؤخراً عن جامعة الدول العربية إلى توقعات بازدياد تأزم الوضع المائي العربي في القرن المقبل، نتيجة لتوقع زيادة الطلب على المياه بمعدلات مرتفعة لمواكبة النمو السكاني السريع، الأمر الذي سينعكس سلباً على حركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ما لم يـــتخذ العـــرب خطـــوات فاعلـــة ومؤثـــرة فـــي مختلف الأصعدة المؤسسية، والاقتصادية، والاجتماعـــية، والتشريعية، لوضع سياسات وبرامج للموارد المائية، بهدف خفض استهلاكها وتقلـــيل المفقـــود مـــنها، والحـــد من تبديدها وتلوثها، وتوفير موارد مائية إضافية لضمان اســـتمرارها لصـــالح الأجيال المقبلة، وبالتالي لا مناص من احتلال قضية المياه صدارة سلم أولويـــات الـــبرامج الإنمائية العربية، لمواجهة تحديات القرن المقبل، وتحقيق الأمن المائي. ويوضـــح التقرير أن ٩٠% من الأراضي العربية يقع في مناطق شديدة الجفاف وشبه جافة، تشـــح فيها الأمطار، كما تغطي الرقعة الصحراوية ٦٨% من مساحة الأراضي العربية وأن ٢٠% مـــن المســـاحة المتبقـــية عرضـــة للتصـــحر بتأثير العوامل البيئية، أو تحت ضغط الاستخدامات البشرية غير المخطّط لها أو غير الملائمة.(١)

الموارد المائية في الأردن

لدراســـة المســـألة المائية لدى أية دولة، يستدعي الأمر وجوب تحديد الموارد المائية الأساسية في الدولة، ومن ثم تقييم هذه الموارد من حيث أثرها في تحديد ماهية الوضع المائي العام لهذه الدولة أو تلك.

مـــن هـــنا ندخل في تحديد الموارد المائية لدى الأردن، وفي الوقت ذاته نقيّم أثرها، وتتكون الموارد المائية مما يلي:

أ. مياه الأمطار:

تعد الأمطار المتساقطة فوق أراضي المملكة الأردنية المصدر الرئيسي لموارد المياه الأخرى سواء السطحية أم الجوفية، ويأتي هطول الأمطار فوق أراضي المملكة بصورة تبرز الخلل في إطار عملية التوزيع، إذّ نجد أن ٩١,٤% من أراضي المملكة تتلقى أمطاراً شحيحة يقل معدلها عن ٢٠٠ملم سنوياً،وهي تشمل المناطق الشرقية والجنوبية، في حين يتلقى٧,٥%

---

(1) عمران أبو صبيح، المياه والصراع في الشرق الأوسط، مجلة صامد الاقتصادي، جمعية معامل أبناء شهداء فلسطين، دمشق، عدد ٨٩، ١٩٩٢، ص ٢٣.

مـــن أراضـــي المملكة أمطاراً متوسطة تتراوح بين ٢٠٠-٥٠٠ملم سنوياً، أما المنطقة التي تتلقى أمطاراً غزيرة فتتراوح بين ٥٠٠-٦٠٠ملم سنوياً في المرتفعات الغربية الشمالية والتي لا تتعدى ١,١% من المساحة الاجمالية للمملكة.(١)

وبصورة عامة نجد أن حجم المعدل السنوي لهطول الأمطار يقدر بـــ ٧٢٠٠ مليون مـــتر مكعـــب، يقابلـــه، حالـــة تبخر تقدر بـــ ٨٥-٩٢%، وهنا تبرز في حقيقة الأمر أولى مؤشـــرات حساسية الوضع المائي الأردني، إذْ أننا حين نتحدّث عن الامطار إنما نتحدث عن مصدر أساسٍ لبقية المصادر، من هنا، فإن خلل معادلة معدل الهطول السنوي وما يقابلها من نسبة تبخر، تجعلنا أمام أولى مؤشرات تردي حالة الموارد المائية الأردنية(٢).

ب. المياه الجوفية:

يجري تصنيف المياه الجوفية في إطار أحد الموارد المائية الرئيسية في الأردن، وهنا تبرز أولى مؤشرات الوضع الحسّاس لهذا المورد من معرفة حجم نقص التغذية، إذْ قدر حجم الـــتغذية من مياه الأمطار بـــ ٥% من مجمل كمية المياه (المطرية) المتبقية بعد طرح نسبه الكمـــية التـــي تذهب بالتبخر، وهي نسبة متدنية لا شكّ، من حيث فاعليتها في عمليات رفد المخازن الجوفية(٣).

ويقـــابل هـــذا التدني في حجم الرافد السنوي من الأمطار للمخزون الجوفي، السلوك المتبع في التفاعل مع هذا المورد المائي، المتجسد في إطار فوضوية استغلال هذا المخزون، التي تهدد بدورها وضع المسألة المائية في الأردن في جانبها المتعلق بالمياه الجوفية،إذْ نجد، فيما يخص مصادر المياه الجوفية المتجددة،أن الغلة المأمونة لهذا المصدر هي ٢٧٧مليون م^{3} ســـنوياً- أي الحـــد الســـليم لاستهلاك موجودات هذا المصدر بصورة لا تنعكس سلبياً على وضـــعيته – غـــير أنه تمّ على سبيل المثال عام ١٩٩٢م ضخ ما يزيد عن ٤٤٣ مليون م^{3} ، وهـــو ما يعادل ضخّ ما يفوق الغلة الآمنة لذلك المخزون المائي بنسبة ١٨٠% ، ولا شكّ أن هذه الإجراءات تنعكس سلباً على ديمومة هذا المورد المائي(٤).

---

(١)إبراهيم بدران، الثروات الطبيعية والطاقة والمياه في الاردن، لجنة تاريخ الأردن،ط١،عمان،١٩٩٤، ص٦٣
(٢) بدران، مرجع نفسه ، ص ٦٣.
(٣) رائـــد الفـــاعوري، المـــياه كموضـــوع للتعاون والنزاع بين دول الشرق الأوسط، الجامعة اللبنانية، رسالة ماجستير، غير منشورة، بيروت، ١٩٩٦، ص ١٧.
(٤) الأسكوا الفاو ،سياسات الأراضي والمياه في منطقة الشرق الأدنى،دراسة حالات (مصر، الأردن، باكستان)، الأمم المتحدة، ١٩٩٦، ص ٥٢.

أما الموارد الجوفية غير المتجددة، فتقدر الغلة السنوية للمخزون الأرضي الأحفوري التـــي تحمل مياه عذبة بحوالي ١٤٣ مليون م^{٣} في السنة، وهو ما يمكن أن يستمر مدّة ١٠٠ سنة، ففي عام١٩٩٢مثلاً، كانت كمية الضخ من هذه المستودعات تقدر بـــ ٧١ مليون م^{٣}(١)، وكمؤشـــر يبرز تردي وضع هذا المورد غير المتجدد، أشير إلى أنه في الوقت الذي تستهلك الزراعة المروية قرابة ٧٥% من كافة كميات المياه المتاحة، تأتي نصف الكمية من مصادر المياه الجوفية غير المتجددة –ويذهب الرأي الآخر، إلى أنّ ٥٠% من أصل الــ ٧٥% التي تغـــذي الـــزراعة المروية يأتي من المخزون الجوفي غير المتجدد الذي لا يتم تعويضه عبر الدورة المائية، وهذا الأمر يسمى بالتعدين(*)(٣).

ويمكن إجمال مشاكل هذا المورد بـــ:

١. اســـتغلال موارد المياه الجوفية بنسب تفوق وارداتها الطبيعية، الأمر الذي ينعكس على احتياطي هذه الثروة.

٢. ســـتكون المـــياه الجوفية العذبة عرضة لتدفق المياه المالحة نتيجة للاستنزاف الجائر مستقبلاً.

٣. الـــتلوث المـــتزايد لموارد المياه الجوفية والسطحية على حد سواء، الناتج عن وصول المياه العادمة إليها سواء المنزلية أم الصناعية.

وكملاحظـــة ختامية حول الممارسات الفوضوية التي من شأنها استنزاف المتاح من هذا المورد نجد قد غطّت في المدّة بين عامي ١٩٨٨–١٩٨٩ استغلال المياه الجوفية ٨٨% من احتياجات مياه الشرب.

---

(١) الأسكوا الفاو، مرجع نفسه، ص ٥٢.
* 2 التعدين: أي استنزاف المخزون الجوفي الذي تجمع عبر آلاف أو عشرات آلاف من السنين.
(٣) الـــياس سلامة، قطاع المياه ومتطلباته المستقبلية، مجلة الندوة، جمعية الشؤون الدولية، عمان،مجلد ٧، عدد (١١)، سنة ١٩٩٦، ص ص ٦٤–٦٥.

ج. المياه السطحية:

تنحصـــر المياه السطحية في نهري الأردن واليرموك وبعض الاودية الجارية. وعلى صـــعيد هذا المورد، أي المياه السطحية، فإن ما يهمنا هو أن نحصر البحث في إطار يتجسد بنهري الأردن واليرموك، للتمكن من تقييم جدوى المياه السطحية في الأردن.

نهر الأردن: هو النهر الذي يجري طوال العام، ويجري عبر كل من لبنان وسوريا، والأردن وفلســطين،[١] ويعــد هــذا الــنهر من الأنهار الدولية، حيث تتجسد روافده بنهري اليرموك وبانــياس اللذيــن ينبعان من سوريا، والحاصباني الذي ينبع من لبنان، والدان الذي ينبع من فلســطين، وأما من حيث جدوى النهر بالنسبة للأردن فنجد أن إسرائيل استطاعت في حرب حزيــران ١٩٦٧م، السيطرة على موارد هذا النهر، وذلك باحتلالها مرتفعات الجولان، وهو الأمــر الــذي مكن إسرائيل من السيطرة على ما معدله ١٠٠مليون م^{3} من مياه النهر سنوياً واســتغلالها فــي الزراعة في صحراء النقب-حسبما تدل الدراسات المائية التي أجريت في الأردن- مــن أصل ١,٣ مليار م^{3} مجموع الكمية المتاحة للنهر، في حين يتزود الأردن بـــ ١٢٠ ملــيون م^{3} سنوياً من القطاع الجنوبي لحوض نهر الأردن، أما من حيث شكل الحصة الأردنية فيما بعد اتفاقيات السلام فسوف نشير إليها في الصفحات التالية.[٢]

نهــر الــيرموك: وهــو أيضــاً من الأنهار الدولية، إذ يشترك في استغلاله كلٌ من الأردن وسوريا، وبعد حرب حزيران ١٩٦٧ دخلت إسرائيل كطرف ثالث نتيجة لاحتلالها مرتفعات الجولان، وبالمحصلة النهائية نجد أن النسبة التي يتزود بها الأردن من هذا النهر تقدر بنحو ١٣٠ مليون م^{3} سنوياً[٣]، بعدما استطاعت إسرائيل أن تستولي على ١٠٠ مليون م^{3} سنوياً من هــذا النهر، وتسبّب تعطيل إسرائيل لمشروع سد الوحدة في حرمان الأردن من استغلال ما يــزيد على ٢٢٥ مليون م^{3} وهكذا نجد أن إسرائيل تصادر ما نسبته ٧٠% من مجموع مياه الأردن السطحية المتاحة[٤].

---

(1) Leslie Schmida, **Keys to Control Israel's Pursuit of Arab Water Resources**, The American Educational Trust,(Without Date), Pp 5-10.

(٢) زكــريا الســباهي، المــياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، ط١، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق ١٩٩٤، ص ١٤٨.

(٣) بو رحمة، إدارة أزمة المياه في الشرق الأوسط، واقع وآفاق، مرجع سابق، ص١٨.

(٤) علي الجوني، التطبيع الأردني – الإسرائيلي: الأهداف والحسابات، مجلة شؤون الأوسط، بيروت، عدد ٣٢ ، ١٩٩٤، ص ١٥.

تأسيساً على ما سبق نجد أن الأردن يتعرض لمعادلة مائية بالغة الحساسية، وفي واقع الأمـــر يعد الأردن منذ عام ١٩٨٩، من الدول التي دخلت في حد الفقر المائي، حيث عانى الأردن في ذلك العام من عجز مائي مقداره ٨٠ مليون م٣(١).

وفـــي إطـــار الحديـــث حول حساسية الوضع المائي الأردني من حيث ترديه، تأتي التنـــبؤات المستقبلية لتُلقي الضوء على ما سوف تكون عليه الأوضاع المائية مستقبلاً، وهي تتنبأ بمزيد من تفاقم الوضع المائي، حيث وصل العجز المائي عام ٢٠٠٠ إلى٤٠٠ مليون م٣ ســـنوياً(٢)، فـــي حين يقدر أن يصل عام ٢٠٠٥ نحو ٤٥٣ مليون م٣ وفي سنة ٢٠١٠ نحو ٥٥٣ مليون م٣(٣).

إنّ الطلـــب علـــى المياه في الأردن آخذ بالتسارع، فيما يقابله نقص بالموارد، وهنا تدخـــل معادلـــة الســـكان والموارد المائية لتشغل هامشاً، أو حيزاً في معادلة المسألة المائية الأردنية، حيث تقدر نسبة النمو السكاني بـــ ٣,٨% سنوياً.

والطلـــب على المياه آخذ بالتسارع،فيما يقابله في الوقت ذاته عجز متوقع، ففي عام ٢٠٠٠ بلـــغ الطلـــب على المياه حوالي ١٠٨٦ مليون م٣ ،ويتوقع أن يصل عام ٢٠٠٥ إلى (١٢٢٠ مليون م٣) (٤).

وممـــا يعطـــي صـــورة جلـــية عن الوضع المائي في الأردن ما بينته مقارنة حصة المواطـــن الاردني مع نظيره الإسرائيلي، إذ نجد أن المواطن الأردني يحصل على ما معدله ٢٢٦-٢٣٦ متراً سنوياً في حين يحصل الفرد الإسرائيلي على ما معدله ١٤٢٠-٢٦٦٧ متر سنوياً(٥).

---

(١) الفاعوري، المياه كموضوع للتعاون والنزاع بين دول الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٢٠.
(٢) ساطع زغلول، إشكالية المياه العربية، ط١، مؤسسة بلسم للنشر والتوزيع،عمان، ١٩٩٣، ص ٣٣.
(٣) الفاعوري، الثروات الطبيعية والطاقة والمياه في الاردن، مرجع سابق، ص ٢٠.
(٤) بدران، مرجع نفسه، ص ٦٧. بينما يقدر الدكتور منذر حدادين حاجة المياه عام ٢٠١٥ بـــ ٨ مليارات م٣، انظر : السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية ، مرجع سابق، ص ١٤٨.
(٥) الجوني، التطبيع الأردني الإسرائيلي، الأهداف والحسابات، مرجع سابق، ص ١٦.

المسألة المائية في الضفة الغربية وقطاع غزة

أ. المسألة المائية في الضفة الغربية

تتكون الضفة الغربية في غالبيتها من سلسلة جبال وهضاب تمتد من الشمال إلى الجنوب قبالة البحر الأبيض المتوسط، وتتلقى هذه الجبال والهضاب من ناحية الغرب كمية كبيرة من الأمطار تصل إلى ٦٥٠ملم تقريباً، في حين تقلّ هذه الكميّة في الجانب الشرقي للجبال، وتقل كلما اتجهت نحو الجنوب، حيث تنخفض الكمية إلى نحو ١٠٠ملم في منطقة أريحا، وبين ١٠٠–٢٠٠ملم في المناطق الجنوبية لمحافظة الخليل (١).

وعلى الرغم من وجود التباين في التوزيع المطري على امتداد جغرافية الضفة الغربية، إلا أن مياه الامطار تبقى المصدر الأساس في تغذية موارد مياه الضفة الرئيسية، المتمثلة بالمياه الجوفية، والمياه السطحية، ومياه الأودية. إلى جانب التباين في حجم الهطول المطري من مكان إلى آخر، بوصفه أحد سمات الأمطار الهاطلة على الضفة، فهناك سمة أخرى متمثلة بتذبذب الأمطار من حيث حجم هطولها من سنة إلى أخرى، فمثلاً على مستوى الخليل تراوحت كمياتها بين ٣٩٦,٦ ملم سنة ١٩٨٥ إلى ٦٧٧,٢ ملم سنة ١٩٨٢، وفي العام نفسه، تراوحت في نابلس بين ٤٨٩,٩ ملم سنة ١٩٨٥ إلى ٩٧٧,٨ ملم سنة ١٩٨٢..إلخ(٢).

وللتقييم الفعلي للمياه الجوفية التي تُعدّ مورداً يُشكّل ركناً محورياً في مسألة نقص الماء للضفة الغربية–إذ هو يشكّل كما أسلفنا – ٨٠% من إجمالي المياه المتاحة في الضفة الغربية سنوياً أي ما نسبته ٧١٣ مليون م٣ من أصل ١,١٤٢ مليار م٣ هي الكمية المتاحة سنوياً للضفة، سنجد أن إسرائيل تسيطر على ما يقارب ٨٠% من مصادر المياه الجوفية، أي ما يقارب ٦٠٠ مليون م٣ حسب تقدير الباحثة الأمريكية (ليسلي شميدا) (٣)

وبالنسبة للمياه السطحية ومياه الفيضانات، وهي المصدر الثاني للمياه في الضفة بعد المياه الجوفية، فتشكل الينابيع مصدرها الرئيسي، بحيث يوجد في الضفة حوالي ٢٦٠ ينبوعاً تبلغ قدرتها السنوية مع مياه الفيضانات والمياه القادمة من نهر الأردن حوالي ٤٢٩ مليون م٣ سنوياً. إنّ السياسات الإسرائيلية في السيطرة على مياه الضفة الغربية ترجمت بالآبار التي تم حفرها التي انعكست سلباً على وضع المسألة المائية في الضفة.فمن إجمالي ٢٩٧ مليون م٣

---

(١) دمشقية، أزمة المياه والصراع في المنطقة العربية، مرجع سابق، ص ١٠٤.

(٢) محمد عبد الهادي، موارد المياه في الضفة الغربية والقطاع، مجلة صامد الاقتصادي، جمعية معامل أبناء شهداء فلسطين، دمشق، عدد ٨، ١٩٩٢، ص ٤٢.

(٣) أبو صبيح، المياه والصراع في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ١٨.

من كمية المياه المستخدمة في عام ١٩٨٩، نجد أن المستوطنين الصهاينة استهلكوا ٣١٤ بئراً فلسـطينياً صالحة للعمل، وبقدرة تخزينية سنوية تبلغ حوالي ٣٨ مليون م^3، ونجد في المقابل أن كمية المياه التي تم ضخها من ١٧ بئراً إسرائيلياً في الضفة كانت حوالي ١٤ مليون م^3، سنوياً، وكمؤشر آخر على تردي وضع المسألة المائية في الضفة، وهو في الوقت ذاته مؤشر يـدل علـى دور الصهاينة في الإخلال بالمسألة المائية في الضفة، نجد أن متوسط استهلاك المواطـن الفلسطيني للمياه يساوي ١٣٧ م^3 سنوياً يقابله ١٤٢٠-٢٦٦٧ م^3 حصة الإسرائيلي الواحد[١].

وبصورة عامة نجد أن إسرائيل تستنزف حوالي ٨١,٤% من مخزون ومصادر المياه في الضفة الغربية، مقابل ١٩,٦% من حجم كمية المياه التي يستهلكها الجانب الفلسطيني[٢].

فـي ضـوء مـا سبق يتضح لنا تردي الوضع المائي في الضفة الغربية، التي تفاقم سياسـات القرصـنة الإسرائيلية كطرف محوري من حدة تردي هذا الوضع، مع العجز عن تجـاوز آثـار عوامل أخرى قد تؤثر على وضع المياه في الضفة، مثل المناخ مثلاً، إلا أن عمليات القرصنة الإسرائيلية تبقى عاملاً محورياً في تردي وضع المياه في الضفة.

ب. المسألة المائية في قطاع غزة.

يعاني قطاع غزة، بسبب موقعه الجغرافي، من شح في كمية الأمطار الساقطة سنوياً والتي تتراوح بين ٣٠-٤٠ ملم سنوياً، وهي معدلات متدنية لا ريب ، وهنا يبرز أثر الموقع كعـامل ضـاغط على تردي المسألة المائية، الذي انعكس على حجم كمية الأمطار التي هي المورد الأساس في تغذية خزانات المياه الجوفية، التي تمثل عصب الحياة للقطاع[٣]، هذا من ناحـية، ومن ناحية أخرى نجد أن ما يفاقم حدة تأزم الموقف المائي في القطاع، هو مضمون ما أعدته منظمة الصحة العالمية من تقرير حول نسبة الملوحة في مياه القطاع التي تجاوزت الخـط الأحمر، إذ تقدر هذه النسبة بـ ٦٠٠ ملغرام في اللتر الواحد من الماء، في حين أن المعـدل الطبيعي للملوحة يقع ما بين ٢٠٠-٢٥٠ ملغم لكل لتر، وإن ذهبت مؤشرات أخرى إلى أن نسبة الملوحة هي أعلى من ذلك، فالبعض يرى أنها بمعدل ١٨٠٠ ملغرام لكل لتر.

---

(١) أبو صبيح، المياه والصراع في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ص ١٨-١٩.
(٢) الفاعوري، المياه كموضوع للتعاون والنزاع بين دول الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٢٩.
(٣) دمشقية، أزمة المياه والصراع في المنطقة العربية، مرجع سابق، ص ١١١.

إن حالة الملوحة التي تسود مياه القطاع تنبىء بكارثة محققة، وهنا فإن الأسباب التي تكمن وراء هذه الحالة تتمثل بالمعدل الكبير في حجم المياه المسحوبة، التي تفوق كثيراً كمية المياه القابلة للاستغلال، وتسرب مياه البحر إلى مجمعات المياه الجوفية(١).

وإلى جانب العوامل السابقة التي تفضي إلى تردي وضعية المسألة المائية في القطاع فهـناك أيضاً ممارسات القرصنة الإسرائيلية لمياه القطاع، إذ نجد أن كثافة الضخ من الآبار للمسـتوطنات التي أقيمت هناك قد أدت إلى أضرار فادحة على مستوى المياه، كان لها دور فـي تناقصـها إلى حد كبير، وفي الوقت ذاته تفرض السلطات الإسرائيلية قيوداً مشددة على اسـتخدامات التخزيـن للمـياه، خشية تضرر الخزان الساحلي الذي يغذي جزءاً من المدن السـاحلية، في الوقت الذي تواصل فيه السلطات الإسرائيلية إقامة مشاريع للاستفادة من مياه القطـاع لصـالح المسـتوطنات، وبصورة جائرة تنعكس هي أيضاً على وضعية المياه في القطاع(٢)، من حيث زيادة حجم الملوحة فيها.(٣).

المسألة المائية في لبنان

تمـتلك لبـنان مصادر مياه كثيرة، مقارنة بجيرانها، إذ أن لبنان تعد من الدول التي تتمتع بثروة مائية تفوق نظيراتها من الدول المجاورة، ويعزى هذا إلى غزارة أمطاره. ولكي نقف على ماهية الموارد المائية في لبنان، نستعرض ذلك بما يلي:(٤)

أ. **مـياه الأمطـار**: تهطـل الأمطار كل عام في مدة قصيرة لا تتجاوز الثمانين يوماً، وهذا الهطول يتسم بكونه عاصفاً وكثيفاً، مسبباً جرفاً سطحياً على المنحدرات، وتفسخات في بطون الصخور الكلسية. وقد يكون الأهم من ذلك كله هو معرفة حجم الهطول، وما يقابله من نسبة تـبخر، وهنا نجد أن التقديرات تجمع على أن معدل الهطول السنوي فوق الأراضي اللبنانية يصـل إلـى ٩,٢ مليار م^3، من هنا فإن الفجوة ما بين معدل الهطول السنوي والنسبة الفعلية

---

(١) الزغلول، إشكالية المياه العربية، مرجع سابق، ص ٥٢.
(٢) جمـال، مظلوم، إسرائيل وأطماعها المائية في المنطقة العربية، مجلة شؤون فلسطينية، مركز الأبحاث في منظمة التحرير، فلسطين، عدد ٢١٩، ١٩٩١، ص ٥٨.
(٣) أحمـد هيبـي، أزمـة الثروة المائية في إسرائيل، مجلة دراسات فلسطينية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩١، العدد ٣٧٠.
(4) Mehmet Ergin, et.al, Water in the Islamic World: An Immenent Crissi, 19994, Pp 226-229.

المســـتغلة (بعد طرح حجم نسبة التبخر)، تجعلنا أمام حقيقة تتمثل في قلة الكمية المستغلة من مياه الأمطار(١).

ب. المـــياه السطحية: تقدر كمية الأمطار السطحية المتاحة للبنان بـــ ٤ مليار م٣، ومصدرها (١٥) نهـــراً، ثلاثة منها دولية وهي: النهر الكبير، بتصريف قدره ٩٥ مليون م٣، والعاصي بتصريف قدره ٤١٠ مليون م٣، والحاصباني بتصريف قدره ١٤٠ مليون م٣. وأكبر الانهار اللبنانية وأهمّها هو نهر الليطاني المقدر تصريفه السنوي بين٧٠٠-٩٠٠مليون م٣(*)، وهنا لا يفوتنا ذكر نهر الوزاني المقدر تصريفه بـــ ٦٥ مليون م٣.

ج.المـــياه الجوفية: تقدر التغذية السنوية للخزانات الجوفية من الفائض السطحي بنحو ٦٠٠ مليون م٣، وعموماً فإن نوعية هذه الموارد جيدة في إبراز حقيقة المسألة المائية اللبنانية، فلا بد من إعطاء تقييم لموارد المياه لديه، وهنا نركز على موارد المياه السطحية وهي المصدر الرئيسي والحيوي للمسألة المائية اللبنانية.

ونجـــد هنا أنه من أصل ٣,٨٨ مليار م٣ ، كمية الموارد المائية السطحية لدى لبنان، بعـــد طرح كمية المياه في النهر و٧٥ مليون م٣ من نهر الحاصباني و٥٢ مليون م٣ من نحو مائـــة نـــبع مجـــرى مائي صغير في الطرف الغربي لجبل الشيخ، و٢٠ مليون م٣ من المياه الناتجة عن ذوبان الثلوج في الهضاب الغربية لجبل الشيخ.

وأما الليطاني فالتقديرات تشير إلى أن حجم الكمية التي تسيطر عليها إسرائيل تتراوح بين ٢٠٠ مليون م٣ و٤٠٠ مليون م٣ سنوياً على أقل تقدير(٢).

وتعانـــي المياه الجوفية، إذ قد يتحول ما مقداره ٦٠٠ مليون م٣، إلى مخزون أرضي في ناحية الجنوب، خطر أنّ تهدر كلياً، فهي تفيض صوب البحر المتوسط لتصب فيه، وهذا يعني مزيداً من استنزاف موارد المياه اللبنانية(٣).

---

(١) مظلوم، إسرائيل وإطماعها المائية في المنطقة العربية، مرجع سابق، ص ٥٣.

* الســـبب في ذكر هذه الانهار فقط دون التطرق لذكر ما عداها، هو استيعاب هذه الأنهار المذكورة ما يقارب نصف حجم المياه السطحية اللبنانية إلى حد كبير.

(٢) جمـــال أبـــو المجد، الأسس الاقتصادية لمشكلة المياه في الشرق الأوسط، مجلة صامد الاقتصادية، بيروت، عدد ٨٩، ١٩٩٢، ص ٦١.

(٣)هناء إبراهيم، الاستلاب الإسرائيلي للمياه اللبنانية، مجلة صامد الاقتصادية، بيروت، عدد ٨٩، ١٩٩٢، ص ١٣٤.

وأخيراً، فإن من بين الاختلالات التي من شأنها أن تدخل المسألة المائية اللبنانية في منحنـيات الـتأزم، هو الحجم المتوقع للزيادة السنوية من الاستهلاك المستقبلي للمياه، والتي تتدرج في مستويات تفوق ما هو متاح، ويدخل في إطارها معدل النمو السكاني بوصفه عاملاً مهمّـاً فـي خلـق هذه الفجوة. وكمعدل وسطي للنمو السكاني العربي البالغ ٤,٥% نجد أن الـتعداد السكاني في لبنان آخذ بالتزايد، إذ وصل في عام ٢٠٠٠م إلى ٤,٤٣٦ مليون نسمة، وهذا يقابله معدل استهلاك يتجاوز ما هو متاح.

وللوقـوف علـى حجم كمية الاحتياجات المائية المقدر للبنان أن يعيشها في الأعوام ٢٠٠٠ – ٢٠٣٠م، نجد التالي:

توزيع الاحتياجات المائية المقدرة بملايين الأمتار المكعبة(١).

السنة	الأغراض			
	منزلية	صناعية	ريّ	المجموع
٢٠٠٠م	٣٩٠	١٥٦	٩٠٢	١٤٤٨
٢٠١٥م	٦٧٠	٣١٠	١٢٤٠	٢٢٢٠
٢٠٣٠م	٩٨١	٩٤١	١٦٣٤	٣٥٥٦

وتأسيسـاً علـى مـا سـبق، نجد أن هناك تدرجاً متتابعاً في حجم الزيادة المحتملة للاحتـياجات المائية، والتي، كما نرى، سوف يكون بينها وبين ما هو متاح فجوة كبيرة، مما يعنـي بطبيعة الحال أن المسألة المائية اللبنانية سوف تعاني مستقبلاً من عجز مائي، إذ بلغ مجمـوع الاستهلاك اللبناني للمياه عام ١٩٩٠م ٣٣٥٧ مليون م^{3} بعدد سكان يبلغ ٢,٥ مليون نسـمة، ومـع الـتزايد السكاني الذي وصل إلى ٤,٤٣٦ مليون نسمة في عام ٢٠٠٠م، فإن الحاجـات المائـية قـد تزايدت بشكل تلقائي، وهذه الحاجات تتراكم فوق معدل الاستهلاك للسـنوات السابقة بصورة تضاعف هذا الحجم، مما يؤدي في نهاية الأمر، للدخول في حالة من الاختلال في المسألة المائية.

تلك صورة عامّة لحال المسألة المائية اللبنانية وتوقعاتها المستقبلية، فهي وإن عاشت اليوم حالة من الوفر المائي، لكن المستقبل قد يحمل ما يخالف الحاضر المعاش.

---

(١) مظلوم، إسرائيل وأطماعها المائية في المنطقة العربية، مرجع سابق، ص ٥٢.

المسألة المائية السورية

فـــي بداية الحديث عن المسألة المائية السورية، لا بد من تأطير حجم الموارد المائية السنوية لسوريا، وهنا نجد أن الموارد المائية تقدر بـــ ١,٣٦٧ مليون م^3 ، وهي موزعة على النحو الآتي[١]:

أولا: ٢٣٠ مليون م^3 نصيب موارد المياه الجوفية الصالحة للاستثمار.

ثانياً: ٨٣٢٤ مليون م^3 نصيب المياه السطحية المتشكلة من الأنهار والسيول والينابيع.

ثالـــثاً: أمّا ما يخص حجم المردود المائي المتأتي من الأمطار فهي لا تسهم إلا بجزء ضئيل جداً، إذ تقدر كمية المياه المتساقطة على سوريا ٤٥ مليون م^3 يضيع ثلثاها بالتبخر.

ولكـــي نقف على أبعاد المسألة المائية السورية، فلا بد من قراءة هذه الموارد قراءة تقييمـــية تحـــدد الوضـــع الذي تتجسد فيه هذه الموارد بما يعكس حقيقة أبعاد المسألة المائية السورية، وهنا نجد الآتي:

- فيما يخص موارد المياه الجوفية، نجد أنه برغم دور هذا المورد في زيادة الرقعة الزراعية وازدهـــار الحياة الاقتصادية، فإن الاستخدام غير الرشيد لمياه الآبار الارتوازية قد أدى إلى اســـتنفاد هـــذه المـــياه بشـــكل كبـــير، دفع إلى تسرب المياه المالحة إليها مما أدى إلى عدم صلاحيتها للاستعمال سواء للشرب أم للزراعة[٢].

- أما ما يخص الأمطار، فقد سبقت الإشارة لجدواها، التي هي ضئيلة جداً.
- أمـــا بخصـــوص المـــياه السطحية، فهنا يكمن محور تقييم المسألة المائية السورية، وعلى ضوء هذا المورد نجد أن المدخل الفعلي والمحوري لتقييم ماهية حال هذا المورد، الذي يسهم بصورة تكاد تكون مطلقة في تحديد معالم المسألة المائية ووضعها، وهذا المورد يتمثل بنهر الفـــرات بمـــا يـــزيد عن ثمانين في المائة من مواردها المائية، وهذا النهر يعد من الأنهار الدولية، إذ تشترك فيه كل من تركيا وسوريا والعراق[٣].

---

(١) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع سابق، ص ١٤٤.
(٢) الفاعوري، المياه كموضوع للتعاون والنزاع بين دول الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٩.
(٣) الزغلول، إشكالية المياه العربية، مرجع سابق، ص ١٩.

وتكمن الإشكالية التي تواجه هذا النهر فيما يُسمّى بمشروع الأناضول الكبير، وهو عبارة عن مشـــروع تركـــي ضخم لري وتوليد الكهرباء بالطاقة المائية، ويشمل إقامة أكثر من عشرين سداً على نهري دجلة والفرات مع نهاية هذا القرن، إذ سيوفر نصف حاجة تركيا من الطاقة، ويفتح ١,٦ مليون هكتار من الأراضي الزراعية المروية، وبكلفة عشرين مليار دولار.

يعاني حجم المياه المتدفق عبر هذا النهر داخل الأراضي السورية من انخفاض نتيجة للمشاريع التركية المقامة على هذا النهر، ونسبة الانخفاض سوف تدخل في منحنى حاد لدى اكـــتمال المشروع، إذ يقدر أن تنخفض من ٢٨ مليار م٣، المعدل السنوي لحجم كمية المياه المـــتدفقة عبر الأراضي السورية، إلى ١٣ مليار م٣ بعد طرح ١٤ مليون م٣ حجم كمية المياه التـــي سوف تنقص، وإذا ما أضيف ٣ مليار م٣ حجم الخسارة الناتجة عن التبخر فإن إجمالي النقص سيرتفع إلى ١٧ مليار م٣ سنوياً(١).

إلـــى جانب انخفاض كمية المياه الواردة، نجد أن نوع المتبقي من المياه الداخلة إلى ســـوريا، سوف يتغير، بسبب الاستخدامات التركية لها في مجالات الري، إذ سيحمل الأملاح والأســـمدة والمبـــيدات، وبذلـــك تكـــون سوريا الدولة الأكثر تضرراً، نظراً لأن الفرات هو المصدر الرئيسي لمياه الشرب والري والصناعة، والكهرباء إلى حد ما.

وهـــنا نجد أن معدل النمو السكاني يؤدّي دوراً كبيراً في تفعيل حدة الأزمة، والمقدر بـــ ٤,٥% وهو الأمر الذي انعكس على حجم الاستهلاك المنزلي من المياه، الذي ارتفع إلى ١٦٥ مليون م٣ تقريباً مع زيادة عدد السكان الذي بلغ عام ٢٠٠٠م، ١٩ مليون نسمة.

وأمـــا فـــي باب الصناعة، فإن حجم الكمية المقدر لها، أو حجم الاستهلاك يقدر بـــ ٦٠٠ ملـــيون م٣، وتـــترجم مؤشرات الأزمة، أو بداياتها بالنقص الدائم في المياه والكهرباء لمدن سوريا الكبرى مثل دمشق وحلب(٢).

المسألة المائية في إسرائيل

إنّ هـــناك أمراً ملفتاً للنظر لدى قراءة في الأدبيات التي تتحدث عن ماهية الوضعية التي تنطوي عليها المسألة المائية في إسرائيل، هو أن هذه الأدبيات قد أنطوت على توصيف وتفصيل لوضعية المياه فيها، بصورة تعكس الواقع المائي في إسرائيل على أنه تحيط بأزمةٍ خانقة، والغريب في هذه الدراسات أنها، لدى محاكاتها لهذا الواقع المائي، فهي تحاكيه بمعزل عـــن حقـــيقة، المسألة المائية وواقعها لدى الدول المجاورة لإسرائيل، والتي تعاني من تردي

---

(١) دمشقية، أزمة المياه والصراع في المنطقة العربية، مرجع سابق، ص ٣١.
(٢) بو رحمة، إدارة أزمة المياه في الشرق الأوسط، واقع وآفاق، مرجع سابق، ص ٢٠.

أوضـــاعها المائــية كنتــيجة لجمله من الأسباب تدخل فيها ممارسات القرصنة الإسرائيلية لمواردها المائية كسبب ذي أهمية محورية في حالة التردي هذه.(١)

وهــنا لا بد من التأكيد على قضية غاية في الحساسية، وهي أنه في حالة قراءة واقع المســألة المائــية في إسرائيل على ضوء واقع المسألة المائية بالنسبة للفرد العربي الموجود على امتداد الجغرافيا الأرضية القريبة من إسرائيل، سنجد أن الوضع المائي لإسرائيل هو في مســتوى متميز، وباعتقادي فإن هذا الأمر هو الضروري والأهم، فإنّ معرفة صحة وأمر ما وحقيقته لا تكون إلا بمحاكاته بشيء آخر.

ولإدارك المسألة المائية في إسرائيل عبر مقارنة مستوى ما يستهلكه الفرد الإسرائيلي مـــع ما يستهلكه نظيره العربي في الدول المجاورة، تشير الدراسات إلى أن مستوى استهلاك الفرد الإسرائيلي يفوق نظيره في الجانب العربي بخمسة أضعاف – وقد يكون أكبر من ذلك أيضاً.(٢)

فلدىقــياس معــدل حصـــة المواطـــن الأردني بالمقارنة مع معدل حصة المواطن الإســـرائيلي، ســـنجد أن معدل حصة المواطن الأردني هي ما بين ٢٢٦-٢٣٦ متر مكعب سنوياً، وفي المقابل فإن حصة الفرد الإسرائيلي بلغت ما بين ١٤٢٠-٢٦٦٧م٣ سنوياً.(٣)في حين نجد في الجانب الفلسطيني أن معدل حصة المواطن الفلسطيني تساوي ١٣٧ متراً مكعباً ســـنوياً(٤). أمافـــي الجانـــب اللبناني فنجد أن معدل الاستهلاك للفرد هو ١٢٠٥ من الأمتار المكعبة سنوياً.(٥)

وإلى جانب ذلك فإن ما يدعم عدم المصداقية في وجود أزمة مائية في إسرائيل هو ما تشـــير له المعطيات الإسرائيلية إذ تشير إلى أن كمية المياه المتاحة في فلسطين كلها تتراوح بين ٣-٣,٢٦ مليون م٣ سنوياً من مياه هضبة الجولان و ٨٠٠ مليون م٣ من مياه نهر الأردن و٧٠-١٠٠ مليون م٣ من مياه نهر اليرموك و٤٠٠ مليون م٣ من مياه الليطاني، فتصبح بذلك كمـــية المياه التي تسيطر عليها إسرائيل ما بين ٤,٩٢٠-٤,٥٨٠ مليار م٣ سنوياً وهذه الكمية تـــزيد بحوالي ٢,٥ مليار م٣ عن كمية المياه المتاحة في فلسطين ١٩٤٨، وإذا علمنا أن كمية المـــياه التي استخدمتها إسرائيل عام ١٩٩٠ بلغت حوالي ٢ مليار م٣ فقط، زيادة على الكمية

---

(١) فؤاد أبو منصور، أحوال الماء من الخليج إلى المغرب "صيف العطش"، الأسبوع العربي، المؤسسة الشرقية للطباعة والنشر، بيروت، عدد ١٧٠٩، ١٩٩٢، ص ١١.
(٢) جاكوز سيرمينيانيو، المياه رهان استراتيجي دولي جديد، ترجمة غسان العزي ، مجلة شؤون الأوسط، العدد ٩٢، شباط ٢٠٠٠، ص ١٢٧.
(٣) الجوني، التطبيع الأردني الإسرائيلي، الأهداف والحسابات، مرجع سابق، ص ١٦.
(٤) أبو صبيح، المياه والصراع في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ١٩.
(٥) أبو المجد، الأسس الاقتصادية لمشكلة المياه في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٦٣.

مـــن المياه السنوية المتاحة في فلسطين ١٩٤٨، وأقل بحوالي ٢,٥ مليار م٣ سنوياً من كمية المياه التي تسيطر عليها من مياه الدول المجاورة(١).

في ضوء ذلك تبرز لنا حقيقة الوضع المائي في إسرائيل، الذي يظهر مدى ما تتمتع به من وضع مائي مميز بالمقارنة مع الدول العربية المجاورة، وهكذا فإن الحديث حول وجود أزمة مائـــية فـــي إسرائيل هو بالاعتقاد يصب في مصلحة رفد ما تصبو له إسرائيل من حيث تحقيق مكاســـب سياسية وجغرافية في أية تسوية لصراعاتها مع العرب، بما يضمن ديمومة تدفق المياه إلـــى داخـــل حدود إسرائيل، فضلاً عن توفير ما تطلق عليه إسرائيل (الحدود الآمنة)، التي هي تـــدور في جانبها المحوري حول توفير حدود مائية(٢). علاوة على ضرورة الاحتفاظ بمستوى معيـــن من استهلاك المياه والحفاظ على المصادر الطبيعية ، والى ان الأردن وسوريا قد اقامتا ســـدودا علـــى اطراف نهر اليرموك للاستفادة من كل قطرة من المياه . إن الفلسطينيين كحال الاسرائيليين بحاجة الى المياه ولنفس الأسباب السابقة، رغم ان الفلسطينيين لا يستطيعون توفير النفقات المالية لتوفير وجلب المياه من مصادرها الرئيسية. ويتحدث الكاتب عن ضرورة وضع الخطـــط لتوفـــير المـــياه عبر عدة طرق مثل تحلية المياه المالحة وذلك لتخفيف الضغط على المصادر الطبيعية للمياه(٣)

المصادر المائية في الأقطار العربية

أولا: مصادر المياه في الأردن

يُعدّ نهر الأردن المصدر الرئيسي للمياه فيها، وقد ورد ذكره في العهد القديم والكتاب المقـــدس والقـــرآن الكـــريم. وقد عمد يوحنا المعمدان السيد المسيح في مياهه. وتسمية نهر الأردن ذات أصـــول ســـامية وتعنـــي المـــتدهور أو الهابط وقد سماه الرومان جوردانوس (Gordanous) ثـــم ســـماه الصـــليبيون جوردن (Jordan) ، كما أطلق عليه العرب اسم الشـــريعة، بينما سماه الإسرائيليون بردين. ويعد نهر الأردن نهراً دولياً، روافده في سورية وهـــي: بانـــياس، وبريفيت، والدان، وفي لبنان الحاصباني، حيث تتحد هذه الروافد الأربعة لتشكل نهر الأردن، حيث يرفده اليرموك على الحدود السورية الأردنية. وعند دخوله الأردن تصـــب فـــيه مجموعـــة من الروافد: مثل العلانة، والرقاد، والسيول الوديانية المتسربة إلى مجراه، بحيث تبلغ مع المياه الجوفية التي تغذيه حوالي ٢ مليار متر مكعب في السنة.

---

(١) أبو صبيح، المياه والصراع في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ص ٢٠-٢١.

(2) طارق المجذوب، المياه ومتطلبات الأمن المستقبلي في الدول العربية، دراسة في دبلوماسية المياه، ط١، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٩٩٩، ص ٤٦.

(3)Stefan Deconinck, **Israeli water policy in a regional context of conflict:prospects for sustainable development for Israelis and Palestinians**? Centre for Sustainable Development - Ghent University (Belgium), p 65.

أمـــا مشـــاريع الري الأردنية فهي محدودة ولا تزيد أراضي الأردن المزروعة على نسـبة ٥% مــن مجمــوع أراضــيه. وينطبق هذا الوضع في سورية أيضاً إذ تصل نسبة المزروعات إلى ٨% وفي كلتا الدولتين زيادة سكانية سنوية تصل إلى ٣,٥% وهي من أعلى النســب في العالم، ولمواجهة هذا الوضع كان لا بد من تنفيذ مشروع سد الوحدة، وهو السد الذي كان مقرراً إقامته على نهر اليرموك بالقرب من بحيرة طبريا، لكنْ لم يتم تنفيذه بسبب الضغوط الإسرائيلية التي كانت تتمسك بمبدأ توزيع المياه بين الدول الثلاث.[١]

أمــا عــن الوضــع المائي في الأردن فهو في غاية الدقة، إذ تقول الإحصاءات إنّ اســتهلاكه الإجمالــي مــن المياه يُقدّر بحوالي ٨٧٠ مليون م٣ ، يؤمن نهر الأردن وروافده حوالــي النصــف، أمــا النصف الآخر فيتوفر من مياه الأمطار والمياه الجوفية. ولقد عمل الاحــتلال الإســرائيلي عمله في الضفة الغربية فأنقص هذا النصف الآخر من مياه الأمطار والمياه الجوفية إلى ٤٠% منها.

ولعــل هــذا الوضع المتردي في مصادر المياه الذي جعل الأردن يصنف في اوائل العشــر الأكــثر فقــراً بالمــياه في العالم[٢]، هو الذي حمل الحكومة الأردنية في منتصف الســبعينات علــى التفكــير بوصل البحر الأحمر وخليج العقبة بالبحر الميت والاستفادة من الانخفــاض فــي مياه الثاني بالنسبة للأول (حوالي ٣٩٥-٤٠٥ أمتار) عندما أوصت إحدى الشــركات الأمريكية بإنشاء قناة تمتد على شكل نفق مائي يبدأ من خليج العقبة ويتجه شمالاً إلــى الــبحر الميــت، مروراً بوادي عربة الذي كان سبب الخلاف الأردني الإسرائيلي في مباحــثات الســلام المتعددة. وتدل الإحصاءات المتوفرة عن هذا المشروع، أنه يمكن توفير طاقــة كهربائــية فــي حدود ٣٣٠ ميغاواط في السنة، مما يوفر الطاقة الكهربائية اللازمة لاســتهلاك الأردن في المستقبل، علماً بأن الاستهلاك الحالي في الأردن لا يتعدى ١٥٠ ألف كــيلواط فقــط. أما طول هذا النفق فيقدّره الخبراء في حدود ١٩٠ كيلو متراً، وتبلغ تكاليفه ٨٥٠ مليون دولار[٣].

ثانيا: المصادر المائية في لبنان

مــن المعــروف أن لبنان من أغنى بلدان المشرق العربي بالمياه، من حيث غزارة أمطاره وثلوجه وينابيعه وعدد أنهاره التي تبلغ ١٥ نهراً، منها ١٢ نهراً ساحلياً وثلاثة أنهار دولية ذات أهمية كبيرة هي: العاصي (٤٥٠كم)، وله منبعان اللبوة وعين الزرقاء في جنوب

---

(1) عبد المنعم المشاط، نظرية الأمن القومي العربي المعاصر، دار الموقف العربي، القاهرة ١٩٨٧،ص ٦٨.

(2) عــبد الــرؤوف الروابده، ورشة عمل تبحث النزاعات الدولية حول المياه في حوض وادي الأردن، جريدة الرأي، عمان، العدد ١١٧٣٣، ٢٨ تشرين أول، ٢٠٠٢.

(3) مجلة "المجلة"، العدد ٦٨٠ ،الصادر في شباط/ فبراير ١٩٩٣.

الهـرمل بالبقاع، وبعد أن يمتد في الأراضي اللبنانية ٤٦ كم يدخل في الأراضي السورية،(١) فـيمر في تخوم مدينة حمص حيث يشكل سد بحيرة قطينة التي تروي سهول حمص وحماة، ثم يتابع جريانه، في سهول الغاب، حيث تم استصلاح الكثير من المستنقعات التي كان يشكلها عبر جريانه، والتي أصبحت صالحة للزراعة؛ ويتجه بعد ذلك إلى الشمال ليشارف في مجراه لواء اسكندرونة، ثم يصب في السويدية، والعاصي نهر دولي يخضع لاتفاق سوري لبناني في اقتسام مـياهه التي لا تتعدى ري المساحات الصغيرة، فضلاً عن تأمين مياه الشرب للقرى السـورية واللبنانية المجاورة لمجراه. وتقدر كمية المياه المستهلكة في لبنان بحوالي ١٠٠٠ مليون م^3 في السنة.

والـنهر الثاني في لبنان هو الليطاني الذي يخترق لبنان من منتصفه إلى جنوبه. ينبع مـن شمال البقاع قرب مدينة بعلبك، وتغذيه مجموعة من مصادر المياه السورية، التي ترفع زيادتها منسوب مياهه، وهي: البردوني وشتوار وقب الياس الذي يبلغ طوله ١٦٠ كم، ويعد من أطول الأنهار اللبنانية وأغزرها مصباً (١٤٥م^3 في الثانية) لكنّ فائدته الزراعية محدودة، في مجال الري ويصب في البحر الأبيض المتوسط على مقربة من مدينة صور، وقد أقيمت علـى هـذا الـنهر بحـيرة لتوليد الطاقة الكهربائية للمناطق اللبنانية، ويصل مجموع المياه المتوفرة في حوضه حوالي ٧٠٠ مليون م^3 في السنة، ونهر الليطاني هذا كان قبل قيام الدولة اليهودية وبعدها من أهم الأهداف المائية الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة. (٢)

والـنهر الثالث هو الحاصباني الذي ينبع من قمم جبل الشيخ، ويجري بغزارة مسافة ٢١ كـم، ليشـكل مـع نهري بانياس والدان الروافد العليا لنهر الأردن. وتعدّه إسرائيل من مـياهها بعـد أن حولت إليه مجرى نهر الليطاني، خلافاً للمواثيق والمعاهدات الدولية، وفي مقدمتها اتفاقات جنيف عام ١٩٤٩م، منتهكة بذلك القانون الدولي الذي يحرم إجراء أي تغيير جيولوجـي وجغرافـي فـي الأراضي المحتلة، ولكن ما تدعيه الدولة العبرية بإقامة الحزام الأمنـي فـي جنوب لبنان بعد اجتياحه عام ١٩٨٢م إنْ هو في حقيقة الأمر، إلا بقصد إقامة حـزام مائـي؛ لأن هذا النهر يدخل ضمن الحزام الأمني المزعوم نبعاً ومجرى ومصباً في بحـيرة الحولـة بعد أن يلتقي بنهر بانياس، ويقدر الخبراء المائيون أن تصريفه السنوي يبلغ ١٦٠ مليون م^3، أما عند التقاء النهرين فيتضاعف التصريف ويبلغ ٣٢٠م^3 تقريباً. ولعل لهذا الحزام المائي (أو الحزام الأمني) هو الذي تتمسك به إسرائيل عندما كانت تماطل أو ترفض انسـحابها من جنوب لبنان، وفقاً لقرار مجلس الأمن ٤٢٥ الذي يطالبها بالانسحاب منه، أو عـندما تـربط هذا الانسحاب بالحل السلمي الشامل من الأراضي العربية المحتلة بعد عملية السلام. (٣)

---

(1) الفاعوري، المياه كموضوع للتعاون والنزاع بين دول الشرق الأوسط، مرجع سابق،ص ٢٤.

(2) محمـود سـويد، دور لبنان ووظيفته آفاق وتحديات المفاوضات العربية – الإسرائيلية، دراسات فلسطينية، بيروت، عدد ١٥، ١٩٩٣، ص ص ٩٢- ١٠٣.

(3) دمشقية، أزمة المياه والصراع في المنطقة العربية، مرجع سابق، ص ١٣٦.

ولعل هذه الاعتبارات والمعطيات هي التي دفعت إسرائيل إلى الإعلان يوم ١١ أيار ١٩٩١ أنهـــا لن تنسحب من لبنان إلا بعد أن تحصل على تعهدات والتزامات بالحصول على حصتها من مياه نهر الليطاني!

وتجـــدر الإشارة في هذا المجال إلى أن الجنوب اللبناني الذي يشكل شريطه المحتل ٢٠% مـــن الأراضي اللبنانية، تبلغ الأراضي الصالحة للزراعة فيه حوالي ٤٨ ألف هكتار، مـــنها ٨٤٠٠ هكـــتار تعتمد على الري، والباقي ٣٩٦٠٠ هكتار تعتمد على الأمطار. وفي الجنوب اللبناني مشروعان للري أحدهما مشروع البقاع الذي يعتمد على سد القرعون وعلى شـــبكات الري لما يقدر بـــ ٢٣ ألف هكتار من الأراضي الزراعية المروية، والثاني مشروع سد الخردلي الذي حالت إسرائيل دون تنفيذه، فاضطرت الحكومة اللبنانية إلى صرف النظر عنه لأسباب مالية، بعد أن حصر البنك الدولي تمويل السدود المائية اللبنانية بمشاريع الطاقة فقـــط. وقـــد اتضح بعد ذلك أن مناورة إسرائيل لدى البنك الدولي تستهدف تطوير مشاريعها الخاصـــة لري وادي الجليل الغربي الذي يعتمد على ٤٠٠ مليون م^{٣} من مياه الليطاني، وهي حجـــر الأساس في مشروع لبنان الثاني، مشروع سد الخردلي في الجنوب. ومن أنهار لبنان الســـاحلية الكبـــير، والـــبارد، قاديشـــا، الجوز، إبراهيم، الكلب، بيروت، الدامور، الأولي، والزهراني. (١)

أمـــا مـــياه نهر الليطاني فقد حاولت إسرائيل منذ إنشائها عام ١٩٤٨م تحويل القسم الكبـــير مـــنها عن طريق الحفريات. وكان الإسرائيليون يدعون أن ٧٠٠ مليون م^{٣} من تلك المـــياه فائضة عن حاجة لبنان وتذهب هدراً إلى البحر؛ ثم لما أتيحت لإسرائيل الفرصة بعد احتلال الجنوب اللبناني، استئنفت محاولاتها لتفريغ بحيرة القرعون لإيقاف المحطة الكهربائية عـــن العمـــل واســـتخدام ٧٠% مـــن مـــياهها مع مياه الليطاني، والحاصباني في المشاريع الاستيطانية اليهودية في الدولة العبرية. وهكذا بعد أن كانت الطاقة التخزينية لبحيرة القرعون تصل إلى ٢٢٠ مليون م^{٣} أصبحت لا تتعدى ٨٠ مليوناً من الأمتار المكعبة، بسبب انخفاض منسوب المياه فيها من جهة، وبسبب الجفاف وشح الأمطار من جهة أخرى، وفضلاً عن ذلك منعـــت إسرائيل المواطنين اللبنانيين في الجنوب المحتل من تنفيذ أية مشاريع مائية، وحالت أيضـــاً إقامـــة الســـدود المائية، فيه وحولت ينابيع الوزاني، والدردرار في منطقة مرجعيون لاســـتغلالها في المستوطنات الشمالية المقامة في إسرائيل؛ وأقامت أيضاً شبكات مائية على الحـــدود اللبنانية الإسرائيلية، وزودتها بمضخات مائية بقصد جر المياه إلى مستوطنات يهود الفلاشـــا الأحـــباش الذين استوطنوا شمال إسرائيل قرب مدينة شبعا الجنوبية. ولقد قدم لبنان شـــكواه إلى مجلس الأمن لإيقاف تلك الحفريات والشبكات والمضخات، لكن إسرائيل ضربت

(1) مخيمر، حجازي، أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل الممكنة، مرجع سابق، ص ١٥٦.

عـرض الحـائط بمـا اتخذه مجلس الأمن من قرارات الشجب والإدانة في عام ١٩٨٩ م، لإقدامهـا علـى تحويـل نهر الليطاني، وإنشاء نفق يربط مجراه في كفر كفلا، وبرميماس بارتفـاع ٢٣٠ مـتراً بـوادي البراغيث الذي يرتفع حوالي ٢٠٠متر، لتنحدر مياه الليطاني بسهولة إلى إسرائيل.[١]

وتقـول بعـض المصادر إن إقدام إسرائيل على تحويل نهر الليطاني، وإنشاء القناة الرئيسـية للقـنوات الفرعـية في بحيرة القرعون، وإقامة نفق في مجراه لتصب مياهه في الحاصباني عن طريق الجليل الأعلى، إن هذا المشروع وتلك المنشآت والقنوات ليست بالأمر الجديد في سياسة إسرائيل العدوانية، والتوسعية، والاستيطانية، فلقد أضافت تلك المصادر أن شـركتين أمريكيتيـن هما (باترسونز) في لوس أنجلوس و (هارزا) في شيكاغو قد قامتا في الخمسـينات بدراسـة هذا المشروع. إضف إلى ذلك أن رحلات وزير الخارجية الأمريكية جـيمس بيكر إلى الشرق الأوسط، وهي الرحلات التي سميت في الأندية السياسية، والمحافل الدولية (بالرحلات المكوكية) من أجل عقد مؤتمر السلام، قد حمل فيها إلى الحكومة اللبنانية مذكـرة إسـرائيلية تتضـمن اتفاقـات نموذجية مسبقة حول المياه مزودة بخرائط ومشاريع لاستغلال مياه الليطاني عقب الاجتياح الإسرائيلي لجنوب لبنان عام ١٩٨٢م، وليس بمستبعد بـل ومـن المحتمل جداً أن تكون الولايات المتحدة الأمريكية وراء تراجع البنك الدولي عن تمويـل السدود المائية اللبنانية، وحصر ذلك التمويل بمشاريع الطاقة أيضاً، وهذا كله وربما غـيره أيضـاً ممـا نشر ومما لم ينشر دليل على أن الولايات المتحدة الأمريكية وسياساتها الخارجية كانت وراء تثبيت حق الحياة لإسرائيل ضمن ظروف مائية آمنة، بعد أن تثبت لها حق البقاء ضمن حدود دولية آمنة، بكل ما يحتمله حق الحياة من معاني الازدهار الاقتصادي والبشري الذي يحتل الماء فيه مكان الأولوية والصدارة! [٢]

ثالثاً: المصادر المائية في سورية

تقول المصادر المائية السورية إنّ مجموع الموارد المائية السنوية يبلغ ١٣٦٧ مليوناً مـن الأمـتار المكعـبة، وهـي موزعـة علـى موارد المياه الجوفية الصالحة للاستثمار، ومقدارهـا ٢٣٠ ملـيون م٣،فضـلاً عن المياه السطحية من أنهار وسيول وينابيع،ومقدارها ٨٣٢٤ ملـيون م٣، كمـا يصل ١ مليون م٣ من المياه عند الحدود السورية التركية، وتهطل علـى سورية أمطار كمياتها ٤٥ مليون م٣ ، يضيع ثلثاها بالتبخر ويمكن تصنيف الأنهار في

---

(1) عصام خيري، "هل تبدأ حرب المياه بين العرب وإسرائيل"، مجلة الوطن العربي،لبنان، العدد ١٣٣٧، بتاريخ١٨/١٠/٢٠٠٢، ص ٤٠.

(2) إبراهيم، الاستلاب الإسرائيلي للمياه اللبنانية، مرجع سابق، ص ١٣٥

ســورية فــي مجموعتين: الأولى هي الأنهار الدولية المشتركة بينها وبين الدول المجاورة، وهي أنهار دجلة والفرات، والعاصي، وجعجع، وقويق، وعفرين والكبير الجنوبي، واليرموك وهذه الأنهار مشتركة بين سورية من جهة وبين تركيا والعراق والأردن ولبنان.(١)

والمجموعــة الثانية هي الأنهار الداخلية السورية وهي الخابور، والبليخ، والساجور والســن، وبردى، وبانياس، ويمكن أن نضيف إليهما مجموعة ثالثة وهي: السيول الموسمية لأنهــار دائمة وتوجد هذه السيول بشكل خاص في الساحل السوري؛ وحول هذه الأنهار في المجموعتيــن الأولــى والثانــية،حول تلك السيول الموسمية تتكون أيضاً أحواض مائية يبلغ عددهــا ســبعة هــي: أحــواض دمشق ، والعاصي، والساحل السوري، وحلب، والفرات، والــيرموك والــبادية، وفضلاً عن ذلك تتكون تحت التربة السورية طبقة من المياه الجوفية تسهم إسهاماً جزئياً في موارد المياه السورية؛ ومن مياه هذه المجموعة الثانية تتحقق مشاريع الري الزراعية والإنمائية في سورية، لا سيما في منطقة حوض الفرات بدءاً من سهول حلب الشــرقية مــروراً بســهول الرقة ودير الزور وانتهاءً بسهول الميادين، وفي روافده الثلاثة الساجور والخابور والبليخ. (٢)

وفــي العقدين الأخيرين، أدى التركيز الاقتصادي على قطاعي الصناعة والنفط إلى تأخر البنية الزراعية السورية، فبعد أن كانت الزراعة، والصناعات الزراعية تؤلفان القطاع الاقتصــادي الرئيسي في سورية منذ بداية هذا القرن، بدا لرجال المال والاقتصاد تخلف هذا القطــاع بســبب مشــاريع التنمــية الصناعية والنفطية، لكن ما لبثت عوامل الأمن السياسي والاقتصادي إن تدخّلت لتعيد التركيز على المشاريع الزراعية، والبنية الزراعية والتركيز في نهاية المطاف على مصادر المياه من حيث كونها عصب الحياة. (٣)

ففــي الســنوات العشــر الماضية بُني عدد من السدود الصغيرة والمتوسطة الأحجام بلغــت، حســب بعض المصادر العلمية، أكثر من مائة سد مائي، وبحجم تخزيني يزيد على العديــد من مئات الملايين من الأمتار المكعبة. وقد هدفت هذه السدود إلى تأمين مياه الشرب

---

(1) المشاط ، "نظرية الأمن القومي العربي المعاصر"، مرجع سابق ،ص١.
(2) بو رحمة، إدارة أزمة المياه في الشرق الأوسط، واقع وآفاق، مرجع سابق، ص٦٤.
(3) مركــز الدراســات الاســتراتيجية والــبحوث والتوثــيق، مشكلة المياه في الشرق الأوسط الأبعاد التنموية الاستراتيجية واحتمالات الصراع والتعاون،ط١، الجزء٢، بيروت، ١٩٩٤.

فـــي الـــبادية السورية وفي بعض القرى النائية وأغلب هذه السدود أمّا ترابية، أو وردميات وبعضها إسمنتي مُسلّح.

رابعاً: المصادر المائية في العراق

يقدر الأخصائيون الزراعيون الاحتياجات المائية السنوية في العراق بعشرة مليارات م٣ فـــي الســـنة، وهـــم فـــي هذا التقدير ينطلقون من أن حاجة العراق من الاحتياجات المائية للـــزراعات الشـــتوية تقـــدر بمـــا لا يقل عن ٥,٦ مليارات، والصيفية بما لا يقل عن ٣,٦ ملـــيارات، فـــإذا أضيف إليها ما يضيع من الكميات الضائعة من بحيرة الحبَّانية بسبب فعل التبخر، وما يلزم العراق من الاحتياجات المائية البشرية والمنزلية ويقدرون هذه وتلك بما لا يقل عن ٠,٨ مليار أيضاً، بلغت عندها حاجة العراق إلى عشرة مليارات م٣ في السنة المائية الواحدة، يضيف هؤلاء الأخصائيون قولهم إن العراق يعاني من نسبة عالية في ملوحة التربة تـــبلغ حوالـــي ٦٠% من مجموع مساحة التربة المروية في حوض الفرات، الأمر الذي دعا الاخصّائيين، إلى تركيز اهتمامهم على دراسة وتنفيذ شبكات الصرف السطحي والجوفي من المياه وتنفيذها.(١)

وتـــزرع فـــي العـــراق أراضي سبع من المحافظات الواقعة على نهر الفرات وهي محافظة الرمادي، وبغداد، والحلة، وكربلاء، والديوانية، والناصرية، والبصرة. وتقدر مساحة الأراضي المزروعة قمحاً حسب المعلومات الصادرة عن وزارة التخطيط العراقية ٢٥٠ ألف هكـــتار والمزروعة شعيراً ٤٠٠ ألف هكتار، وقطنا ١٠ آلاف هكتار، وتوجد ايضاً زراعات شتوية متنوعة بواقع ٥٠ ألف هكتار، وأخرى صيفية بواقع ١٠ آلاف هكتار، وبذلك لا تزيد مساحات الزراعات الشتوية على ٧٠٠ ألف هكتار، والصيفية على ١٢٠ ألف هكتار. (٢)

هذا ويعلق العراق كما تعلق سورية، وهما الدولتان الشريكتان في مياه الفرات، أهمية بالغـــة على المفاوضات الثلاثية التي طالما دعت الحاجة إلى استئنافها وإنجاحها لاقتسام مياه الفرات، لمجموعة من الأسباب الوجيهة نذكر منها ما يلي: (٣)

---

(1) دمشقية، أزمة المياه والصراع في المنطقة العربية، مرجع سابق، ص ٦٦.

(2) أبو منصور،أحوال الماء من الخليج إلى المغرب، صيف العطش، مرجع سابق، ص ص ٩١-٩٣.

(3) مركـــز الدراســـات الاســـتراتيجية والـــبحوث والتوثيق، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، الأبعاد التنموية الإستراتيجية واحتمالات الصراع والتعاون، مرجع سابق، ص ٨٧.

١. إن تركـــيا (الجارة العليا للبلدين)، في حال إنجاز مشاريع التنمية الزراعية في شمال غـــرب الأناضول، وهي ما سميت بمشروع الـــ (Gap)، فإنها سوف تستهلك ١٤ مليار م٣ مـــن مياه النهر، بنسبة ٤٧% ، وبذلك ينخفض منسوب مياهه إلى أدنى حد، بعد حسم نسبة التبخر.

٢. إن كمية المياه المتوفرة من نهر الفرات لإرواء المشاريع الزراعية القائمة في البلدان الـــثلاثة لا تكفـــي لســـد حاجات تلك المشاريع، الأمر الذي سيضطرها، عاجلاً أم آجلاً، إلى تقلـــيص تلك المشاريع، لكن على حساب مَنْ مِنْ هذه الدول الثلاث؟! فالبروتوكول الذي أبرم بيـــن سورية وتركيا عام ١٩٨٧، ونفذ عام ١٩٨٨ يعطي سورية كمية من مياه الفرات تقدر بـــــ ٥٠٠م٣ في الثانية على الحدود السورية التركية، وفضلاً عن ذلك فإن الاتفاق الذي أبرم عـــام ١٩٩٠ بين العراق وسورية والذي يقضي بتقسيم مياه الفرات هذه عند الحدود السورية التركـــية بنســـبة ٤٢% لسورية و٥٨% للعراق، لن يمكنٍّ سورية والعراق من تنفيذ مشاريع الـــري الزراعـــية فـــيهما، وســـيجدان عندئذٍ شتى المصاعب كما سيواجهان شتى الأزمات الاقتصادية عند تقليص تلك المشاريع.

٣. وإذا كانـــت سورية والعراق قد انفرد كل منهما في بناء السدود المائية على اختلاف أحجامهـــا وســـعتها وطاقاتها التخزينية، لتجاوز فكرة التقليص هذه، أو التغلب عليها كلاً أو جـــزءاً، فلـــيس ذلـــك مرده إلى إهمال فكرة المفاوضات الثلاثية واستئنافها؛ لأن خلفية هذه المفاوضات تعتمد على اتفاقات دولية أوصت بها، وأقرت، في حالة عدم نجاحها، اللجوء إلى التحكيم الدولي في كل أبعاده ومسبباته ونتائجه.

خامساً: مصادر المياه في مصر والسودان

منذ فجر التاريخ كان لنهر النيل تأثير رئيسي على السياسة الخارجية لكل من مصر والســـودان، بمـــا كان يسمى آنئذٍ بدبلوماسية المياه المشتركة بينهما، وبما كانت تفرضه من ضـــرورات المـــرونة أحـــياناً والمهادنة غالباً، وقد تبلور هذا الوجه الدبلوماسي المائي في الإتفاقـــات والمعاهدات التي عقدت في بداية القرن العشرين، بين الدول المتشاطئة على نهر النيل وبين الدول الاستعمارية قبل حصولها على حريتها واستقلالها.[1]

(1) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع سابق، ص ١٢٤.

ومـــن بين تلك الاتفاقات، المعاهدة التي عقدت بين السودان وأثيوبيا (الأنكلو آثيوبية) عـــام ١٩٠٢م، لتعييـــن الحـــدود الدولية بين السودان وأثيوبيا، وفي هذه الاتفاقية تعهد حاكم أثيوبيا أن لا يقيم أو أن يسمح بإقامة أية منشأة عبر النيل الأزرق، أو بحيرة تانا، أو السوباط، مـــن شـــأنها أن توقف أو أن تقلل من تدفق المياه إلى نهر النيل إلا بعد أن يتم التوصل إلى اتفـــاق بيـــن حكومتـــي بريطانيا والسودان. وتم التأكيد أيضاً، على مبدأ عدم عرقلة مجرى الأنهار التي تنبع من أثيوبيا وأرتيريا في معاهدة عام ١٩٠٦م، الثلاثية بين بريطانيا وإيطاليا وفرنسا، وهي الدول التي كانت تسيطر على الحزام المتوسط من القارة السوداء. [١]

وفي معاهدتي ١٩٢٩م، و ١٩٥٩م، اللتين عقدتا بين مصر والسودان، لوحظ التهافت علـــى إقامـــة السدود والخزانات المائية على منابع النيل العليا والوسطى، لا من قبل هاتين الدولتين حسب، ولكن من قبل أثيوبيا أيضاً عندما قدمت عام ١٩٥٧م، مذكرة تطالب فيها هي الأخرى، بحقها من مياه النيل، لاسيما في منابعه العليا في عطبرة والنيل الأزرق، الأمر الذي أظهـــر بوضـــوح أن السياسة المائية لا يمكن أن يكتب لها أي نجاح إلا إذا اعتمدت بالدرجة الأولـــى علـــى مبدأ التعاون والتضامن بين جميع دول الحوض، وليس فقط على ضرورات المـــرونة أو المهادنـــة كما قدمنا، ويستوي هذا المبدأ وفي تلك الضرورات توزيع المياه بين جميع دول الحوض وإقامة المشاريع المائية المشتركة فيما بينها أيضاً.

وهكـــذا فقـــد ظهـــر بوضوح ومنذ البداية أن أي اتفاق ثنائي تعقده دولتان من دول الحوض لا بد وأن يتضمن في أحكامه ومواده إشارة إلى تطمين الدول الأخرى المشاركة في الحوض على حقوقها المائية. وهذا ما حدث بالفعل عندما أبرمت مصر والسودان اتفاق عام ١٩٥٩ لاقتســـام مياه النيل، فقد نتج عن ذلك حقوق مائية لأثيوبيا، وأوغندا تطبيقاً لما سبقت الإشارة إليه، عند شرح المعيار والوصف الاقتصادي للأنهار الدولية.

وفـــيما عـــدا ما كان يسمى بدبلوماسية المياه المشتركة في السياسة الخارجية للدول المتشـــاطئة على الأنهار الدولية، يقول خبراء الماء الجيولوجيون إنّ مصر والسودان كلتيهما تعـــتمدان اعتماداً كلياً على مياه نهر النيل المنحدرة من الهضبة الأثيوبية[٢]، التي تصب في حوض النيل بما يقدر بعشرات المليارات من الأمتار المكعبة سنوياً، تسهم مياه النيل الأزرق لوحدهـــا بنســـبة النصف، ولقد كانت طبيعة الأشياء، لاسيما تلك المتعلقة بالماء وأثرها على حضـــارة هـــذه المـــنطقة من العالم الإفريقي والعربي، تقضي بأن تقوم بين مصر والسودان وأثيوبـــيا علاقات طيبة وأخوية بسبب صلة الجوار، ووجود قاسم المياه المشترك فيما بينها،

---

(1) السباهي، مرجع نفسه، ص ١٢٩.
(2) فتحي شهاب الدين، المياه والحرب القادمة في الشرق الأوسط، ط١، دار البشير للثقافة والعلوم، طنطا، ١٩٩٨، ص ص ٢٦-٢٩.

لكـــن المصادر العلمية، والسياسية، خاصة، تشير إلى أن تلك العلاقات قد اعتراها شيء من التوتر، لاسيما بين مصر وأثيوبيا بسبب أن هذه الأخيرة كانت عبر تاريخها الطويل تدور في فلـــك السياسة الغربية والأمريكية،عندما كانت هذه السياسة تتسم بطابع الرفض والمعارضة الصريحة لأي تحرك قومي عربي في هذه المنطقة. بل وذهبت تلك المصادر إلى القول بأن القوى الأوروبية المتمثلة في بريطانيا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا عندما فرضت على محمد علي الكبـــير معاهدة ١٨٤٠م كانت قبل الخمسينات بقرن من الزمن ترمي في سياساتها الخارجية إلى تبديد الأحلام العربية والقومية، علماً منها أنّ مصر في عهد محمد علي الكبير كانت على قـــدر مـــن القوة السياسية القادرة على توحيد الأجزاء والأقطار العربية المنفصلة عن كيان السلطنة العثمانية المتصدعة في تلك الأيام.(١)

وعـــندما قـــررت مصر في عهد الرئيس الراحل جمال عبد الناصر إنشاء سد أسوان العالـــي بتمويل سوفييتي، قامت الإدارة الأمريكية في عهد الرئيس جونسون بدراسات مائية حـــول مياه نهر النيل لحساب أثيوبيا استغرقت سنوات عدة شارك فيها خبراء إسرائيليون في المياه بسبب ما كان يربط بين الولايات المتحدة وكل من أثيوبيا وإسرائيل من صلات وثيقة. وقد كان من نتائج تلك الدراسة أن أثيوبيا وقفت موقف الرافض والمتحسب من اتفاقات المياه لـــدول حـــوض النيل وإنشاء عدد من السدود المائية على المنابع العليا لروافد نهر النيل في أثيوبيا. وفي هذا الإطار ذكر تقرير أعدته لجنة الشؤون العربية في مجلس الشعب المصري أن إسرائيل أيضاً بادرت إلى إجراء دراسات حول إقامة عدد من مشاريع السدود المائية على تلـــك المـــنابع، مســـتفيدة مـــن الدعـــم الأمريكي ودوران السياسة الأثيوبية في فلك السياسة الأمريكـــية، التي كان يرعاها الإمبراطور هيلاسيلاسي، والقادة الأثيوبيون بعد وفاته. وعلى كل حال فإن أية مشاريع مائية تقام في أثيوبيا سواء جاءت لصالح إسرائيل أم لصالح أثيوبيا منفردتيـــن أو مجتمعتيـــن على مياه النيل العليا من شأنها أن تسبب أضراراً بل أخطاراً على مصـــر والسودان، وهما الدولتان المشتركتان في مياه النيل، وفي رأي خبراء المياه فإنّ كمية المياه التي يمكن استخدامها من النيل محدودة، ولهذا فعلى الرغم من اعتماد مصر على مياه الأمطـــار/ الموسمية والمياه الجوفية، فإنها تفتقر إلى المياه باستثناء مناطقها الزراعية الواقعة في دلتا النيل على حدود البحر الأبيض المتوسط. وهكذا فالأراضي المروية لا تتعدى الشريط المحـــاذي للنيل في الدلتا الذي تتعدد فيها المحاصيل الزراعية وتصل إلى ثلاثة محاصيل في بعض المناطق سنوياً.(٢)

---

(1) أبو منصور، أحوال الماء من الخليج إلى المغرب، مرجع سابق، ص ٥٦.

(2) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع سابق، ص ١٣٢.

ويورد الخبراء المائيون جملة من الأسباب الرئيسية الداعية إلى النقص المتسارع في مـــياه حوض النيل وهي: أسباب ديموغرافية، وبيئية وسياسية، وقد أدت جميع هذه الأسباب منفصلة أو مجتمعة إلى دفع مصر إلى التعاون مع جميع دول حوض النيل لترشيد استعمالات المـــاء وتقنينها، وتدخُل مصر في إنهاء الحروب الأهلية السودانية، لأن هذه الدول كانت وما تزال تؤلف العمق الاستراتيجي المصري عند حدوث الأزمات، ومنذ قيام النهضة الاقتصادية في مصر عملت الحكومات المصرية المتعاقبة منذ نهاية العقد الرابع من القرن التاسع عشر على إنشاء الأقنية المائية وإقامة القناطر الخيرية في أبعاد قريبة من القاهرة، بدلاً من أساليب الـــري القديمـــة، كمـــا أنها أنشأت خزانات تتجمع فيها مياه الفيضانات للاستفادة منها وقت انخفاض منسوب المياه في النيل،وتلا ذلك بعد قرن من الزمن بناء خزان أسوان عام ١٩٣٤م لتخزيـــن ملـــيار مـــتر مكعب من الماء ما لبث أن بلغت كمية التخزين ٥ مليارات إثر تعلية منســـوب الخـــزان، ثـــم تـــبع ذلك بعد عقود من الزمن إنشاء السد العالي بمساعدة الاتحاد السوفياتي، وهو الذي يُعدّ أهم منشأة مائية في مصر وعصب الحياة فيها. وتقول المصادر إن مشـــروعين هاميـــن قـــد أقـــيما على هذا السد أحدهما محطة توليد الكهرباء بطاقة ٢ مليار كـــيلوات، تدار بواسطة ١٢ زعنفة مائية ذات استطاعة عالية من الكيلوات الساعي، والثاني بـــناء ٢٥ قناة تحويلية بعمق ٨٠ متراً وبطول ١٩٥ متراً يجري فيها نهر النيل، مزودة بستة أنفاق وبوابات ضخمة للتحكم بمياه النيل، ويبلغ طول سد أسوان ٣٦٠٠م عند القمة، وعرضه ٩٨٠م عـــند القاع، وارتفاعه ١١١م، ويتألف من ثلاثة أجزاء أمامي وطوله ٦٠٠م، وخلفي وطوله ٥٠٠م، ينحصر بينهما السد العالي في جزء متوسط.

أما السودان فيعتبره الخبراء المائيون من الأقطار العربية الرائدة في القارة الأفريقية بســـبب تقدمه في أنظمة الري الحديثة وفي الزراعة المطرية. وممّا يجدر ذكره أن الزراعة المطـــرية في السودان قد أسهمت في توفير سياسة الاكتفاء الذاتي في المحاصيل الزراعية، الأمـــر الـــذي جعل السودان في منأى من الاستعانة بمصادر المياه. لكن الجفاف الذي حاق بالـــبلاد فـــي السنوات الأخيرة، وامتداد رقعة المساحات الزراعية التي بلغت حوالي مليون ونصف المليون من الهكتارات، ذلك كله دفع بالسودان إلى البحث عن مصادر جديدة للمياه، لمواجهة تلك الاحتياجات، وترشيد الاستهلاك، ورفع كفاءة شبكات الري المقامة في البلاد في الخطـــط الاقتصـــادية والزراعـــية المرسومة التي تحتاج إلى عشرات المليارات من الأمتار المكعـــبة. وفـــي السودان كما في مصر توجهات عملية وفنية نحو إعادة استخدام المياه بعد

اســتعمالها ومعالجــة مــياه الصرف الصحي ،برغم انخفاض نوعيتها وتأثيرها السلبي على خصــوبة الأرض، وتحلــية مياه البحر، بغية التوصل إلى سد جانب من الاحتياجات المائية المســتقبلية فـــي الري والطاقة الكهربائية والصناعة والاستخدامات المنزلية. ويشير الميزان المائـــي لحــوض النــيل، إلى نوع من التوازن بين كميات المياه المتاحه، واحتياجات دول الحــوض، في الاستخدامات المختلفة، خاصة إذا وضعنا الحجم السنوي، المتوسط للأمطار، على حوض النيل (٩٠٠)مليار م٣، الذي يمثل السريان السطحي منه نحو ١٣٧ مليار م٣، في الاعتبار [١]

---

(1) حسن عبدالله المنغوري، الأبعاد الجيوبولوتيكية لقضايا المياه في الوطن العربي، ط١، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ٢٠٠٠، ص ٣٣.

المبحث الثاني

الاتفاقيات الدولية ونظم توزيع المياه

إن للأنهـــار أهمـــية كبيرة في تاريخ الأمم، إذ نشأت أقدم الحضارات البشرية حول الأنهار، مثل حضارة وادي النيل، وحضارة بلاد الرافدين. وليس هذا بمستغرب، إذ أن الماء هـــو الشريان الأساسي للحضارة، إذ يستخدمه الناس في الشرب، الري، والزراعة، مصدراً للـــثروة السمكية، وقد زاد من أهمية الأنهار في العصر الحالي استخدامها طرقاً للمواصلات الـــنهرية، ومصـــدراً مـــن مصادر الطاقة الكهربائية، وذلك عن طريق بناء السدود ومورداً أساســياً يستخدم في الصناعة. ولتزايد عدد السكان بشكل كبير في أماكن عدة من العالم، بدأ الاحـــتكاك بيـــن الدول حول استخدام مياه الأنهار، وكيفية اقتسامها أيضاً، ولكي نتمكن من البحث في المشكلة لا بد أن نشير إلى وجود ثلاثة أنواع من الأنهار في العالم.[1]

الأنهار الإقليمية: وهي التي تقع بكاملها بما فيها الروافد ضمن نطاق دولة واحدة.

الأنهار الحدودية: وهي تلك التي تشكل حداً بين دولتين أو أكثر.

الأنهار العابرة للدول: وهي تلك التي تجتاز الأقاليم الوطنية.

وتعـــد أحكام القانون الدولي بشأن استعمال نظم المياه الدولية وآلية الانتفاع بها حديثة نســـبياً، ناهـــيك عن وجود اتجاه ينكر وجود قواعد قانونية دولية عامة تحكم الأنهار الدولية خـــارج المعاهدات الثنائية، وعلى الرغم من ضعف هذا الاتجاه، فإن بعض الدول يعمل على تكريســـه فـــي الحياة الدولية، بدافع من المصالح الضيقة التي تتعارض من وجهة نظر تلك الـــدول، ويقصـــد بمصادر القانون الدولي تلك المصادر التي ذكرتها المادة (٣٨) من النظام الداخلي لمحكمة العدل الدولية.

وفـــيما يـــتعلق بتنظـــيم استخدام الأنهار الدولية، هنالك بعض المعاهدات والاتفاقيات العامة التي لم تكن من الشمول بحيث تحكم كل ما يتعلق باستخدامات الأنهار الدولية، إلا أنها أرست قواعد دولية تطورت بمرور الزمن، وكانت أساساً للأعمال اللاحقة.[2]

وفي هذا الصدد جاءت اتفاقية فينا لعام ١٨١٥م، لتنظم استخدامات الأنهار الدولية في الأغراض الملاحية، وقد ورد فيها تعريف، للنهر الدولي مفاده: "النهر الصالح للملاحة الذي يفصل أو يخترق عدة دول"، قد رسخ قاعدة قانونية مفادها أن المعيار الأساسي لكون نهر ما

---

(1)السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع سابق، ص ١٤١.

(2) مخـــيمر ،حجازي، أزمة المياه أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل الممكنة، مرجع سابق، ص ١١٤.

نهـراً دولـياً يعـتمد على وقوع أجزاء منه في دولتين أو أكثر، وقد جرى القياس على هذا التعريف في النظر إلى استخدامات النهر الدولي للأغراض غير الملاحية.(١)

وعلـى صعيد آخر، فقد عقدت الدول التي تشترك في استغلال أنهار دولية أكثر من ٣٠٠ اتفاقية فيما بينها، وطبقاً لأحكام هذه المعاهدات تم تنظيم استغلال الأنهار المشتركة بين هـذه الدول تنظيماً منصفاً ومعقولاً، وقد ركزت هذه المعاهدات على المبادئ والأحكام العامة مع أحكام تفصيلية خاصة بظروف كل نهر. (٢)

وتكمن أهمية هذه المعاهدات في الأحكام والعوامل الأساسية المشتركة بينها، في أنّها تكـرر القواعد نفسها على مدى عقود من الزمن خاصة، وفي ظل أحوال وظروف تاريخية وجغرافـية مختلفة، مما يعني قبول هذه الدول، على اختلافها، بأحكام محددة لتنظيم استغلال الأنهار الدولية المشتركة.

ومـن القواعد التي تكررت في معظم هذه المعاهدات: حرية الدول في استخدام المياه التـي تمر عبر أراضيها ضمن قواعد القانون الدولي، وضرورة التشاور قبل إقامة المشاريع التي تؤثر على مجرى النهر، وإجراء التفاوض، فيما إذا كان من المحتمل أن يسبب المشروع ضرراً لدولة أخرى.

وفي ٢١ مارس ١٩٩٧م، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية قانون استخدام المجـاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية، وهي أول اتفاقية تعقد في إطار الأمم المتحدة لتنظيم استخدامات الأنهار الدولية في الأغراض غير الملاحية.(٣)

وتكتسـب هـذه الاتفاقـية أهمية خاصة، نابعة من أنّها قد كرست في موادها معظم القواعـد القانونـية الدولـية والعرفية، في مجال تنظيم استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية.

وقـد عرفت الاتفاقية النهر الدولي بأنه: النهر الذي تقع أجزاء منه في دول مختلفة، ونصـت علـى واجب دولة المجرى المائي في عدم التسبب بضرر لدولة أو دول المجرى المائـي الأخرى في حالة قيامها بتنفيذ أية أنشطة عليه، ووجوب التفاوض لعقد اتفاقات بشأن المشاريع المزمع إقامتها على النهر.(٤)

---

(1) لمزيد من المعلومات انظر ملحق رقم (١)

(2) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع سابق، ص ٤١.

(3) لمزيد من المعلومات انظر الملحق رقم (٥)

(4) علي، الموارد المشتركة العربية والقانون الدولي، الندوة البرلمانية العربية الخامسة، دمشق، ١٩٩٧، ص ص ١٣٤-١٣٥

ونصت أيضاً على حق كل دولة متشاطئة على نهر دولي بنصيب عادل ومعقول من مـياهه، وأوجبـت على الدول المتشاطئة اتخاذ كل الإجراءات والتدابير لمكافحة تلوث مياه النهر ومنعه، وأوجبت حل المنازعات بالطرق السلميّة.

ومـن أهم القواعد العرفية التي ترسخت في مجال استخدام المجاري المائية الدولية، القاعدة التي تحرم على دولة المجرى المائي الدولي إجراء أية تغييرات على المجرى المائي من شأنها أن تؤثر على حقوق الدول الأخرى المتشاطئة معها، إلا بعد إبرام اتفاق فيما بينها، فضـلاً عن القاعدة التي تنص على أن الدول المتشاطئة تتمتع بحق استخدام المجرى المائي على أساس المساواة التامة في الحقوق.[١]

وأكدت المحكمة في قرارها على أهمية احترام الاتفاقيات المعقودة بين البلدين، ومنها اتفاقية عام ١٩٧٧ ذات الصلة المباشرة بموضوع النزاع.

وقـد حظـي موضـوع استغلال الأنهار الدولية في الأغراض غير الملاحية بمكانة متمـيزة فـي الدراسات التي اضطلعت بها لجان القانون الدولي الحكومية، وغير الحكومية، وفي الدراسات التي أجراها فقهاء القانون الدولي.

وقد انعكس ذلك في مقررات مؤتمر معهد القانون الدولي الذي اعتمد سبع قواعد في دورة مدريـد عـام ١٩١١م، وفي القواعد التي اعتمدتها رابطة القانون الدولي في مؤتمرها الثانـي والخمسـين المـنعقد في هلسنكي عام ١٩٦٦م[٢]، التي سميت بـ (قواعد هلسنكي المتعلقة باستخدام مياه الأنهار الدولية).[٣]

أمـا بالنسـبة لفقهـاء القانون الدولي فقد أسهموا عبر دراساتهم القيمة في توضيح القواعـد التـي تنظم استغلال الأنهار الدولية، وقد أكدت هذه الدراسات، أن المجرى المائي للـنهر الدولي لا يقع تحت السيادة التحكمية لدولة من الدول المشاركة في ذلك النهر، وأنه لا يحـق لدولة أن تحول مجرى النهر الذي يمر عبر أراضيها إلى دولة أخرى، وأنها ممنوعة أيضـاً مـن استخدام مياه النهر المذكور بشكل يؤدي إلى الإضرار بدولة أخرى، أو يهددها بخطر، أو يمنعها من الاستفادة منه في إقليمها.

---

(1) العنبكي، قواعد القانون الدولي بشأن استغلال الموارد المائية المشتركة للأغراض غير الملاحية، الندوة البرلمانية العربية الخامسة، دمشق، ١٩٩٧، ص ص ١٦١-١٦٣.

(2) لمزيد من المعلومات: انظر الملحق رقم(٣)

(3) علي، الموارد المشتركة العربية والقانون الدولي، مرجع سابق، ص ١٣٣.

مما تقدم يمكن القول إنّ أهم هذه القواعد هي ما يلي: [1]

١. المجرى المائي الدولي هو أي مجرى مائي تقع أجزاؤه في دول مختلفة.

٢. لكل دولة متشاطئة الحق في حصة عادلة ومعقولة من مياه المجرى المائي الدولي.

٣. وجوب احترام الحقوق المكتسبة الناجمة عن الاستخدامات القائمة لمياه المجرى المائي الدولي.

٤. عدم جواز قيام أية دولة متشاطئة بإجراءات أو إنشاءات على المجرى المائي الدولي أو فروعه، إلا بعد إخطار الدول المتشاطئة معها، والتوصل إلى اتفاق معها بشأن ذلك.

٥. عدم جواز إلحاق الضرر بالدول المتشاطئة الأخرى، سواء من حيث كمية المياه أم نوعيتها.

٦. وجوب التبادل المستمر للمعلومات والبيانات بين الدول المتشاطئة في كل ما له علاقة بمياه المجرى المائي المشترك.

مياه نهري الأردن واليرموك

في إطار هذا البحث نكون قد وصلنا إلى البعد الحساس في إطار القرصنة الإسرائيلية للمياه العربية، حيث يتمحور الحديث والبحث في إطار هذا المبحث حول النتائج التي أفضت إليها معاهدات السلام المعقودة بين العرب وإسرائيل – وهنا نخص بوجه التحديد الأردن والسلطة الفلسطينية–على الموارد المائية لهذين الطرفين، والتي أدخلت مفاوضات السلام كقضايا محل نزاع في علاقتهما مع إسرائيل، هذا على صعيد المعاهدات التي تمت بين هذه الأطراف وإسرائيل، أما من الناحية الأخرى فسوف يستقيم البحث حول طروحات الحلول التي تنطوي عليها المفاوضات لكل من لبنان وسوريا مع إسرائيل، وكيفية تعامل كل طرف مع ما يطرحه الطرف الآخر.[2]

وسوف يتمحور البحث أو الحديث في إطار هذه الجزئية من جزئيات هذا المبحث حول مخرجات المعاهدة الأردنية – الإسرائيلية، وفيما يخص بعد المسألة المائية بطبيعة الحال بين الطرفين، وتحديداً ما أفضت إليه المعاهدة من آثار على صعيد موارد الأردن المائية في نهري اليرموك والأردن، ومياه وادي عربة، إذ أن معاهدة السلام الأردنية

---

(1) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع سابق، ص ١٤٣.

(2) عدنان، المعاهدة الأردنية – الإسرائيلية في مضمونها وأبعادها، مجلة شؤون الاوسط، بيروت، عدد، ٤٨، ١٩٩٦، ص ١٣.

الإســـرائيلية فقـــد تـــم ايجاد حل متفق عليه يصون الحقوق المائية الأردنية من حيث المبدأ وضمان الاعتراف الدولي لها[١].

– توزيـــع مـــياه نهر اليرموك بين الأردن وإسرائيل على ضوء معاهدة السلام المعقودة بين الطرفين.

بعد أن تم الوقوف على ما تنطوي عليه المسألة المائية من اختلالات، على خلفية ما تـــم تضـــمينه في إطار المبحث الأول من هذه الدراسة، سوف تأتي المحاكاة التحليلية لنسب الـــتوزيع المائـــي التي أفضت إليها هذه المعاهدة، والتي تبرز مدى ما تشكله صيغة التوزيع هذه، من عامل فاعل في زيادة حدة اختلال المسألة المائية الأردنية، أو على أقل تقدير جهود التأثير وثبات صيغة معادلة الاختلال المائي.

إن نهـــر الـــيرموك يُصنّف على مستوى المسألة المائية الأردنية، أو الموارد المائية لـــلأردن، كأحد أهم المصادر المائية السطحية لدى الأردن، والذي يمثّل من جهةٍ محدداً هاماً في إطار التأثير على صيغة المعادلة المائية الأردنية، من جهة أخرى فإن هذا النهر هو نهر عربي في منبعه ومجراه ومصبه، إذ يشترك في حوضه كل من الأردن وسوريا[٢].

أما من حيث الكيفية التي تم توزيع مياه النهر فيها على ضوء المعاهدة، فتتجسد على النحو الآتي: [٣]

أ. فـــترة الصيف – من ١٥ أيار حتى ١٥ تشرين أول من كل عام تضخ إسرائيل ١٣ مليون م^{٣} ويحصل الأردن على باقي التدفق.

ب. فترة الشتاء ١٦ تشرين أول حتى ١٤ أيار من كل عام، تضخ إسرائيل ١٣ مليون م^{٣} وللأردن الحق في باقي التدفق مع مراعاة الترتيب المبين أدناه:

يوافق الأردن على أن تضخ إسرائيل كمية إضافية مقدارها ٢٠ مليون م٣ من نهر اليرموك شتاء، مقابل موافقة إسرائيل على النقل للأردن ما هو مبين في الفقرة (٢-أ) التي سترد لاحقاً أثناء، فترة الصيف من نهر الأردن.

---

(1) عـــبدالرووف الروابدة، النزاعات الدولية حول المياه في حوض وادي الأردن، ورشة عمل، جريدة الرأي، العدد ١١٧٣٣، ٢٨ تشرين أول، ٢٠٠٢.

(٢) محمد المومني، مكتسبات الأردن المائية من معاهدة السلام، المجلة الثقافية، الجامعة الأردنية، عمان، عدد ٣٧، ١٩٩٦، ص ٢٩٤.

(٣) اللجـــنة الإعلامـــية الأردنية، معاهدة السلام بين المملكة الأردنية الهاشمية ودولة إسرائيل ٢٦ تشرين أول ١٩٩٤، ط٢، عمان، رقم ١٨، ص ٦٤.

ج- من أجل تقليل ضياع المياه إلى أدنى مستوى، يجوز للأردن وإسرائيل استعمال الفيضانات الزائدة التي يتعذر استعمالها وتكون بالتأكيد ذاهبة للضياع دون استعمال، وذلك إلى الغرب من تحويله العدسية/ النقطة ١٢.

أما إذا أتينا إلى قراءة هذه المعطيات التي انطوت عليها المعاهدة، قراءة ذات منحى تحليلي فسنجد الآتي:

أولاً: إنّ رفع الحصة الإسرائيلية إلى ٤٥ مليون م^{3} من مياه نهر اليرموك هو تجاوز لمقدار الكمية التي أقرها مشروع جونستون لعام١٩٥٣م، فيما يخص حصة إسرائيل من مياه اليرموك والمقدرة بـ ٢٥ مليون م^{3}، وهو المشروع الذي طالب الأردن أن يكون أساساً مبدئياً لأي حلول بين العرب وإسرائيل على صعيد المسألة المائية بوجه عام، وللأردن وإسرائيل بوجه خاص.

ثانياً: إن الاتفاق على إسالة ٢٠ مليون م^{3} من مياه اليرموك شتاء بموجب معادلة المقايضة الإسرائيلية والتي تسعى إسرائيل بدورها لتخزينها، دون ذكر مكان التخزين، يبرز سعي إسرائيل لمنع أي دعوى أردنية مستقبلية في حق لها من مخزون مياه البحيرة (طبريا)، التي تجاوز النص ذكرها، ومن ناحية أخرى يلاحظ أن كمية المياه المتدفقة للجانب الإسرائيلي هي مياه شتاء عذبة جداً، وكان من المفروض على الأردن استغلالها بتخزينها عبر إنشاء سد على نهر اليرموك(١)، ولقد اعطت المعاهدة الحق لإسرائيل كشريك في استغلال مياه الفيضانات غير المستغلة والضائعة أسفل السد التحويلي، وهذا أيضاً يرفع لا شك من نصيب إسرائيل من مياه نهر اليرموك.

ثالثاً: هناك حالة من الإبهام والغموض تخصّ ماهّية حجم الحصص لكل من الأردن وسوريا في موارد النهر، وبدون قواعد منظمة لحصص كل منهما، مما سينقل الخلاف حول تقاسم ما هو غير محدد للطرف الأردني والطرف السوري، وإنْ سلمنا بتحديد كمية الأردن من نهر اليرموك بعد تحديد حجم كمية الطرف الإسرئيلي، إلا أنه مع وجود تجاوز لماهية الوضع التي سوف يراعى، بناء عليه، حصة الطرف السوري، والذي هو شريك محوري في النهر، ودون إشارة سيكون من شأنه حدوث خلاف أردني سوري. (٢)

---

(١) عبيدات، كلمة ألقاها في مجلس الأعيان الأردني خلال مناقشات المجلس لمعاهدة السلام، جريدة الرأي، عدد، ٨٨٤٦، ١٩٩٤/١١/١٠م.

(٢) سليمان السعد، كلمة ألقاها في مجلس النواب الأردني خلال مناقشات المجلس لمعاهدة السلام، جريدة الرأي، عدد ٨٨٤٣، ١٩٩٤/١١/٧م.

أخـــيراً إن أية طروحات تهدف إلى تثبيت فكرة أن المعاهدة مجدية فيما يخص البعد المائــــي، وعلـــى وجه التحديد فيما يخص صيغة توزيع مياه نهر اليرموك، بالقول إنّ حصة الأردن ارتفعـــت عمـــا كانـــت عليه قبل التوقيع على المعاهدة، في مقابل انخفاض الحصة الإسرائيلية، والتي كانت تشكل قبل المعاهدة ٧١% من استغلال مياه النهر – نصيب الاردن قدر بـــ ٢٩% ١٣١ مليون م٣ من أصل ٤٣٣ مليون م٣ مجموع تصريف النهر سنوياً مقابل ٣٠٧ لإسرائيل، إلا أن هذا لا يستقيم مع حقيقة أن ما يقارب الـــ ٥٠ مليون م٣ التي ما زالت تحـــت قبضـــة الإسرائيليين، من مياه هذا النهر هو إقرار يحق لإسرائيل ضمن إطار مظلة قانونـــية وشـــرعية أو تحتها المطالبة به، حقيقة على الرغم من استعادة الأردن حقه من مياه الـــنهر أو رفعهـــا،[١] إلا أن ذلك لن يكون عاملاً يستقيم معه القول إنّه حدّ من حجم اختلال المسألة المائية الأردنية، بل على العكس فإن صيغة الاختلال ستبقى قائمة نظراً للفجوة القائمة بين ارتفاع حجم الاستهلاك، والنمو السكاني من جهة، وحجم المتاح من المياه في الأردن من جهة أخرى، إذ أن حجم الكمية الإجمالية للمياه لدى الأردن البالغة ١٠٠٠ مليون م٣ سنوياً لا تستقيم مع زيادة في الحاجات المائية المستقبلية سنوياً والمقدرة أن تصل إلى ٤١٠٠ مليون م٣ سنوياً. [٢].

معاهدة توزيع مياه نهر الأردن على ضوء المعاهدة الأردنية – الإسرائيلية.[٣]

لـــدى الوقـــوف على مضمون الفقرة (أ) من البند الثاني في ملحق رقم (٢) المتعلق بالمياه، نجد هذه الفقرة تمثّل امتداداً لصيغة المقايضة الإسرائيلية التي جاءت في الفقرة (ب) البند الأول، حيث تعمد إسرائيل إلى نقل ما مقداره ٢٠ مليون م٣ خلال فترة الصيف، من مياه نهـــر الأردن، للمملكـــة الأردنـــية، مقـــابل ٢٠ مليون م٣ يضخها الأردن لإسرائيل من مياه اليرموك شتاء، وهنا نجد أن ما مقداره ٧٠ مليون م٣ هي الكمية التي نالها الأردن من جراء هـــذه المعـــاهدة من مياه نهر الأردن، تأتي كمية ٢٠ مليون م٣ من الـــ ٧٠ مليون، بموجب مقايضة إسرائيلية لنصيب الأردن من نهر اليرموك المقدرة بـــ ٢٠ مليون م٣ حسب ما جاءت به الفقرة (ب) بند (١) من ملحق المياه.

---

(١) عماد المارديني، أثر عملية السلام على تشكيل النخبة التشريعية الإسرائيلية،(١٩٨٨-١٩٩٦)، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، المفرق، ٢٠٠٠، ص ص ٢١-٢٢.
(٢) فتحـــي حســـين، المـــياه فـــي المفاوضـــات المتعددة الأطراف، السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، عدد ١٠٨، ١٩٩٢، ص ٢١٤.
(3) لمزيد من المعلومات أنظر ملحق رقم (٢).

ومن جهة أخرى فإن عملية نقل هذه الكمية، سوف تضيف على الأردن عبئاً مادياً، إذ أن كلفـــة التشغيل والصيانة لهذا النقل عبر أنظمة النقل سوف يتكلفها الأردن، وفوق ذلك فإن نوعية المياه المسالة تجاهنا سوف تكون رديئة إذا ما قورنت بنوعية المياه التي سوف تضخ من الجانب الأردني أثناء الشتاء، إذ تمتاز الأخيرة بأنها مياه عذبة جداً[١].

مـــن ناحـــية أخرى، وفيما يخص تحلية ١٠ مليون م³ ،من مياه مالحة قرب بوابات دجانيا، وهي من مجمل ٢٠ مليون م³، وإسالتها للأردن وتحويل المياه الناتجة بعد التحلية من قبل الطرف الإسرائيلي، وهي مياه شديدة الملوحة طبعاً ، فيصبح البحر الميت، المكان الوحيد لهذه المياه، في هذه الحالة سيترتب على الأردن إنشاء أنبوب لنقل هذه المياه من نقطة بالقرب من بحيرة طبريا إلى البحر الميت، وهي مسافة طويلة جداً وبكلفة مئة مليون دولار، تضاف إلى ما سيدفعه الأردن لإسرائيل بدل صيانة وتشغيل.

أمـــا مـــياه نهـــر الأردن، ما بين ملتقى اليرموك مع نهر الأردن ووادي اليابس، فقد تضمنت المعاهدة النص على الحالات التالية:

١. إقـــرار الاستعمالات الحالية لإسرائيل، دون أن تحدد الاتفاقية كميات هذه المياه وأوجه استعمالاتها.

٢. حق الأردن في كمية مساوية للاستعمالات الحالية لإسرائيل نوعاً وكماً على أن لا يضر ذلك بالاستعمالات الحالية لإسرائيل.

٣. حـــق الأردن فـــي تخزيـــن كمية من المياه بمعدل حده الأدنى ٢٠ مليون م³ من نهر الأردن، ولإســـرائيل الحق سنوياً وكحد أعلى مقداره ٣ مليون م³، دون معرفة عدد سنوات حساب المعدل، أو حساب الكميات المتوفرة لكل سنة [٢].

أخـــيراً، لقـــد أفضـــت هذه المعاهدة إلى رفع حصة الجانب الإسرائيلي من مياه نهر الأردن إلى ما مقداره ٦٦٠ مليون م³ سنوياً، علماً أن مشروع (جونستون) خصص لها فقط ٣٩١ ملـــيون م³ ســـنوياً، فـــي حيـــن جاءت حصة الطرف الأردني لتصل إلى الحضيض، حيـــث إن المشـــروع المذكـــور أقر لها ٧٧٤ مليون م³،في حين أنّ ما عليه الحال الآن هو

(١) أحمد عبيدات، جريدة الرأي،عمان، ٨٨٤٦، ١٩٩٤/١١/١٠.
(٢) عبيدات، مرجع سابق.

٧٠ مليون م^٣ فقط من مياه النهر، خاصة وأن نصف كمية الـ ٧٠ مليون م^٣ التي خرج بها الأردن هي مقايضة بحق الأردن في مواردها، ولا يحق لمثل إسرائيل أن تقايضه عليها[١].

وإما بخصوص مياه وادي عربة، وهنا تكمن مفارقة حادة بين ما يقال على صعيد مياه هذه المنطقة، فحديث الأردنيين يقول بإعادة الحق الأردني في المياه، لكن بموجب بنود هذه المعاهدة المتعلقة بمياه وادي عربة، نجد أنّها أعطت الحق للجانب الإسرائيلي باستعمال الآبار والضخ منها كما لو أنها ما زالت تحت سيطرة الجانب الإسرائيلي، بل إنّ المعاهدة قدمت لإسرائيل الحق في حفر المزيد من الآبار في هذه المنطقة، وإلى جانب ذلك أجازت المعاهدة حق إسرائيل في زيادة طاقة الضخ من هذه الآبار وكميتها، وهذا كله يستقيم ما أثبتته المعاهدة من عدم أحقية الجانب الأردني باتخاذ أية إجراءات في أن يكون له هامش من مياه اراضيه، وأخيراً فإن حجم الكمية التي تستخرجها إسرائيل من هذه الآبار، يُقدّر بما يزيد على ٢٠ مليون م^٣ سنوياً مع أحقية الزيادة كما سبق ذكره[٢].

ولا بد هنا من الاشارة إلى أن عمليات الحفر في وادي عربة واستمرار الضخ الإسرائيلي تؤثر على حوض الديسة، وأخيراً، وأمام كل هذه المعطيات كلّها التي تم تضمينها حول ما يدعى بأنه إعادة الحقوق الأردنية بالمياه، نرى ما أفضت إليه هذه المعاهدة، من صيغ توزيعية لموارد المياه، ومما لا شك فيه أن معادلة توزيع الموارد المائية بين الأردن وإسرائيل وفقاً لهذه الوضعية، قد تأتي لتضيف عبئاً مائياً جديداً على الأردن، وهذا العبء يتمثّل بضياع الحق الأردني في موارده المائية التي لو استعيدت وفقاً لمشروع جونستون على أقل تقدير، لكانت ضمنت للأردن ما يقارب ١٠٠٠ مليون م^٣ من المياه سنوياً، وتفسير هذه النسبة أن الأردن حصل بموجب المعاهدة من نهر الأردن على ٧٠ مليون م^٣ ، في حين أعطاه مشروع جونستون ٧٧٤ مليون م^٣، أي خسر الأردن ٧٠٤ مليون م^٣ من حقوقه في المياه، والمشروع ذاته قد حدد نصيب الأردن من نهر اليرموك بـ٣٧٧ مليون م^٣، في حين حصل الأردن حسب تقديرات السلطات الرسمية، على ٢١٥مليون م^٣، أي خسر من حصته ١٦٢مليون م^٣، عدا ضياع مياه وادي عربة. ولا ريب في أنّه لو تمّ الحصول على مثل هذه النسبة من المعاهدة، لكان لها أثر إيجابي، وإن كان نسبياً في الحد من العجز الذي يعانيه الأردن.

---

(١)عدنان، حسين، المعاهدة الأردنية – الإسرائيلية في مضمونها وأبعادها، مجلة شؤون الاوسط، بيروت، عدد، ٤٨، ١٩٩٦، ص ١٠.

(٢) محمد، عويضة، كلمة ألقاها في مجلس النواب الأردني في ضوء مناقشة معاهدة السلام، ١٩٩٤/١١/٧.

المــياه الفلسطينية في ضوء معاهدة السلام الفلسطينية الإسرائيلية (مياه الضفة الغربية – وقطاع غزة).

إن الذي يمعن النظر في استراتيجية إسرائيل في السيطرة على المياه الفلسطينية على وجــه التحديد، سيجد أنها استراتيجية راعت وتنبهت منذ أمد بعيد، لكيفية التعامل مع مسألة مــياه الأراضي المحتلة الفلسطينية في حال دخول الطرف الفلسطيني والإسرائيلي في منحى السلام، وبُحثتْ قضية المياه في إطار عملية السلام.

يُلحــظ أن الجانــب الإســرائيلي أثار مشكلة المياه في الضفة الغربية والقطاع أثناء مفاوضــات كامب ديفيد، إذ استقامت الاستراتيجية الإسرائيلية في اتجاه المحافظة على حالة وضع اليد على مصادر المياه، وإن تم ذلك في ظل تنفيذ حكم ذاتي فلسطيني، خشية أن يقوم الفلســطينيون بعملــيات حفــر فــي ظل الحكم الذاتي على أعماق، من شأنها أن تؤثر على المخــزون المائــي الجوفــي، الــذي تدخله إسرائيل في حساب إرادتها أو مواردها المائية الاحتياطــية، الأمــر الــذي قد يؤدي إلى التأثير في ملوحة المياه، جاءت طروحات الجانب الإسرائيلي تنادي بوجوب تقييد الكميات التي يحق للفلسطينيين استعمالها والامتناع عن حفر آبــار جديــدة بالضفة والقطاع، إلا بإذن الحكومة الإسرائيلية، ومن هنا فإن مذكرة إسرائيلية قدمــت أثناء مفاوضات كامب ديفيد أشارت إلى خطورة أن تصبح المياه تابعة للحكم الذاتي وتحت سيادته[١].

وجهة النظر الاستراتيجية الإسرائيلية الآنفة الذكر لم تتغير، فما زالت إسرائيل تصر فــي مباحــثات السلام مع الفلسطينيين على وجوب بقاء الموارد المائية تحت سيطرتها، وأن يستمر انسياب المياه إلى المستوطنات الإسرائيلية على صعيد الضفة الغربية والقطاع، وعلى حســاب حصــص الفلســطينيين، بل وتقول الطروحات إنّه ليس للفلسطينيين حق في المياه الجوفية داخل الأراضي المحتلة.

ويلاحــظ أن إســرائيل تسعى جاهدة لفرض سيطرتها على مصادر المياه في الضفة والقطاع عن طريق المفاوضات مع الفلسطينيين، ففي المفاوضات المتعددة الأطراف والثنائية أعلنــت إســرائيل وجــوب التأكد قبل انسحابها من حل قضية المياه واستمرار سيادتها على الأراضــي المحــتلة، فــي المناطق الحساسة الغنية بالمياه الجوفية خاصّة– (غوشن كفيش) القريبة من منطقة نابلس، لكي تحافظ على ضخ المياه من الآبار الارتوازية في رأس العين– (غوشن يشوفي ومعرفا بنيامين): من أجل أن تضمن استمرار سيطرتها على المياه للضخ في

---

(١) أحمــد نوفــل، الصــراع على المياه ومفاوضات السلام في الشرق الأوسط، دراسات عربية،دار الطليعة، بيروت، عدد ٨، ١٩٩٤، ص ٣٩.

مـــنطقة اللـــد – مستوطنات غوشن عشيون الشرقية: التي تسيطر على الآبار الارتوازية في حقل الرعاة[١].

إن قضية التخلي عن موارد المياه في الضفة الغربية حيث تسيطر إسرائيل على٨٠% مـــن مياه الضفة والقطاع، تُعدّ في نظر الإسرائيليين بمثابة انتحار لها، أو هذا ما يبرز عبر تجاهل أن هناك مياهاً تستولي عليها إسرائيل بالفعل، مع الإصرار على أنه مهما كانت طبيعة التســوية، وأيـــاً كانـــت مراحلها، فإن إسرائيل لن تتخلى عن سيطرتها أو تحكمها في إدارة الموارد المائية للضفة الغربية، الأمر الذي يبدو جلياً في نص اتفاق إعلان المبادئ[٢].

ويلاحـــظ أن كلاً من الفلسطينيين والإسرائيليين لم يتفقوا بعد على حل مشكلة المياه، فهذه القضية تشبه القضايا الأخرى غير المتفق عليها كقضية القدس والمستوطنات، فإلى جانب أن إسرائيل تريد الاستمرار في سيطرتها على المياه الجوفية في الضفة والقطاع، فهي تصر علـــى استمرار الحصول على ٥٠٠ مليون م^{3} من المياه الجوفية من أصل ١,٧٥ مليون م^{3}، هـــي واردات الضـــفة والقطاع من المياه سنوياً، وتترك للفلسطينيين ١١٠ مليون م^{3}، وتبقي على ما مقداره (أكثر من ٤٠٠ مليون م^{3}) كمخزون في باطن الأراضي المحتلة.

ولهـــذا يصـــر الجانـــب الفلســـطيني فـــي الحصول على حقوقه كاملة من المياه في مفاوضـــات السلام، فالفلسطينيون يريدون رفع مستوى الاستهلاك البيتي من المياه، وتحويل الباقـــي للزراعة من أجل تطويرها ونقل ما تبقى إلى قطاع غزة، ولقد وافقت إسرائيل خلال انعقـــاد مؤتمـــر لجـــنة المياه الذي انعقد في بكين في ١٩٩٣/١٠/٢٦، على رفع كمية المياه المســـتخدمة في البيوت الفلسطينية إلى ٧٠ مليون م^{3}، ووافقت على تخصيص كمية إضافية لـــتطوير الزراعة الفلسطينية، إلا أن الوفد الفلسطيني رفض العرض الإسرائيلي وأصر على حقوقه كاملة.

إن ديمومـــة بقـــاء القواعد الاستيطانية في مناطق الضفة الغربية وغزة، تمثل مدخلاً فعلـــياً للكيان الإسرائيلي في تثبيت طروحاته حول أحقيته في استمرار وضع يده على موارد المـــياه فـــي الضفة الغربية والقطاع، بحجة أحقية هذه القواعد الاستيطانية في انسياب المياه إلـــيها، وهـــنا نلاحظ أن خلو نصوص اتفاق غزة – أريحا من أية إشارة إلى تجميد النشاط

---

(١) أحمد نوفل، "الصراع على المياه ومفاوضات السلام في الشرق الأوسط"، مرجع نفسه ، ص ٤٠.
(٢) مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، مرجع سابق، ص ص ١١٦-١١٧.

الاســتيطاني وفي الوقت ذاته إقرار بقائها، سيتيح المجال للكيان الإسرائيلي، لا شكّ لتوظيف هذا المدخل في مقاسمة الفلسطينيين في مواردهم المائية(١).

إلى جانب ذلك حاولت إسرائيل أن توجد مدخلاً آخر من أجل تثبيت حالة التقاسم مع الفلســطينيين في مواردهم المائية، وذلك عبر دعواتها لقيام تعاون إقليمي مشترك بينها وبين الفلســطينيين في موضوع المياه، بغية إنجاح العملية السلمية كما تدعي، إلا أن وجهة النظر الفلســطينية تــرى أن مثل هذه الطروحات تنسجم مع مصادر مياه معروفة بكونها دولية أو مشــتركة، فــي حين يصنّف الطرح الإسرائيلي في باب الإشتراك مع الآخرين في مواردهم المائــية، وهــذا غــير قانوني، إذ يجب أن يكون هناك تمييز بين المصادر المائية الوطنية والدولية، وعلى خلفية أنّ مصادر المياه في الضفة والقطاع هي مصادر وطنية – أي خاضعة لسيادة السلطة الفلسطينية– فلذا يكون للسلطة الفلسطينية وحدها حق استغلالها وإدارتها، لهذا لا يحق لإسرائيل أن تتفاوض مع المنظمة من أجل الحصول على مياه من أراضيها(٢).

أخــيراً، نجد أن الاستراتيجية الإسرائيلية تجاه التعامل مع مسألة الموارد المائية في الضفة والقطاع تستقيم باتجاه إبقاء حالة القرصنة في التعاطي معها، وهو الذي يعني في نهاية المطــاف، إثقال أو ديمومة تردي حالة المسألة المائية الفلسطينية – بالنسبة لعرب فلسطين– بوصفها نتيجة لديمومة سياسات استنزاف موارد الضفة والقطاع.

المسألة المائية اللبنانية في ضوء مفاوضات السلام بين لبنان وإسرائيل:

لقــد شكلت مسألة مياه الجنوب اللبناني مرتكزاً محورياً في طروحات رواد الحركة الإسرائيلية، بل إنّ الاجتهادات التوراتية كلها قامت على اعتبار لبنان –أرضاً ومياهاً– جزءاً من التصور التوراتي لأرض الميعاد، وامتداداً لما سبق نجد ما انطوى عليه سفر يشوع حول هــذا التصور، فقد جاء فيه: "وأرض الجبلين (جبيل) وكل لبنان نحو شروق الشمس من بعد جاد تحت جبل حرمون إلى مدخل حماة"(٣).

إن وعــي الكيان الإسرائيلي بمدى حساسية المسألة المائية أو الموارد المائية اللبنانية بالنسبة للكيان الإسرائيلي التي تتبدى عبر طروحات رواد، أو قادة الحركة الإسرائيلية، يأتي ليتجسّد في إطار منظومة محددات توجه سلوك المفاوض الإسرائيلي تجاه محاكاة قضية المياه مع لبنان على وجه التحديد، من هنا فإن مقولة المعلق الإسرائيلي (زائيف شيف)، والتي يؤكد

---

(١) غســان الخطيب، الاتفاق الانتقالي الإسرائيلي – الفلسطيني بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة: قراءة أولية، مجلة دراسات فلسطينية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، عدد ٢٤، ١٩٩٥، ص ١٩.

(٢) نوفل، الصراع على المياه ومفاوضات السلام في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٤٢.

(٣) بــيان الحوت، "خلفية الأطماع الإسرائيلية في المياه اللبنانية: انعكاس الجذور الدينية والإسرائيلية والقانونية على مفاوضات السلام"، مجلة المستقبل العربي، عدد ١٩٥، ١٩٩٥، ص ٤٤.

عبرها مدى حساسية المياه بالنسبة لإسرائيل والتي تأتي ترجمة فعلية للقاعدة التي يحتكم إليها الكيان الإسرائيلي في مفاوضاته مع الدول العربية، التي تتمحور حول تثبيت حق إسرائيل في المياه العربية، إذ يقول "ينبغي أن تكون المياه بنداً أساسياً في كل تسوية، وإلا فستكون مدخلاً لحروب المستقبل"(١).

وامـــتداداً لما سبق، فقد جاءت طروحات الجانب الإسرائيلي منذ بداية انطلاق العملية السلمية وهي تؤكد أن إسرائيل لن تنسحب من لبنان دون تعهدات بالحصول على حصتها من المياه اللبنانية – تصريح في ١١ أيار ١٩٩١م(٢).

وهـــنا نعـــود للقول بأن ما يؤكد حقيقة إنّ الكيان الإسرائيلي لن يتجاوز الطرح الذي يتعاطى معه في إطار المفاوضات مع العرب حول وجود أحقية له في موارد المياه العربية، وعلـــى وجـــه التحديد المياه في الجنوب اللبناني، هي المشاريع التي طرحها من قبل خبراء المـــياه في الكيان الإسرائيلي، والمؤسسات الرسمية، مثل وزارة الزراعة، وهي تستقيم باتجاه ديمومة السيطرة على مياه لبنان على وجه التحديد. ففي الخمسينيات كتب رئيس وزراء اسرائيل فـــي مذكراته بأن خطة (موشي دايان) في السيطرة على نهر الليطاني هي دخول لبنان واحتلال المـــنطقة المطلوبـــة ثـــم المنطقة الجنوبية من الليطاني وضمها الى اسرائيل ووضع الأمور في نصـــابها(٣)، كمـــا قال البروفيسور (هلل شوفال) خبير قضايا المياه في الجامعة العبرية بالقدس حول إمكانية ضخ المياه في أنابيب من نهر الليطاني إلى الجليل الشمالي، وهناك المشروع الذي قدمه (اليشع كالي) والذي يعد العقل المدبر لمشروعات إسرائيل المائية، ويمكن عن طريق –هذه الخطة– ديمومة السيطرة على المياه اللبنانية هذا المشروع الذي يقدمه في صيغة تعاون لبناني – إسرائيلي، فالعنصر الأول في المشروع يتعلق بمياه نهر الحاصباني ومياه نهر العيون، والعنصر الثاني يتعلق بنقل مياه لبنانية إلى إسرائيل عن طريق تحويل مياه نهر الليطاني بواسطة نفق إلى نهـــر الحاصباني أو إلى نهر العيون وتصريف الجزء الأعلى من الليطاني متقلاً بواسطة بحيرة اصـــطناعية هي بحيرة القرعون، ويبقى للاستغلال في إطار المشروع المياه المتدفقة في الجزء المـــنخفض مـــن الليطاني، وهذا ممكن في إطار خزان الخردلي الذي يوجد مخطط لإقامته في أعلى "بركة الليطاني" حيث يمكن التحويل منه إلى إسرائيل(٤).

---

(١) مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، مرجع سابق، ص ١٧٢.

(٢) عصـــام خليفة، "أزمة المياه وقضية السلام في الشرق الأوسط إسرائيل تربط قضية السلام بحصولها على حصة من المياه"، اللجنة الملكية للشؤون القدس، عمان، عدد ٢٢٠، ١٩٩٢، ص ١.

(3)Ronald Bleier, **Israel's Appropriation of Arab Water: An Obstacle to Peace**, Middle East Labor Bulletin, Spring 1994, p 15.

(٤)حسين، المياه في المفاوضات المتعددة الأطراف، مرجع سابق، ص ٢١١.

إن هــذه المشروعات دليل أكيد على ديمومة السلوك الإسرائيلي في نهب مياه لبنان عبر طروحات (مشاريع) تعاونية، رأسمالية فيها الموارد المائية اللبنانية، في حين يتجسد دور إسرائيل في مجهود القرصنة المائية لهذه الموارد لكن تحت مظلة شرعية.

أمــام هذا الطرح الإسرائيلي، يبرز الطرح اللبناني، الذي يتمسك بالقرار ٤٢٥ على أســاس أن هــذا القــرار الدولي "يدعو إلى الاحترام الصارم لوحدة أراضي لبنان ولسيادته والاستقلال السياسي داخل حدوده المعترف بها دولياً، وهو القرار الذي تنظر له لبنان كمدخل فعلــي أو كمخــرج لموارد مياهها من قبضة القرصنة الإسرائيلية لهذه المياه، إلا أن الجانب الإســرائيلي وفي مقابل هذا الطرح، يقدم طرحه المغاير تماماً، وهو ما جاء على لسان أحد مفاوضيه في الجولة العاشرة للمفاوضات الجارية، أن الوفد الإسرائيلي لم يأتِ ليتفاوض على هذا القرار أو أي قرار دولي آخر، بل على معاهدة سلام تنظم العلاقات بين البلدين(١).

أخــيراً، وأمام هذين الطرحين المتغايرين، يبقى التساؤل مطروحاً حول ماهية معادلة التسوية النهائية لكل من الطرفين فيما يخص قضية المياه، وكيف ستنعكس هذه الصيغة على مســتقبل المســألة المائية في لبنان، والإجابة على هذه التساؤلات كلها رهن بمعادلة التسوية النهائية.

المسألة المائية السورية في إطار مفاوضات السلام الإسرائيلية:

فــي إطــار هذه الجزئية من جزئيات هذا المبحث، يتسم الحديث بمحاكاته لتفاعلات علاقــة بينــية بين الطرفين، ثم تتخذ شكلاً نهائياً، وعلى ضوئها تتحدد صيغة الحلول النهاية للمسائل التي تشكل عناصر معادلة السلام بين الطرفين، التي هي في إطار مفاوضات السلام بين سوريا وإسرائيل(٢)، وتتجسد بالجولان، ومسألة إنهاء الاحتلال لهذه الهضبة، على ضوء ذلــك فإن صيغة الحديث في هذه الجزئية سوف تقتصر على تقديم طروحات الطرفين حول وضــعية الحــل لهذه الهضبة، وهنا نتحدث عن حل لمسألة احتلال الهضبة، بوصفها الإقليم الــذيّ ينطوي على مخزون مائي كبير، وله انعكاسات مهمة وإن كان ذلك بشكل نسبي على وضــعية المســألة المائية السورية بصورة عامة، وعلى ضوء هذه الطروحات تحدد ماهية

---

(١) محمــود سويد، دور لبنان ووظيفته آفاق وتحديات المفاوضات العربية – الإسرائيلية، دراسات فلسطينية، بيروت، عدد ١٥، ١٩٩٣، ص ص ٩٢-٩٧.

(2) Rooney, Kathleen, **Israeli-Syrian Peace Talks Highlight Middle East Water Shortages**, disasterRelief.org, 1999, p3.

الوضـــعية التي سوف تأخذها المسألة المائية السورية بصورة عامة، وعلى وجه الخصوص في جانبها المتعلق بدخول المخزون المائي (هضبة الجولان) أو عدم دخوله في حسابات هذه المعادلة.(١)

تتجســد حساســية وضــع الهضبة في إطار مفاوضات السلام بين الطرفين ليس بما تشــكله من مساحة جغرافية لها دلالاتها الأمنية في نظر الطرفين، بل بما تشكله من مساحة جغرافية ذات قيمة مائية لا يمكن أن يسقطها أي من الطرفين من حساباته، كمصدر مائي له تأثير حاد – وإن كان نسبياً- في تشكيل أو تكامل عناصر المعادلة المائية لكل من الطرفين، فهذه المنطقة التي لا تتعدى نسبة ١% من المساحة الإجمالية لسوريا يبلغ متوسط كمية هطول الأمطــار الســنوي فــيها ٦٠٠ ملم، وقد تصل إلى ١٣٠٠ ملم، ويستمر موسم الأمطار مدّة ثمانــية أشـــهر، لذا تعد أمطار الهضبة من أغزر أمطار سوريا، إذ تقدر بـــ ١,٣٨ مليار م٣ سنوياً، إلى جانب ذلك تطل مرتفعات الجولان على جبل الشيخ (الحرمون) الذي تغطي قممه الــثلوج طيلة أيام السنة، ويعد أكبر مخزون للمياه في المشرق العربي، وهذه المنطقة تحوي جداول مياه، مثل جدول الرقاد وسعار...إلخ، وتحوي على بحيرات مثل مسعدة، وفضلاً عن مخزون جوفي هائل من المياه – لا يوجد إحصاء رسمي دقيق لكميتها- وبصورة عامة فإن النســبة المــئوية التي تشكلها مياه الهضبة بوصفها مصدراً من المصادر المائية التي تشكل عناصـــر، معادلة المسألة المائية السورية هي ٢٠% ، والـــ ٨٠% من اعتماد سوريا المائي هو من نهر الفرات(٢).

أمـــام هـــذه القـــيمة التي تتجسد في الهضبة بدلالاتها المائية –ولا شك – لا نستطيع التقليل من قيمتها الأمنية أو لا يمكن تجاوزها- بتشكل مفهوم المفاوض السوري حول السلام الذي يتجسد في استعادة الجولان وممارسة السيادة عليها بوصفها خياراً وحيداً(٣)، يصبح معه الحديـــث عن أية صيغة أخرى، تجعل المفاوضات مع إسرائيل (وبنظر المفاوض السوري)، تدور في حلقة مفرغة(٤).

---

(١) أحمد النجار، "رؤية عربية للتصورات الإسرائيلية حول قضايا المياه بين العرب وإسرائيل"، شؤون عربية، عدد ٧٣، القاهرة، ١٩٩٣، ص ١٢٤.
(٢) محمـــود حـــيدر، "الجولان والأمن المائي"، مجلة شؤون الأوسط، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، عدد ٤٨، ١٩٩٦، ص ص ٩٠-٩١.
(3) عبدالناصر فيصل النهار، أزمة المياه في الوطن العربي والحلول الممكنة، ط١، دار سعاد الصباح للنشر والتوزيع، الكويت، ١٩٩٧، ص ١١٤.
(٤)أيمـــن عـــبد الوهاب، "المسار السوري الإسرائيلي ومعوقات الصفقة الكاملة"، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، عدد ١٢٠، ١٩٩٥، ص ٢٢١.

لـــذا فـــإن المطلـــب السوري تجسد بوجوب انسحاب إسرائيل حتى حدود الرابع من حزيـــران ١٩٦٧م، فـــي حين يأتي الطرح الإسرائيلي محكوماً بما سبق، وإن أفصحت عنه حول إمكانية الانسحاب إلى الحدود الدولية التي رسمتها بريطانيا وفرنسا عام ١٩٢٣م.

إن مضـــمون الطـــرح السوري له دلالاته لكلا الطرفين، فهو يقضي بالنسبة للطرف السوري باستعادة منطقة الحمة، وهي، المنطقة التي تطلب سوريا من إسرائيل الانسحاب منها تقع غالبية الينابيع والمصادر المائية فيها، وهذا يعني استعادة ٢٠% من المياه التي تدخل في حســـابات تأمين سوريا من مجمل النسبة المئوية العامة للمصادر المائية، التي تشكل معادلة المسألة المائية السورية، في حين أن دلالات مثل هذا الانسحاب بالنسبة لإسرائيل يعني فقدان هذه المنطقة بثرواتها المائية، التي تحتوي على مئات الينابيع، ويعني ذلك فقدان إسرائيل لـــ ٢٤%، من مجموع استهلاك إسرائيل السنوي من المياه في حال قبولها بهذا الانسحاب(١).

وتـــبقى الطروحات الإسرائيلية ماضية في اتجاه يتخذ وضعية بدائل تتراوح بين الحد الأقصـــى، وينهض في محصلتة النهائية بأن تبقى إسرائيل دون انسحاب من الجولان، وبين الـــبديل الثانـــي، الذي يتجسد ببقاء إسرائيل في جزء صغير من الهضبة وغير بعيد عن خط حـــدود ١٩٦٧م، بحيث يضمن عدم مساس سوريا بكميات كبيرة من المياه والتي تتدفق نحو إسرائيل، ويستقيم في موازاة هذه البدائل بديل آخر وهو قيام تعاون ثنائي بين الطرفين يضمن وضـــع ترتيـــبات للرقابة على استغلال المياه في الجولان، ويتضمن توقف سوريا عن القيام ببناء منشآت جديدة للسيطرة على مياه الجولان.

إن الطـــروحات الإسرائيلية تتمحور في محصلتها النهائية في المحافظة على مكاسب غـــنائم حرب ١٩٦٧م، إن لم تكن محافظة بحد مطلق أو أقصى فهي محافظة بحد ينتفي معه الدخـــول فـــي صيغ البحث عن خطط بديلة لمصادر مياه جديدة – مثل إعادة استخدام المياه العادمـــة أو تحلية مياه البحر بتكاليف عالية الثمن– جراء التنازل عن الموارد المائية العربية أو عن حجم معين يدخلها في إطار البحث عن مثل هذه الخطط(٢).

---

(١) حيدر، الجولان والأمن المائي، مرجع سابق، ص ٩٢.
(٢) توماس شتاوفر، إسرائيل ومصادر المياه العربية "غنائم الحرب"، الباحث العربي، مركز الدراسات العربية، لندن، عدد ٢٢، ١٩٩٠، ص ٥٩.

ولعل الحجج التي تجعل إسرائيل تستمرّ بإبقاء حالة وضع اليد على غنائم حرب ١٩٦٧م، فيما يتعلق بهضبة الجولان ومصادرها المائيةخاصة، هي المستوطنات اليهودية القائمة هناك، التي يصل عددها إلى ٣٢ مستوطنة (١).

إلا أن الخط الأحمر الذي يبدو أنه يجسد الاستراتيجية السورية في التفاوض مع إسرائيل بشأن الهضبة والمتمثل باستعادتها كاملة، يحد من جدوى مثل هذه البدائل بالنسبة للمفاوض السوري كقواسم مشتركة يمكن عبر ها إيجاد حل للمسألة، إذ أن أي بديل يتجاوز الاستعادة الكاملة للجولان يعني للمفاوض السوري استمرار النزاع الذي يجعل من إمكانيات قيام حرب واردة(٢).

إلا أن سياسة المبادرة الصفرية، التي تنطلق على أساسها سوريا في التفاوض مع إسرائيل، لا يمكن الحكم على استمراريتها وثباتها كمنطلق للتفاوض السوري مع إسرائيل، فالمتغيرات التي قد ينطوي عليها المستقبل قد تجعل المفاوض السوري يتراجع بعض الشيء من حيث تقديم التنازلات، وهذا هو السؤال الذي سيبقى مفتوحاً إلى أن يحسمه المستقبل.

ولا ريب في أنّ استعادة الجولان للوطن الأم سوف يحد من حالة التأزم التي تسير بها المسألة المائية السورية، وإن كان ذلك بشكل نسبي، إذ أن ضم الجولان واستعادته يعني إدخال ٢٠% هي نسبة ما تشكله مياه الجولان من مصادر المياه التي تشكل عناصر المسألة المائية السورية، وهذه النسبة لا شك أن إدخالها سوف يخدم المسألة المائية السورية.

إن النهر الدولي، هو النهر الذي تقع أجزاء منه في دول مختلفة؛ لذلك فإن نهري دجلة والفرات هما نهران دوليان لوقوع أجزاء منهما في ثلاث دول هي: تركيا وسوريا والعراق. وتبعاً لذلك فإنهما يخضعان لقواعد القانون الدولي التي تنطبق على الأنهار الدولية؛ وفضلاً عن ذلك فإن هنالك عدداً من الاتفاقيات والبروتوكولات التي نظمت بعض أوجه استغلالهما، ومنها:

١. نصت المادة الثالثة من (معاهدة باريس) المعقودة في ٢٣ كانون أول ١٩٢٠م، بين فرنسا وبريطانيا بصفتهما الدولتان المنتدبتان عن العراق وسوريا، على عقد اتفاق بينهما لتسمية لجنة مشتركة يكون من واجبها الفحص الأولي لأي مشروع تقوم به حكومة الانتداب

---

(١) عميرا شابيرا، إسرائيل وحرب المياه، المخطط الإسرائيلي، دار الصباح للصحافة والطباعة والنشر، عمان، عدد ٣٦، ١٩٩٤، ص ٢١.

(٢) محمد ذياب، "احتمالات السلام بين سوريا وإسرائيل"، مجلة الدراسات الفلسطينية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، عدد ١٤، ١٩٩٣، ص ٩٦.

الفرنســي فــي ســوريا لمياه نهر الفرات ونهر دجلة، الذي من شأنه أن يؤثر على مياه النهرين عند نقطة دخولهما إلى المنطقة الواقعة تحت الانتداب البريطاني العراق.

٢. أفــردت اتفاقية (لوزان) المعقودة بين دول الحلفاء وتركيا في تموز ١٩٢٣م، مادة خاصة شــاملة لهذا الموضوع وهي المادة ١٠٩ التي نصت على ما يلي: "عند عدم وجود أحكام مخالفــة، يجب عقد اتفاق بين الدول المعنية من أجل المحافظة على الحقوق المكتسبة لكل مــنها،وذلك عندما يعتمد النظام المائي– فتح القنوات، الفيضانات، الري، البزل، والمسائل المماثلة– على الأعمال المنفذة في إقليم دولة أخرى، أو عندما يكون الاستعمال المائي في إقلــيم دولــة ومصــادر هذه المياه في دولة أخرى بسبب تعيين حدود جديدة، وعند تعذر الاتفاق تحسم المسألة بالتحكيم".[١]

٣. في عام ١٩٤٦م، عقدت معاهدة الصداقة وحسن الجوار بين العراق وتركيا، وقد ألحق بها بموجــب المادة السادسة منها، ستة بروتوكولات، عالج أولها موضوع تنظيم جريان مياه نهــري دجلــة والفرات مع روافدهما، بتأكيد حق العراق في تنفيذ أية إنشاءات أو أعمال علــى النهرين تؤمن انسياب المياه بصورة طبيعية أو للسيطرة على الفيضانات، سواء في الأراضــي العراقية أم الأراضي التركية، على أن يتحمل العراق تكاليف إنشائها. ونصت المــادة الخامســة من البروتوكول على ما يلي: "توافق حكومة تركيا على اطلاع العراق علــى أيــة مشاريع خاصة بأعمال الوقاية قد تقرر إنشاءها على أحد النهرين أو روافده، وذلــك لغــرض جعل الأعمال تخدم على قدر الإمكان مصلحة العراق كما تخدم مصلحة تركيا".[٢]

٤. فــي عام ١٩٨٠م، وقع العراق وتركيا في أنقرة محضر اجتماع اللجنة العراقية – التركية المشتركة للتعاون الاقتصادي والفني، وقد ورد في الفصل الخامس منه الخاص بالمياه ما يأتــي: "اتفــق الطــرفان على انعقاد لجنة فنية مشتركة خلال شهرين لدراسة المواضيع المــتعلقة بالمــياه الإقليمــية خلال مدة سنتين قابلة للتمديد سنة ثالثة، وستدعى الحكومات الــثلاثة لعقــد اجــتماع على مستوى وزاري لتقييم نتائج أعمال اللجنة الفنية المشتركة،

---

(١) رياض ماضي، سياسة الصهاينة المائية في الأراضي العربية المحتلة،ط١، منشورات وزارة الثقافة السورية، دمشق، ١٩٩٠، ص ٥٥.

(2) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع سابق، ص ١٥٥.

ولتقرير الطرق والإجراءات التي توصي بها اللجنة الفنية المشتركة للوصول إلى تحديد الكمية المناسبة والمعقولة من المياه التي يحتاجها كل بلد من الأنهار المشتركة".[١]

٥. في عام ١٩٩٠م،وقع العراق وسوريا اتفاقاً مؤقتاً يقضي بتحديد حصة العراق بـ (٥٨%) من المياه الواردة في نهر الفرات عند الحدود التركية السورية وحصة سوريا بـ (٤٢%) منها ولحين التوصل إلى اتفاق ثلاثي ونهائي حول قسمة مياه الفرات مع تركيا.

٦. سبق لتركيا وسوريا أن وقعتا عام ١٩٨٧م، اتفاقاً مؤقتاً يقضي بأن تكون كمية المياه الواردة على الحدود التركية- السورية أثناء ملء سد أتاتورك في تركيا، بما لا يقل عن (٥٠٠م^{3}/ثا)، وهو الاتفاق الذي يعترض عليه العراق كونه لا يلبي الحد الأدنى من حقوقه المشروعة في مياه نهر الفرات، كما أنه اتفاق مؤقت بفترة ملء سد أتاتورك.

جذور الأزمة ووجهات نظر الأطراف

مسألة مياه نهر الفرات ليست وليدة القرار التركي، بل هي مدار بحث على مدى ثلاثين عاماً مضت، بين الأطراف المستفيدة من مياهه، حيث تعددت اللقاءات والاجتماعات في محاولة للوصول إلى جدولة اقتسام مياه النهر بحصص عادلة على ضوء المصالح المشتركة، لكنها لم تسفر جميعها عن شيء لعدم توفر الرغبة الجدية – كما يجمع المراقبون – لدى الجانب التركي في الوصول إلى اتفاق، وعودة إلى التاريخ القريب نجد أن بدء المفاوضات بين العراق وسوريا وتركيا حول هذا الموضوع تقف بنا أمام عام ١٩٦٢م وما أعقبها من بناء تركيا لسد كيبان، وسوريا لسد طبقة[٢] وبدء كل منهما في ملء هذين السدين خلال الأعوام ٧٣-١٩٧٥م مما ألحق أضراراً كبيرة بالعراق، وهو ما جعل العراق يقوم متابعة مساعيه لتوقيع اتفاق أو بروتوكول مع تركيا خاص بالنهر، ونص البروتوكول على تشكيل لجنة فنية مشتركة لتحديد الكمية المناسبة والمعقولة التي يحتاجها كلا البلدين، على أن تنجز اللجنة تقريرها خلال عامين. وفي عام ١٩٨٣م، وافقت سوريا على هذا البروتوكول وتعددت الاجتماعات بين الأطراف الثلاثة، لكن اللجنة لم تنجز تقريرها حتى الآن، لهذا يرى المسؤولون الأتراك أن الإجراءات التركية الأخيرة ليست بغائبة عن سوريا والعراق، لأن اللجنة الثلاثية تجتمع دورياً لبحث موضوع حصص الدول الثلاث في مياه النهر، كما أنه لن يكون هناك أي ضرر، لأن سد الطبقة السوري يستطيع تعويض نقص المياه المؤقت، كما

---

(1) وزارة الخارجية ووزارة الري العراقية، قسمة المياه في القانون الدولي، حقائق بشأن المياه المشتركة مع تركيا، بغداد، ١٩٩٩، ص ص ٢٧-٢٨.

(2) أحمد الظاهر، "السياسة العربية المائية: دراسة في التعاون العربي"، شؤون عربية، العدد ٥١،تونس، ١٩٨٧، ص ١٧٨.

أن سد القادسية العراقي يمكن أن يقوم بنفس الدور، لحين انتهاء المهمة التركية وملء سد أتاتورك، غير أن ذلك لم ينفع في تهدئة ردود الفعل السورية والعراقية التي ظلت على انتقادها للخطوة التركية، مع الفروق الواضحة في ردود فعل البلدين.*

تجدر الإشارة إلى أن المشكلة بين سوريا وتركيا سياسية، والمياه ليست إلا أداة من أدوات القوة المستخدمة في الضغط المتبادل بينهما، كالأدوات العسكرية، فالعلاقات السياسية بينهما ظلت تتراوح بين القطيعة والتوتر والتهديد منذ استقلال سوريا والدول العربية الأخرى، عن الإمبراطورية العثمانية عام ١٩١٦م، وشهدت العديد من الأزمات بسبب نقاط الخلاف الأساسية ومن بينها نهر الفرات وحق سوريا الطبيعي في مياهه، ذلك أن أي انخفاض في مستوى سد الفرات يؤدي إلى عطش حلب ثاني كبرى المدن السورية، رغم وجود ثلاثة سدود على النهر، لكن بدء تركيا إنشاء سدود على مجرى النهر مكنها من التحكم بكميات المياه المتدفقة، وقد أثار ذلك المزيد من الخلافات استدعت قيام أوزال بزيارة سوريا عام ١٩٨٧م، وتوقيع اتفاقات تنص على استمرار تركيا في تعهدها بتصريف ما لا يقل عن ٥٠٠ م^3/ ثانية، في مجرى الفرات بعد دخوله سوريا مهما كانت الظروف – وهو ما لن يتحقق بالقرار التركي الأخير الذي سيخفض المعدل من ٥٠٠ إلى ١٢٠ م^3/ ثانية، وهو ما يعني أن تركيا لم تلتزم بمستوى تدفق المياه- وهو ما أثار الخلافات من جديد. (١)

على الجانب الآخر يؤكد المسؤولون العراقيون أن القرار التركي غير مبرر فنياً، ويتطلب إعادة نظر- وهو ما لم يتم من الجانب التركي، رغم زيارة وكيل الخارجية العراقية لأنقرة لثنيها عن قطع مياه الفرات لمدة شهر –من منطلق حرص العراق على أن تكون علاقته مع تركيا متوازنة ومستقرة، رغم أن استمرار قطع المياه يلحق ضرراً أكيداً بالعراق، فلم يستطع الاستفادة من المياه المطلقة قبل موعد الحجز نظراً لاكتمال طاقته التخزينية في سد الفرات، كما أن انخفاض منسوب المياه في المجرى بين الحدود العراقية – السورية وسد القادسية لا يمكن معالجته، لعدم توفر سدود في تلك المنطقة، يضاف إلى ذلك أن العراق يرى أن أضراره لن تقتصر على فترة الحجب بل تتعداها إلى فترة ملء كامل خزان سد أتاتورك الذي يشكل عمقه ١٦٩ متراً والذي يتوقع أن يتحقق خلال فترة تتراوح بين أربع وخمس سنوات، إذا كان معدل الأمطار في تلك الفترة فوق المتوسط، وقد تزيد المدة إذا نقص معدل الأمطار، هذا فضلاً عن أن نقص المياه سيؤدي إلى خروج ٤٠% من الأراضي الزراعية في حوض الفرات من الاستثمار الزراعي، وتأثر محطة توليد الطاقة الكهربائية في سد القادسية

---

* فقد طلب العراق من تركيا تعديل خطتها وحملها مسؤولية غياب أي اتفاق حول اقتسام المياه، فيما أكدت المصادر السورية غير الرسمية ان دمشق تعتبر الأزمة الراهنة أكثر خطورة، لأنها جاءت في أعقاب تدهور واضح في العلاقات السورية التركية.

(١) احمد، السمان، "مسألة المياة في دول حوض نهر الفرات–دراسة تحليلية"، مجلة دراسات، الأردن،ص ٦٤.

وتوقفها كلياً عام ١٩٩١م، كما ستتأثر معها أربع محطات كهربائية حرارية ثلاث منها قائمة والرابعة قيد الإنشاء، مع إلحاق ضرر بالغ نتيجة لذلك بسبعة مراكز لمحافظات عراقية، ولما كانت التقديرات تشير إلى أن كمية المياه التي تتجمع في نهر الفرات هي قرابة ٣٠ مليار متر مكعب سنوياً، تستهلك منها تركيا قرابة ١٤ مليار، وسوريا ١٢ مليار، والعراق ثلاثة مليارات متر مكعب في العام -فإن المشكلة تبدو أصعب بالنسبة للأخير إذا ما علمنا أن حاجة المزارعين العراقيين لأغراض الزراعة تبلغ حوالي ٢٠ مليار م^{3}، رغم إمكانية تعويض النقص من مياه نهر دجلة. (١)

وإذا ما نظرنا إلى المشاريع المائية التركية، لوجدنا أن كمية المياه السطحية الجوفية المتوافرة لتركيا، تحقق لها اكتفاءً ذاتياً في المستقبل المنظور بالنسبة لتوليد الكهرباء والري ومياه الشرب، ولكن المشروع يتكلف مبالغ ضخمة تصل إلى حوالي (٣١) مليار دولار، وهي بالتالي قد لا تكون في حاجة للسدود الضخمة، خصوصاً وأن مساحة الأراضي الزراعية تحقق لها هامشاً واسعاً للتصدير. (٢)

---

(١) ماضي، سياسة الصهاينة المائية في الأراضي العربية المحتلة، مرجع سابق، ص٧٥.

(2) السمان، مسألة المياه في دول حوض نهر الفرات- دراسة تحليلية، مرجع سابق، ص ٨٧.

الفصل الثاني

العوامل الجغروسياسية المؤثرة على الأمن المائي العربي

المبحث الأول: الأبعاد الدولية والمياه العربية

المبحث الثاني: المياه في العلاقات العربية - العربية

الفصل الثاني

العوامل الجغروسياسية المؤثرة على الأمن المائي العربي

تمهيد

إن عدم الاستقرار الجغروسياسي في المنطقة والتوترات المستمرة تزيد من موضوع الأمن المائي العربي تعقيداً عما هو عليه، إذ أنه لا يمكن فصل موضوع المياه عن الصراع السياسي الموجود الآن، لهذا فمن الصعب جداً النظر إلى موضوع المياه بوصفه مشكلة اقتصادية فقط، بل لا بد من إبراز الكثير من القضايا سواء أكانت اجتماعية أم سياسية أم اقتصادية مرتبطة بموضوع المياه[١].

من حيث المبدأ، فإن الخلافات ما بين الدول العربية حول الموضوع المائي قد تم إيجاد صيغة تفاهم بشأنها تخدم الأطراف جميعها، حيث قامت سوريا بتوقيع اتفاقية مع العراق لاقتسام مياه الفرات في عام ١٩٨٩م، ووقعت سورياً مع الأردن أيضاً اتفاقية جديدة لاستثمار مياه حوض اليرموك عام ١٩٨٧م، بالرغم من أن سوريا والعراق قد وقعا اتفاقية فيما بينهما عام ١٩٥٣م، في شهر حزيران، كما اتفقت كل من سوريا ولبنان على استثمار مياه نهر العاصي، وتمت المصادقة على الاتفاقية عام ١٩٩٤م، وتشكيل لجنة فنية لمتابعة تنفيذ الاتفاق، إلا أن الموقف الإسرائيلي من موضوع المياه العربية يتّسم بتعامل إسرائيل بأسلوب آخر، إذ هي تقوم بنهب المياه العربية، وتحاول إضفاء الصفة القانونية على ذلك عبر محادثات السلام. والحقّ أن الأطماع الإسرائيلية في المياه العربية واضحة ومستمرة منذ إنشاء الدولة العبريةِ في فلسطين، فثمة اتفاق عام بين القادة الإسرائيليين حول ضرورة تأمين إسرائيل بالمياه من المصادر المائية العربية[٢].

لقد تكررت المواقف الإسرائيلية من موضوع المياه، فقد قام (صايم وايزمن) بتوجيه رسالة إلى (لويد جورج) رئيس وزراء بريطانيا في عام ١٩١٩م لعرضها على مؤتمر الصلح في باريس،[٣] يركز فيها على موضوع المياه، وفي عام ١٩٢٠م وجّه (بن غوريون) رسالة إلى حزب العمال البريطاني طالب فيها ضرورة بقاء مصادر المياه ضمن حدود

---

(١) رياض الدباغ، الأهمية الاستراتيجية للمياه في الوطن العربي، مجلة المجمع العلمي، مجلد ٤٣، ج٢، بغداد، ١٩٩٦م، ص ١٢٩.

(٢) أمل العليان،الأمن المائي العربي مطلب اقتصادي أم شعبي، ط١، العلوم للنشر والتوزيع، ١٩٩٦م،ص ١٤.

(٣) فيصل الرفوع، الإستراتيجية المائية والصراع العربي – الإسرائيلي، المياه العربية وتحديات القرن الحادي والعشرين، المؤتمر السنوي الثالث، أسيوط، مصر،٢٤-٢٦ نوفمبر، ١٩٩٨، ص ٣٣٣.

إســرائيل المــزمع إنشــاؤها فقــال فــي خطابه:[١] "إنّ أنهار أرض إسرائيل هي الأردن، والليطاني، واليرموك والبلاد بحاجة إلى هذه المياه". واعتبر هرتزل "إن المؤسسين الحقيقيين للأرض الجديدة القديمة هم مهندسو الماء فعليهم يعتمد كل شيء"[٢].

ومــع أن الظروف السياسية التي رافقت مراحل تحقيق المشروع الإسرائيلي لم تكن ملائمــة لتحقــيق جمــيع الأطماع المائية، إلا أن إسرائيل لم تتخلّ عنها، بل كلما أتيحت لها الفرصة استغلتها لتحقيق أطماعها في المياه العربية. ففي عام ١٩٦٧م وبعد العدوان واحتلال إســرائيل أغلــب مــنابع المياه المحيطة بها أو بمجاريها في سوريا ولبنان والضفة الغربية، تحولت قضية المياه إلى أحد العناصر المهمة في طروحاتها حول مفهومها المائي، خصوصاً بعــد أن مــرت الدول العربية بسنوات من الجفاف الذي زاد من درجة الاهتمام بالموضوع المائــي لدرجة أن الكثير من المحللين والكُتاب السياسيين وجد حدوث الحروب بسبب المياه، أمراً لا بد منه.

وأكد الكاتب الإسرائيلي "آمنون ماحين" على أن "قيام المنازعات على المياه ليس أمراً نادراً في التاريخ وبالفعل فقد قامت إسرائيل بشن العديد من الهجمات على سوريا، رداً على مشروع تحويل روافد نهر الأردن عام ١٩٦٤م، بل تجاوز ذلك بأن قام (ليفي أشكول) بتهديد لبــنان بفقــدان استقلاله في حال مشاركته في مشاريع تحويل المياه. ولا ننسى ما قامت به إســرائيل عــام ١٩٨٧م عندما طالبت بحصتها من مياه سد الوحدة المزمع إنشاؤه على نهر الــيرموك لتخزين ٢٢٠ مليون م^{3} من الماء، والذي كان من المفروض أن يستفيد الأردن من مياهه وتستفيد سوريا من طاقته الكهربائية. "[٣]

ومــن جهــة أخــرى كان بعض العرب يتعامل مع موضوع المياه باستخفاف شديد، مــتجاهلاً الأضــرار التي سوف تصيبه من جراء حرمانه من أهم عوامل التنمية الزراعية، ومــن أهــم عوامل القوة السياسية. فعندما قرر العرب في مؤتمر القمة العربي عام ١٩٦٤م اتخاذ موقف جدي بتحويل روافد نهر الأردن، لم يكن إصرارهم على تنفيذ المشروع بمستوى جديته وخطورته، الأمر الذي مكّن إسرائيل من شنٍّ مجموعة من الاعتداءات العسكرية على منشآت المشروع، كي تحول دون تنفيذه.[٤]

---

(١) أحمد بيضون،" الأمم المتحدة وحق لبنان في استعادة كامل أراضيه"، مجلة شؤون الأوسط، العدد٩٦-٩٧، حزيران، ٢٠٠٠، ص ٧٥.
(٢) دمشقية، أزمة المياه والصراع في المنطقة العربية، مرجع سابق، ٧٦.
(٣) منذر خدام، الأمن المائي العربي، الواقع والتحديات،ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠١، ص ٤٢.
(٤) فيصل الرفوع، في العلاقات الدولية السلام المنشود ، ط١،د.ن، عمان، الأردن ١٩٩٠، ص ١٧٠.

المبحث الأول

الأبعاد الدولية والمياه العربية

المــــاء مورد اقتصادي استراتيجي، يمثّل عصب التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المـــناطق الجافة وشبه الجافة وذلك لندرة مواردها المائية، وإذ أن ٩٠% من أراضي الوطن العربي يتسم مناخه الصحراوي بانخفاض معدلات الأمطار، التي تقل عن ١٠٠ ملم/ سنة في مـــا نســـبته ٦٧% من مساحته، وافتقاره إلى الموارد المائية الغزيرة باستثناء بعض الأنهار كالنـــيل ودجلـــة والفرات، التي تستمد مياهها من خارج حدود الوطن العربي، وهو ما شكل خطراً يهدد أمنه القومي، إذ تتحكم ثماني دول غير عربية بأكثر من ٨٥% من منابع الموارد المائـــية العربـــية، فضلاً عن أن الموارد المائية الجوفية العربية تتعرض للنضوب مع تزايد معـــدلات الاستنزاف وتزايد الجفاف في آن واحد. ومن جهة أخرى فإن الاحتياجات التنموية للـــدول العربـــية يـــتزايد بمعدلات عالية، نتيجة النمو السكاني المرتفع، مقارنة مع بقية دول العالم، هذا فضلاً عن ارتفاع معدلات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بعض الدول العربية في العقدين الماضيين.

وبالـــنظر إلى الموارد المائية للدول العربية، يتبيّن مدى ارتباطها بمياه تسيطر عليها دول الجوار، فالعراق يعتمد على مياه نهري دجلة والفرات التي توجد منابعها في تركيا. إن مصــــادر المــــياه في كلٍّ من العراق وسوريا يضم ٥٧% من حوض الفرات، وتسيطر تركيا علـــى أكـــثر مـــن ٤٠% مـــن المجرى المائي لدجلة، في حين توجد ٥٠% من المنابع في الأراضــــي العراقـــية، أمـــا فيما يتعلق بمصر، فإن تبعيتها المائية تتجاوز ٩٠%، إذ أنها لا تســـيطر على أي من منابع النيل، فأكثر من ٨٥% من مياه النيل مصدرها النيل الأزرق في أثيوبيا، والباقي من النيل الأبيض الذي يوجد منبعه في دول حوض بحيرة فكتوريا(١).

وكـــان لكـــثرة المشاكل السياسية والاقتصادية التي مرت بها الأمة العربية، سبب في عـــدم ظهور مشكلة المياه، كان سبباً رئيسياً في تعاون العديد من الدول المرتبطة مع بعضها الـــبعض في المجاري المائية المشتركة، أو صراعها معاً. ويرجع السبب في ذلك إلى أهمية المــــاء فـــي حياة الإنسان ، وضرورة توفره في مختلف مجالات الحياة الزراعية والصناعية والاقتصادية. فندرة المياه قد تؤدي إلى صراع دائم بين المجتمعات.(٢)

---

(١)فـــؤاد نهـــرا، مســـألة المياه في الوطن العربي وآثارها الاقتصادية والجيوسياسية، مجلة مركز المعلومات القومي، سوريا، ١٩٩٧، ص ١٩٥.

(2)Dolatyar , Mostafa "**Water diplomacy in the Middle East**", The Middle Eastern Environment, published by *St Malo Press,1998, p*

ونتـيجة لمـا سبق، أصبح الأمن المائي هاجس المنطقة سواء كان ذلك على مستوى الحكومـات أو الشـعوب، إذ بدأ الجميع يشعر الآن أن هناك أخطاراً تهدد وصول مياه ثلاثة أنهار حيوية لا غنى عنها، وهي النيل والفرات والأردن، إذ أن الأخطار تأتي من أقطار غير عربية[١].

وفـي نهايـة عام ١٩٩٢م، أطلقت تركيا الحرب الأولى عندما أعلن رئيس الوزراء سـليمان ديمـيريل عـن سـيادتها المطلقة على مياه دجلة والفرات، لاغية الحقوق القانونية والتاريخـية للعـراق وسوريا، كما وقعت أزمة مياه بين الأردن وإسرائيل في عام ١٩٩٩م عـندما رفضـت إسرائيل تسليم الأردن حصتها من المياه تطبيقاً لاتفاقية وادي عربة ضمن اتفاقية السلام الأردنية – الإسرائيلية عام ١٩٩٤م.

التهديد الإسرائيلي للأمن المائي العربي أو المواجهة بالتفاوض مع العرب:

أثارت إسرائيل –وما زالت– بين الحين والآخر هاجس الأمن المائي العربي الذي هو جـزء لا يـتجزأ من الأمن القومي العربي، وأن أي اختراق لأمن أي قطر عربي، إنما هو اختراق للأمن القومي بأكمله[٢]، ففي منطقة مليئة بالصراعات الدولية، والسياسية، والعسكرية الممتدة والمتنوعة، يمكن لأية مغامرة غير محسوبة العواقب تهديد آلاف بل ملايين الناس في أهـم مصـدر لازم لاسـتمرار حياتهم، وهو الماء. ومن الملاحظ أن إسرائيل تحرص كل الحـرص علـى عـدم المجاهرة بإثارة هذا الهاجس لدى العرب، بل التظاهر أحياناً بمظهر المتعاون الداعي للاستقرار في المنطقة وذلك لأسباب عدّة تخص إسرائيل[٣]:

- إن إسـرائيل تشـارك فـي بعض أحواض الأنهار العربية بشكل مباشر أو غير مباشر مع أطراف عربية لا تزال حتى الآن في حالة حرب مع إسرائيل.
- إن القـدرة العربـية على الردع لا تزال فعالة في مجال الأمن المائي، ومن ثم يصعب استخدام هذه الورقة لتهديد العرب بشكل مباشر، وفي أية مواجهة قادمة.
- إن دول الجوار الاستراتيجي، وإن كانت في بعض مراميها الاستراتيجية تختلف مـع الدول العربية المشاركة في أحواض الأنهار، إلا أن ما يربطها بهذه الدول أقـوى مما يربطها بإسرائيل، من علاقات جوار ومصالح حيوية وأمن متبادل لا

---

(١) حسـن بكـر، حـروب المياه في الشرق الأوسط الجديد، ط١، ميريت للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص ٨١.

(2) فيصل عوده الرفوع، الأردن والعمل العربي المشترك، وزارة الثقافة والشباب في الأردن، عمان، ١٩٨٩، ص ٤٢.

(٣)حسـن علـي، الأمن المائي العربي، حقائق وأرقام، دراسة استراتيجية، ط١، دار البراق للنشر والتوزيع، دمشق، ١٩٩٤م، ص ٤٦.

وعلـــى ذلك ابتعدت إسرائيل عن خط المواجهة المباشرة إلى الخط الثاني، وهو شن حـــرب باردة طويلة الأمد ضد العرب، لم تظهر خطورتها إلا في نهاية العقد الماضي، حين ظهـــر أنهـــا تستخدم الدول الأخرى المشاركة في أحواض الأنهار العربية كخط هجوم متقدم ضـــد الـــدول العربية، أو ما يطلق عليه الحرب بالإنابة أو التفويض، حين تقوم دول الجوار الاســـتراتيجي باتباع استراتيجيات تتفق مع ما تطالب به إسرائيل متذرعة بمصالحها القومية وخططها التنموية، في الوقت الذي تكون فيه إسرائيل قد نفذت فيه إلى هذه الدول، تحت ستار المســـاعدات الفنـــية أو العســـكرية وغـــيرها. ولحـــرب إسرائيل الباردة مع العرب محاور عديدة[١]هي :

١-محاور الحرب الباردة المائية الإسرائيلية مع العرب*:

لا تخفـــي الـــتحالفات التي يقيمها النظام الأثيوبي وحركة جنوب السودان مع إسرائيل ووجـــود خـــبراء إســـرائيليين في كل من أثيوبيا وأوغندا[٣]، وتعاون مباشر بين جون قرنق وإســـرائيل ومجلس الكنائس العالمي، إذ وافق النظام الأثيوبي رسمياً على هجرة يهود الفلاشا إلـــى إسرائيل. مقابل قيام إسرائيل بدراسات تفصيلية حول التربة الأثيوبية وبناء ثلاثة سدود. وقد قام مهندسون إسرائيليون باختبار التربة في منطقتي أباي وبحيرة تانا على مقربة من النيل الأزرق. وقـــد قامـــت إســـرائيل بمعاونـــة أثيوبيا لبناء سد على نهر فنشا[٤] (أحد فروع النيل الأزرق الذي يمد النيل بحوالي ٧٥% من المياه) لحجز ٥ مليار م٣ سنوياً. ويعتقد البعض أن المقابل ليس فقط هجرة الفلاشا. بل تقديم النظام الأثيوبي تسهيلات لإسرائيل في جزيرتي دهلك وفاتيما في البحر الأحمر، وهو ما يعني عودة إسرائيل للتغلغل في أفريقيا وإعادة بناء قواعدها العســـكرية التـــي كانـــت بالقرب من باب المندب قبل حرب أكتوبر ١٩٧٣م وهو ما حاولت أرتيريا القيام به دون جدوى في التسعينات[٥].وتسعى إسرائيل عبر ذلك إلى ما يلي: [٦]

---

(١) محمـــد المجذوب، "المياه سلاح جديد وحاسم في معركة المصير العربي"، مجلة اليرموك، أربد، العدد ٣٩، ١٩٩٣م، ص ١٤.

* هذه الحرب تحددت ملامحها منذ حرب الأيام الستة عام ١٩٦٧م، بعد استيلاء إسرائيل على مياه نهر الأردن، ولكـــن ظهـــرت معالمها بشكل لا يقبل الشك مدعمة بقوتها العسكرية وبظهير أمريكي علني في داخل وأحواض الأنهـــار العربـــية وخارجهـــا مـــنذ نهاية الثمانينيات ومع اتضاح الخطوط العريضة لمفاوضات العرب السلمية والسرية مع إسرائيل وبالذات مع الفلسطينيين في أوسلو.

(٣) الرفوع، في العلاقات الدولية، السلام المنشود، مرجع سابق، ص ٣٦٤.

(٤) منير الهور، "الأبعاد السياسية لأزمة المياه في منطقة حوض الفرات"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، ١٩٩٦، ص١١٤.

(٥) محمد، المداح، أزمة مياه نهر الفرات وقضية المياه في الشرق الأوسط، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢١، ١٩٩٠،ص ص ١٧٧-١٧٨.

(6) نبيل، فارس، حرب المياه في الصراع العربي الإسرائيلي، ط١،دار الاعتصام، القاهرة، ١٩٩٥، ص ص ٣١٨-٣١٩.

١. التحريض الدائم والمستمر لدول الجوار والمشاركة في أحواض الأنهار لإشعارها بـــالظلم الناتج عن الاستخدام العربي المسرف للمياه. وفي ذلك تستخدم إسرائيل مساعداتها المباشرة أو المساعدات الأميركية لبعض دول أحواض الأنهار، كتأمين ســيطرتها على بلدان أفريقية تقع في حوض النيل، مثل زائير، وكينيا، ورواندا، ولعــل هــذا يفسر سبب سيطرة الشركات الأميركية والغربية على جملة مشاريع الــري فـــي هــذه البلدان، وسبب العناية الخاصة التي توليها إسرائيل للأبحاث الخاصة بموارد المياه.

٢. المحاولــة الدؤوبة والمستمرة لاستخدام ورقة الهاجس المائي لدى دول الأحواض العربية، لإجبارها – لا تزال في حالة حرب مع إسرائيل- طوعاً أو كرهاً، على الجلوس إلى مائدة المفاوضات المباشرة معها.

٣. اســتخدام المساعدات الفنية والخبرة الإسرائيلية التقنية في تكنولوجيا توفير المياه والحفــاظ عليها لتقليلها عن دول حوض المياه العربية المجاورة. كما يوجد عدد مـــن الخـــبراء الإسرائيليين لدى شركات وأفراد من أحواض الأنهار بهدف تقديم خـــبرتهم فـــي مشـــروعات الأمن الغذائي مثل تطهير التربة وإصلاح الأراضي الزراعية...إلخ.

٢. دول الجـــوار: (تركيا، اثيوبيا)

تمـــثل دول الجـــوار الإستراتيجي بالنسبة للدول العربية التي تمر بها أنهار دولية ما يعرف بالضلع الثالث في الصراع العربي – الإسرائيلي، وتستخدمها إسرائيل وسيطاً للحرب الــباردة مـــع العـــرب كمـــا كان يفعل المعسكران الغربي والشرقي بدول العالم الثالث قبل التســـعينات- فـــيما يعرف بالحرب بالإنابة (أو عن طريق وسيط) ولمّا كان أكثر من ثلاثة أرباع المياه العربية هي أنهار دولية، تنبع من دول الجوار، فإن سياسات دول المنبع قد تشكل خطراً داهماً على الدول العربية، إذا ما اتفقت سياساتها مع السياسات الإسرائيلية، ولما كانت تركيا وأثيوبيا أهم هذه الدول على الإطلاق من حيث حجم المياه التي تمررها للعرب، فضلاً

عـن طموحاتهـا المـتزايدة والمخالفة للمصالح العربية، فسوف نلقي الضوء على دور كل منها[(١)]:

تبحـث تركـيا عـن دور جديد بعد حرب الخليج الثانية، وانهيار الشيوعية في أهم معاقلها ممثلة بالكتلة الشرقية. وتركيا عضو في حلف الأطلنطي، ومفتاحه للدخول إلى الشرق الأوسـط. وهي بلد إسلامي على النمط الغربي الليبرالي (العلماني)، وقد برز الدور التركي بوضوح أثناء الأزمة الثانية في الخليج والارتباط القائم مع الجمهوريات الإسلامية الست في الاتحـاد السوفييتي السابق، وتكمن أهمية تركيا في هذا الصدد في تحكمها في كم لا بأس به مـن العـرض المائـي لكـل من سوريا والعراق. وتزداد أهميتها بالنسبة للعرب في تنامي علاقاتهـا مع إسرائيل التي تعود علاقتها بها إلى ١٥ مايو ١٩٤٨م (يوم إعلان قيام إسرائيل علـى أرض فلسـطين المحـتلة). حتى وصل الأمر –بمباركة أمريكية وطموح تركي نحو الغرب– إلى تحالف استراتيجي سياسي وعسكري في التسعينات، موجه بالدرجة الأولى ضد العرب، وبالذات في مقتل الأمن المائي على البوابة الشرقية للعالم العربي.

وتسـعى تركـيا من وراء تطوير علاقتها بإسرائيل إلى التأثير في أية تسوية إقليمية للصراع العربي – الإسرائيلي، وهو ما يعكس المغزى السياسي والاقتصادي لمشروع أنابيب السلام التركي، السياسية شبه اليومية مع العراق وسوريا.

وتظهر الدوافع الإسرائيلية نحو تركيا بما يلي[(٢)]:

- أهمية تركيا كدولة إسلامية علمانية، ودورها في التأثير على العالم الإسلامي.
- تُعدّ سوقاً كبيراً للمنتجات الإسرائيلية.
- تشكل مورداً سياحياً لإسرائيل بسبب زيارة المسلمين الأتراك للمناطق الدينية.

وعلـى الـرغم مِنْ محاولات تركيا –منذ الثمانينات– تحسين علاقتها بالعرب إلا أن سلوكها في مجال استغلال مياه دجلة والفرات خيب آمال العرب.

---

(١)عـبد العزيـز المنصور، المسألة المائية في السياسة السورية تجاه تركيا، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٠، ص ص ٣٠-٣١.

(٢)عـبد العظـيم حماد، استراتيجيات الضغط المائي على الدول العربية، مؤتمر المياه العربية وتحديات القرن الحادي والعشرين، المؤتمر السنوي الثامن، القاهرة، ١٩٩٨، ص ٢٨٨-٢٨٩ .

ويتضـــح التعاون بينهما -تركيا وإسرائيل- في مجال المياه أيضاً من اتفاقهما على أن تقوم شركات إسرائيلية عن طريق البواخر بنقل المياه من تركيا لإسرائيل.

وتهـــدف الدولـــتان من تعاونهما في مجال المياه إلى اختراق الأمن العربي، ويأتي دور تركيا في سياق ما ترمي إليه من لعب دور إقليمي قوي يوحد علاقتها بدول الغرب، سواء الدول الأوروبـــية أم أمـــيركا، وتجـــد إسرائيل نفسها متجهة لجني ثمار الطموح التركي نحو الغرب. وتشـــكل المياه بؤرة الصراع بين تركيا من ناحية وسوريا والعراق من ناحية أخرى، في حين تسعى إسرائيل للمبالغة في مشكلة المياه لديها، لاستخدامها كمبرر للتوسع في أراضي الدول العربية المجاورة، وضم مساحات واسعة من أراضي الضفة الغربية المحتلة، لا سيما منطقة حوض اليركن – التنميم التي تمتد إلى مساحة ما بين ٢-٦ كم شرق الخط الأخضر. فقد جاء التعاون التركي – الإسرائيلي تحت دعاوى التكامل، أي وجود فائض مياه لدى تركيا وعجز مقابله لدى إسرائيل.(١)

وفي عام ١٩٩٠م، أعلنت تركيا استعدادها لإمداد إسرائيل بالمياه مباشرة عن طريق الـــنقل المباشـــر. وفـــي مارس ١٩٩٠م، وافق الجانب التركي على إمداد إسرائيل بنحو ما يـــتراوح بين ٢٥٠-٤٠٠ مليون م^{3} سنوياً من المياه. وهو تعاون توالى حدوثه في التسعينات بشـــكل متكرر، وعلى سبيل المثال تعهدت تركيا بشكل مباشر بنقل المياه من نهر "منافعات" التركي جنوب هضبة الأناضول إلى إسرائيل لسد حاجتها من المياه(٢).

وتفاقمـــت خطـــورة تركيا كمصدر تهديد للأمن العربي، منذ إعلانها البدء في تنفيذ مشروعات تنمية مياه نهري دجلة والفرات. وهو ما ترتب عليه السيطرة التركية شبه الكاملة علـــى منابع النهر خاصة وأن ٨٨% من مصادر مياه الفرات وحوالي ٨٧% من مياه دجلة

---

(١) اتضح ذلك عندما التقى وزيرا خارجية البلدين في أكتوبر ١٩٨٨م في نيويورك – شمعون بيريز ومسعود يلمـــظ، حيـــث طلب الإسرائيلي من نظيره التركي تنفيذ الوعود التركية السابقة بإمداد إسرائيل بالمياه وإدراجها ضمن مشروع أنابيب السلام التركي.

(٢)عـــبد العزيـــز المنصـــور، المسألة المائية والسياسة السورية تجاه تركيا، مركز دراسات الوحدة السورية، بيروت، ٢٠٠٠، ص ص ١٦١-١٦٣.

وهــو مـــا يعطـــى تركيا –فضلاً عن تهديدها للأمن المائي السوري والعراقي– قوة تفاوضـــية حاســـمة، نتـــيجة استخدامها للمياه سلاحاً سياسياً ضد العرب، واتضح ذلك عندما قطعـــت مياه الفرات عام ١٩٩٠م، وتأزم الموقف برفض تركيا تخفيض مدة القطع، وطالبت العـــراق وســـوريا التوصـــل إلى اتفاق بشأن المياه في الفرات، وهو ما رفضته تركيا عبر المماطلـــة والتسويف وإثارة القضايا السياسية التي تمس سيادة الدول العربية وأمنها القومي، وهناك العديد من المشاريع المائية التركية التي أثرت على الأمن المائي العربي من أهمها:

أ- مشروع غاب (GAP) وانعكاساته على الأمن المائي العربي:

قامـــت تركـــيا بتنفـــيذ مشـــروع جنوب شرق الأناضول وهو أكبر مشروع للتنمية الاقتصادية الإقليمية في تاريخها. ويشمل إقامة ٢١ سداً، منها ١٧ سداً على الفرات، وأربعة على دجلة، و١٧ محطة كهربائية على النهرين وروافدهما. وتقدر تكلفتها بحوالي ٢٠ مليار دولار. وقد تم الانتهاء منه عام ٢٠٠١م، وأهم المشروعات التي يتضمنها:

- **مشروع سد أتاتورك**: أهم وحدات المشروع، طوله ٢٠٠٠م، وارتفاعه ١٦٦م، سعتها التخزينية ٤٨مليار م^{3}، ولا تبعد عن الحدود السورية أكثر من ٦٠ كم.[1]
- **مشـــروع ســـد ومحطة (قرة قايا)**: بدأ بناؤه عام ١٩٧٦، اكتمل عام ١٩٨٧م، وتبلغ الطاقـــة التخزينية لبحيرته ٩,٥ مليون م^{3}، وتصل الطاقة الإنتاجية لمحطته الكهربائية إلى ٧,٣٥٥ مليون ك. وات/ ساعة.
- **مشروع الفرات الحدودي**: ويضم إقامة سدين ومحطتين كهربائيتين.
- **مشروع ري سروج بازكي**، يهدف لري ٤٦,٩٥٠ هكتار.
- **مشـــروع ري أدى بامـــان – كاهـــتا**: ويضـــم أربعة سدود توفر المياه اللازمة لري ٧٧,٤٠٩ هكـــتار، فضـــلاً عن إنشاء محطاتها الكهربائية لتوليد ٥,٩ مليون ك. وات/ ساعة سنوياً.
- **مشروع ري "وادي بامان جوكصو– أرابان"**. ويهدف لري ٧١,٥٩٨ هكتارً.
- **مشـــروع غـــازي – عنتيب**: ويضم ثلاثة سدود ومحطات لضخ المياه، وهو ما يوفر المياه اللازمة لري ١٨٩ ألف هكتار.
- **مشروع دجلة – قرال قيزي** عبارة عن سدين ومحطتين كهربائيتين.

---

(1) فارس، حرب المياه في الصراع العربي الإسرائيلي، مرجع سابق،ص ١٦٦.

- **مشروع سد ومحطة باطمان:**: يهدف لري ٣٧,٧٤٤ هكتار من الأراضي وإنتاج ٤٨٣ مليون ك. وات/ ساعة/ سنة.
- **مشـــروع ســـد ومحطـــة جرزان**، يرمي لتوفير المياه اللازمة لري ١٦٠ ألف هكتار. وتوليد طاقة ٣١٥ مليون ك. وات. ساعة/ سنة(١).
- **مشـــروع محطـــة إيلي صو**: وتصل طاقتها الإنتاجية ٣,٨٣٠ مليار ك. وات. ساعة/ سنة.
- **مشروع سد ومحطة باطمان سيلوان**: ويهدف لري ٢١٣ هكتار وإنتاج ١,٥ مليار ك. وات. ساعة/ سنة.
- **مشـــروع جزره**: يضم إنشاء سد ومحطة كهرومائية، فضلاً عن مشروع ري. ويحقق المشـــروع لتركيا مزايا اقتصادية واجتماعية، فهو يوفر لها المياه اللازمة لري مليوني هكـــتار، بمـــا يعادل ٢٠% من إجمالي مساحة الزراعة التي كانت فيها عند البدء في المشـــروع، وهو ما يجعلها دولة زراعية كبرى ويعزز مكانتها الاقتصادية والإقليمية. ويؤدي إلى إنعاش المناطق الفقيرة المتخلفة في الجنوب الشرقي.

وعلى الصعيد العربي فقد سبب قيام تركيا في ٢٣ يناير ١٩٩٠م ، بتخفيض معدل تدفق مياه الفرات من ٥٠٠ إلى ١٢٠ م^{٣}ث. بخسارة كبيرة لكل من سوريا والعراق، إذ خسرت سوريا ٤٠%من كمية المياه التي كانت تحصل عليها من نهر الفرات التي تصل إلى ١٥,٧ مليار م^{٣} سنوياً. فضلاً عن توقف العمل بـــ ٧ وحدات من أصل ٨ في محطة كهرباء سد الفرات التي كانـــت تـــزود سوريا بـــ ٧٠% من احتياجاتها من الطاقة الكهربائية، وانقطعت الأنوار عن غالبـــية المدن السورية بما فيها دمشق. أما في العراق فقد توقفت محطة القادسية نهائياً عن العمل منذ عام ١٩٩١م وخسرت محاصيل العراق ١٥% من قيمتها المحصولية. (٢)

ب. مشروع أنابيب السلام

تم إعلانه في فبراير ١٩٨٧م، ويسمح للدول العربية في المنطقة وإسرائيل بمشاركة تركيا في مياه نهري سيحان وجيحان. وكلاهما ينبعان ويجريان في تركيا. ويبلغ معدل التدفق اليومـــي فيهما حوالي ٣٩,١٧ مليون م^{٣}، تخطط تركيا للاستفادة بنحو ٢٣,٠٧ مليون م^{٣}، أما الكمية الباقية (١٦,١)، تذهب للبحر المتوسط – فترى تركيا إمكانية الاستفادة منها عن طريق إنشاء خط أنابيب من تركيا، ثم يتفرع إلى خطين عند مدينة حماة السورية. وينقلان ٦ مليون م^{٣} من مياه النهرين(٣).

---

(١) حسن العلكيم، أزمة المياه في الوطن العربي والحرب المحتملة، د.ن، د.ت، ص ١١٧.
(٢) أحمد السمان، مسألة المياه في دول حوض نهر الأردن، دراسة تحليلية، مجلة دراسات، ص ٦٢.
(٣) محمـــود زنبوعة، الأمن المائي في الوطن العربي، مؤتمر المياه العربية، ٢٤٧-٢٦ نوفمبر ١٩٩٨، ص ص ٦١٦-٦١٧.

- **الخـــط الأول:** هــو الخط الغربي وينقل ٣,٥ مليون م^3، من المياه يومياً عبر مسافة ٢٧٠٠كـــم، ويتكون من فرعين للأنابيب. أولهما يصل إلى عمان في الأردن، وينقل المياه لحلب وحماة وحمص ودمشق في سوريا. والثاني يوازي الأول ويصل إلى مدن السعودية: تبوك والمدينة المنورة وينبع ومكة وجدة. وتبلغ تكلفته ٨,٥ بليون دولار – ويمكـــنه توفـــير المـــياه لـــ ٩ مليون شخص بمعدل ٤٠٠ لتر من المياه يومياً لكل شخص(١).
- **الخـــط الثانـــي:** خط الخليج، وينقل ٢,٥ت مليون م^3 يومياً ويخدم الكويت (الكويت) والدمام والخبر والهفوف (السعودية)، والمنامة (البحرين)، والدوحة (قطر) وأبو ظبي ودبـــي والشـــارقة ورأس الخـــيمة والفجيرة وعجمان وأم القوين (الإمارات) ومسقط (عمان). ويبلغ طوله ٣٩٠٠ كم، ويوفر المياه لحوالي ٧ مليون شخص بمعدل ٤٠٠ لتر يومياً لكل فرد، وتكلفته عالية (حوالي ١٢,٥ بليون دولار).

ويمكـــن تنفيذ المشروع اقتصادياً فتكلفته أقل من تكلفة تحلية مياه البحر. ولكن تكمن العوائـــق الأساســـية في أسباب سياسية تتعلق بالدول العربية ورفضها مشاركة إسرائيل في المشروع من ناحية، وتخوفها من تحكم تركيا في مورد حيوي بالنسبة لها من ناحية أخرى. فضـــلاً عن أنه ليس هناك ما يدعو لقيام سوريا والعراق بشراء المياه من تركيا بينما يمتلكان الحق الطبيعي فيها.

- تدعيم مكانتها الإقليمية.
- الاســـتفادة مـــن تحكمهـــا في مصادر مياه دجلة والفرات واستخدام المياه كورقة تفاوضية مع سوريا والعراق، ومقايضة المياه بالأمن والبترول والثروات العربية الأخرى، فقد تقدمت بمطالب أمنية معينة عام ١٩٨٧م.

ولتركيا أسبابها التي تدفعها لهذه المشاريع، ولعل أهمها:

- وقف نشاط حزب العمال الكردي المعارض لتركيا.
- طرد عناصر الجيش الأرمني السري في سوريا والحد من نشاطه في لبنان.
- حـــذف منطقة لواء الإسكندرونة من الخرائط السورية وإيقاف كل أشكال الإدعاء بأنها أرض سورية.
- رغبتها في إمكانية أن يؤدى المشروع إلى مقايضة المياه بالغاز والنفط.(٢)

---

(١) مخـــيمر حجـــازي، أزمـــة المياه أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل الممكنة، مرجع سابق، ص ٩٦.

(٢) مخـــيمر حجازي،أزمـــة المـــياه أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل الممكنة، مرجع سابق، ص ١١٧.

وعلى الرغم من أهمية المشروع التركي من الناحية الاقتصادية، لكل من تركيا وإسرائيل – بشكل أساسي- والدول العربية – باستثناء سوريا والعراق – بشكل ثانوي؛ إلا أنّ يكتنفه بعض المخاطر، من الناحية السياسية، فهو يجري في دولتين مجاورتين للدول العربية لكل منهما مع العالم العربي العديد من الخلافات، لإعاقة التعاون بين إسرائيل وتركيا.

وإذا كان الموقف العربي تجاه إسرائيل – في الأساس- مختلفاً عنه تجاه تركيا –دول إسلامية وليس بينهما صراع مصيري- إلا أن التحالف التركي – الإسرائيلي يعد تهديداً يواجه العرب، الذي يجعل ذلك الموقف العربي يمتد ليشتمل تركيا.

فالصراع العربي الإسرائيلي، صراع ديني، سياسي، اقتصادي، جغرافي، بيئي ممتد يضرب بجذوره بين الشعوب،[١] ويمتد أزماناً طويلة، ولا يعني إيجاد تسوية سياسية له فالشيء نفسه بالنسبة للجوانب الحضارية والاجتماعية، وعليه فإن من يساند إسرائيل في مواجهتنا يكون طرفاً في هذا الصراع. وتركيا بما تفعله مع إسرائيل في مجال المياه، تقدم لها عنصراً يزيد من قوتها في مواجهة العرب ،ويزيد من قدرتها على زيادة الاستيطان وتنمية اقتصادها بدرجة أكبر. كما يقلل من أهمية الورقة المائية بالنسبة للجانب العربي في المفاوضات. هذا بالنسبة لإسرائيل، وبالنسبة لتركيا فإن ذلك يحقق أحلامها في أن تصبح قوة إقليمية كبرى –بمساعدة الغرب- وأن تدخل السوق الأوروبية المشتركة- بمساعدة أميركا- وهو ما ينطوي على تهديد شديد الخطورة للأمن القومي العربي ككل، والسوري والعراقي خصوصاً.

لقد كان من الممكن أن تقوم تركيا بتنفيذ مشروعاتها بالتنسيق مع سوريا والعراق، إلا أنها سلكت سلوكاً عدائياً لا يمكن إغفاله، تمثل في العديد من الممارسات التي أثرت على العلاقات التاريخية والأخوة الإسلامية وحسن الجوار.

ج. المحاولات التركية لإضفاء الهيمنة التركية على نهري دجلة والفرات:

ارتكازاً على عدم وجود اتفاق دولي بين تركيا من جهة، وسوريا والعراق من جهة أخرى، تدعي تركيا أن دجلة والفرات أنهارٌ وطنية عابرة للحدود، وتنكر عليهما الصفة الدولية. وعليه فإن لتركيا الحق في استغلال مياه النهرين استغلالاً كاملاً، ولا يوجد ما يجبرها على التنسيق مع سوريا والعراق، اللتين لا يحق لهما إثارة الخلافات والنزاعات بشأن

---

(1) نايف الرشيدي، الصراع على المياه في الشرق الأوسط، الأمن المائي العربي، المؤتمر الثامن، من ٢١ إلى ٢٣ شباط، ٢٠٠٠، مركز الدراسات العربي الأوروبي،القاهرة،٢٠٠٠، ص ص ٣١٧-٣١٩.

مياه دجلة والفرات ولا يوجد ما يبرر عقد اتفاقيات بين الدول الثلاث، فكما لهاتين الدولتين – سوريا والعراق – السيادة الكاملة على نفطيهما، فإن لتركيا السيادة الكاملة على مياهها [١].

وهذا الطرح يخالف القانون الدولي والأعراف المتفق عليها وقوانين الدول المتحضرة على السواء. فطبقاً للقانون الدولي هناك جملة من المفاهيم المتفق عليها:

النهر الوطني: هو الذي يقع برمته داخل إقليم دولة واحدة، وبالتالي فهو يخضع لسيطرة هذه الدولة واختصاصها، ما لم يقيد هذا الاختصاص بموجب معاهدة أو اتفاقية دولية.

النهر الدولي: هو الذي يمر بإقليم دولتين أو أكثر بالتتابع مثل النيل، أو الذي يفصل بين إقليم دولـــة أو أكثر، وعليه يُعدّ النهر دولياً إذا مر بإقليم أكثر من دولة، أو كَوَّنَ الحدود بين أكثر من دولة.[٢]

وكل دولة – في النهر الدولي– تتمتع بالسيادة على ما يمر في إقليمها من النهر أو ما يجاوره من مجراه، شريطة أن تراعى مصالح الدول الأخرى التي يمر بها النهر، وأن تلتزم – عــند ممارســة ســيادتها علـــى الجزء الذي يخصها– بعدم المساس بالأوضاع الطبيعية والجغرافــية والتاريخــية للــنهر، والاعتراف للدول المشاركة فيه بحق الاستفادة منه بالقدر المعقول[٣].

وتؤكد مفاهيم القانون الدولي على مراعاة مبادئ عدة من جانب الدولة المستخدمة للنهر:

- الاعتداد بالقواعد المتفق عليها بين الدول المشتركة في النهر.
- ضـــرورة مـــراعاة الحقـــوق المكتســبة (الكمـــيات التي كانت تحصل عليها الدول في الماضي).
- مـــراعاة الـــتوزيع العـــادل لمياه النهر عن طريق تقدير حاجة الدول لمياه النهر، ومدى اعتمادها عليه، مع ربط ذلك بمصالح جميع الدول المشتركة في النهر.
- علـــى الدولة الراغبة في إدخال تعديلات في طريقة الانتفاع بالنهر (إنشاء سد أو تحويل مجـــرى النهر) الدخول في مفاوضات مع الدول المشاركة فيه، للحصول على موافقتها، وإذا ما تعذر الوصول إلى اتفاق يتم اللجوء للتحكيم الدولي. وإذا لم تقم بذلك فإنها تكون مسؤولة عن الأضرار التي تلحق بالدول الأخرى.

يتضـــح ممـــا سبق أن دجلة والفرات نهران دوليّان ، تنطبق عليهما تلك المبادئ، وأن تركـــيا لا يحـــق لها ما تفعله بنهري دجلة والفرات. فاستمرار الجمود بين الدول الثلاث وإنشاء

(١) رضـــا بوكـــراع، المياه العربية والتحديات الأمنية، مؤتمر الأمن المائي العربي، من ٢١ إلى ٢٣ شباط، ٢٠٠٠، مركز الدراسات العربي – الأوروبي، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ١٢٥.

(2) لمزيد من المعلومات انظر ملحق رقم (٧)

(٣) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع سابق، ص ٨٩.

السدود من جانب واحد وتلويث مياه النهر يمكن أن تؤدي فقط إلى تصعيد النزاعات المسلحة والمواجهة العنيفة على البوابة الشرقية للعالم العربي.

الدور الأثيوبي

يرتبط البعد المائي بالبعد السياسي في علاقة أثيوبيا بمصر، وكان الاستعمار وراء تسييس قضية المياه، وكادت بريطانيا أن تختلق تعارضاً ظاهرياً –بإثارة مسألة المياه مع الحبشة– في المصالح المائية الحيوية بين مصر ودول أعالي النيل وأثيوبيا خاصة، برغم عدم وجود تعارض جوهري يحكم الطبيعة في هذه المصالح، فهضبة الحبشة التي تسهم بنحو ٨٥% من مياه النيل، تكونت بفعل الطبيعة بشكل لا يمكن –على الأقل الآن– لأية قوة أن تنجح في إيقاف تدفق هذه المياه.

فضلاً عن ذلك يقوم اهتمام مصر بمياه النيل على كونه مصدراً أساسياً للري، في حين يقوم في أثيوبيا على أنه مصدر لتوليد الطاقة الكهربائية، مما يعني عدم وجود تعارض حقيقي بينهما فيما يتعلق باستغلال مياه النيل في الزراعة والأغراض الأخرى(١).

ولقد حرصت مصر على تعزيز علاقاتها مع أثيوبيا، وكل ما يهمها هو تسليم أثيوبيا بحقوق مصر التاريخية المكتسبة في مياه النيل. وفي أواخر السبعينات ساد التوتر في العلاقات المصرية الأثيوبية، ثم ما لبثت أن عادت للازدهار في عهد الرئيس مبارك مرة أخرى.

ولما لأثيوبيا من أهمية مائية للوطن العربي فإنها تقع ضمن دائرة الاهتمام الأولية في الاستراتيجية الإسرائيلية، وتسعى إسرائيل للتعاون مع أثيوبيا في استغلال المياه واستثمارها بأساليب فنية وتكنولوجية ذاتية أو أمريكية بهدف تضييق الخناق على مصر ودفعها للاستجابة لمطالبها.

إذ إنها تعمل على تشجيع أثيوبيا على إقامة سد على مجرى النيل الأزرق الذي يشكل ٨٠% من مصادر مياه النيل، وإضافة مشروعات للري على النيل. وتشتمل المشاريع على ٣٣ سداً معظمها على النيل الأزرق،ستحصل أثيوبيا بموجبها على ٧ مليارم^{3} سنوياً أي ٢٠%

---

(١) عبد العظيم حماد، "الأمن المائي العربي ودور مصر في النيل "السياسة المصرية في حوض النيل بين التعاون والصراع"، مركز الدراسات العربي الأوروبي،القاهرة، ٢٠٠٠، ص ١٦٠.

مـــن حصـــة مصر والسودان، وتهدف إسرائيل من تعاونها مع أثيوبيا وأرتيريا إلى منع قيام بحيرة عربية على مدخل البحر الأحمر واستخدام المياه كسلاح ضد مصر بالذات[١].

ولقد استغلت إسرائيل فقر الدول الأفريقية ومعاناتها الاقتصادية، لجذبها للتعاون معها واســتفادت مـــن المخططات الأميركية في المنطقة، وشمل تعاونها المائي منابع النيل تنزانيا وبورنـــدي، ورواندا، وزائير، وكينيا، وأوغندا، فأرسلت خبراء إلى أوغندا ودعمت علاقتها بجـون قـرنق فـي جنوب السودان، بهدف فصل الجنوب السوداني عن شماله، والإضرار بمصـــر، والسودان، والصومال، إذ أن إقامة المشاريع في إقليم الأوغادين سيسفر عن إعاقة المياه المتجهة إلى الصومال[٢].

وتهدف أيضاً إلى إقامة قواعد عسكرية في البحر الأحمر لتزيد من قوتها في الصراع العربـــي – الإســرائيلي، مـــثلما دفعت أرتيريا لاحتلال جزر حنيش اليمنية في مدخل البحر الأحمـــر فـــي منتصف التسعينات، التي لم تسترد إلا عبر التحكيم الدولي بمعاونة مصرية – فرنسية، فضلاً عن هدفها في تهجير يهود الفلاشا إلى إسرائيل.

وتنكشف خطورة ذلك التعاون إذا علمنا أن: [٣].

- مـــياه النـــيل تكاد تكون المصدر الوحيد للمياه العذبة في مصر، فالأمطار تسقط بكميات ضئيلة ولمسافة قصيرة على الساحل الشمالي بمعدل ١٠٠-٢٠٠ مليمتر فـــي العام، وتستخدم في الزراعة المتقطعة على ساحل البحر المتوسط، والشبكة الأساسية للمخزون المائي من المياه الجوفية تقع في الصحراء الغربية وتتألف من سلسلة سميكة من الحجر الجيري.

- أن مصـــر تخصـــص ٩٥% تقريباً من نصيبها البالغ ٥٥,٥ بليون م^{3}، من مياه النـــيل للـــزراعة. وتحصل على ٦ مليون إضافية من نصيب السودان (لأنها لا تستغل كل نصيبها ١٨,٥ بليون م^{3}) منذ أواسط الثمانينات خاصة [٤].

---

(١) فتحـــي علـــى حســـين، المياه وأوراق اللعبة السياسية في الشرق الأوسط، القاهرة، مكتبة مدبولي، ١٩٩٧، ص ١٤٥.

(٢) عـــبد الكـــريم، "نهر النيل في الاستراتيجية الإسرائيلية"، مركز دراسات المستقبل، أسيوط، مصر، ١٩٩٨، ص ١٥.

(٣) محمد جمال، عرفة، حرب المياه القادمة، جريدة الشعب، العدد، ١٩٦٥٨، القاهرة، بتاريخ ١٩٩١/٤/٢٣.

(٤) حماد، "الأمن المائي العربي ودور مصر في النيل"، مرجع سابق، ص ١٤٩.

- إذا استمر الاستهلاك كما هو عليه في ظل التوسع الاقتصادي والعمراني وزيادة السكان في مصر فإنها ستواجه مشكلة مائية لا محالة.

- إن مصـــر دولة مصب، وهو ما يمنح الدولة في أعالي النيل قوة في مواجهتها، باستغلالها للمياه بطرق ملتوية وبمساعدات أجنبية.

التحدي الأثيوبي للنظام القانوني لنهر النيل:

ظـــل النـــيل وقتاً طويلاً محل المفاوضات وتبادل البروتوكولات بين الدول المعنية، وتؤكد أثيوبيا – ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للنيل– أنه لا توجد اتفاقية واحدة ملزمة لجميع دول الحوض، فالاتفاقات القائمة معظمها يمثل ميراثاً استعمارياً لأنها تمت بشكل ثنائي أو من جانب واحد.

وأهم الاتفاقيات التي تمت بخصوص النيل:(١)

- بروتوكول روما بين بريطانيا وإيطاليا في ١٥ إبريل ١٨٩١م.
- اتفاقية أديس أبابا بين بريطانيا وأثيوبيا في ١٥ مايو ١٩٠٢م.
- معاهدة لندن بين بريطانيا والكونغو المستقلة في ٩ مايو ١٩٠٦م.
- الاتفاق الثلاثي بين بريطانيا وفرنسا وإيطاليا في ١٣ إبريل ١٩٠٦م.
- المذكرات المتبادلة بين بريطانيا وإيطاليا في ديسمبر ١٩٢٥م.
- اتفاقـــية مياه النيل ١٩٢٩م بين بريطانيا ومصر. والتي أسهمت بشكل واضح في تطور النظام القانوني لنهر النيل من نواحي عديدة:

  أولها: التأكيد على مبدأ الحقوق التاريخية المكتسبة.

  ثانيها: الاعتراف بمبدأ الاقتسام العادل للمياه.

- اتفاقية بين مصر والسودان في عام ١٩٥٩م.

وقد قامت أثيوبيا – بمساعدة أميركا– بعمل دراسات وأبحاث تتعلق باستصلاح الأراضي وتوليد الكهرباء على النيل الأزرق وذلك في الفترة من ١٩٥٨– ١٩٦٣م، وكانت أميركا تهدف من وراء ذلك التلويح بورقة المياه، والضعف المصري إزاءها. وفي عام ١٩٧٧م أعلنت أثيوبيا أنـــه سوف يتم على المدى القصير تحويل ٢٢٥ ألف فدان في حوض النيل الأزرق، و٧٠ ألف

---

(١) عبد الكريم، نهر النيل في الاستراتيجية الإسرائيلية، مرجع سابق، ص ٩.

فدان في بارو إلى أراضٍ مروية. وستسفر هذه المشروعات عن خفض تدفق النيل الأزرق عند الحـــدود الســـودانية بنحو ٥,٤ مليار م٣ سنوياً. ويعد هذا الانخفاض كبيراً في مياه النيل المتاحة لمصر والسودان، في حين تعد اليوم كارثة مائية. ولم تنفذ أثيوبيا من مشروعاتها سوى مشروع علـــى طـــول رافد فينشا عام ١٩٧٥م، الذي يشمل نطاقاً مروياً كبيراً، ومحطة طاقة تعمل بمياه النـــيل، ثـــم عادت أثيوبيا لتعلن أنها ستستصلح ما يزيد على ٩١ ألف هكتار في حوض النيل الأزرق.

وفي عام ١٩٨١م، طرحت أثيوبيا أمام مؤتمر الأمم المتحدة للبلدان الأقل نمواً ، قائمة بأربعيـــن مشـــروعاً للـــري يقـــع بعضها على حوض النيل الأزرق وحوض نهر السوباط. وأعربـــت أنه في حالة رفض جيرانها، فإنها ستحتفظ بحقها في إقامة مشروعاتها من جانب واحد (١).

لكـــن لا يـــزال هناك من المصالح ما يربط بين مصر وأثيوبيا خاصة، وما قد يمنع نشوء صراعات بسبب المياه، ناهيك عن الوصول إلى تلك المرحلة في الفترة الحالية خاصة التي تسود فيها العلاقات الجيدة بين البلدين.*

وعن مشاركة شركة (تاحال) الإسرائيلية في بعض أعمال التشييد الأثيوبية، قال إنّها مجرد شركة استشارية صغيرة ضمن مئات الشركات في الجزء الجنوبي الشرقي في أثيوبيا وأنه ليس هناك أي ارتباط بين ما يجري في هذه المنطقة وبين النيل.

وجاء رد الفعل المصري على هذه التصريحات واضحاً عبر إعلان المهندس عصام راضـــي وزير الأشغال والموارد المائية المصري الراحل في ١٩٩٠/١/١٩م أنه ليس هناك صـــلة للخبراء الإسرائيليين العاملين في أثيوبيا ومنابع النيل. وقد وقع في أول يوليو ١٩٩٣م اتفاق أديس أبابا بشأن تعزيز المصالح الاقتصادية والسياسية المشتركة(٢).

ويمكـــن القـــول أن الوضع في تلك المنطقة أفضل مما هو سائد على البوابة الشرقية للعـــالم العربي، فأثيوبيا لا تمتلك الدوافع ولا الإمكانيات التي تملكها تركيا، فضلاً عن أنه إذا

---

(١)عودة، السياسة المصرية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٨، القاهرة، ابريل ٢٠٠٢، ص ١٩.

* وفي أواخر السبعينات – فترة تدهور العلاقات المصرية الأثيوبية– تبادل كل من مصر وأثيوبيا الاتهام بإساءة اســـتخدام المـــياه. ومنذ محاولة اغتيال الرئيس مبارك في أثيوبيا. والعلاقات المصرية– الأثيوبية تشهد حالة من الشـــد والجـــذب. ولم تكتف أثيوبيا بالمطالبة بتعديل اتفاقية ١٩٥٩م بشأن مياه النيل بل طالبت ببداية جديدة لكل القضية من الصفر مع نهاية عقد التسعينات.

(٢) فتحي علي حسين، قراءة تحليلية في العلاقات المصرية – الأثيوبية، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٨٧، ص ٦٥.

كانــت دول حــوض النــيل وأثيوبيا ترفض الاتفاقيات القائمة لأسباب مختلفة، إلا أنه توجد اتفاقــيات على أي حال يمكن اللجوء إلى التحكيم الدولي بمقتضاها، في حالة نشوب نزاعات حــول المــياه، علــى عكس الوضع بين تركيا من جهة، وسوريا والعراق من جهة أخرى. والأهم من ذلك كلّه، هو وجود اعتراف بين دول حوض النيل بأنه نهر دولي، وهو ما يمنح مصــر والســودان حــرية حركة للتفاوض بشأنه، على عكس الوضع بالنسبة لتركيا التي لا تعترف بأن دجلة والفرات نهران دوليان. وعليه فإنه ليس هناك أساس للتفاوض بشأنهما.

الدور الأميركي:

حملــت أزمة المياه وأبعادها المستقبلية الولايات المتحدة الأميركية على الاهتمام بها وتكــريس مجموعات دراسية تستقرئ دور المياه في تفجير الحروب في المستقبل. مما يعني أن الماء أصبح عنصراً أساسياً في صياغة سياسة القوى العظمى فيما يتعلق بالشرق الأوسط.

ومن ضمن الدراسات، دراسة مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية في واشنطن في أواخر الثمانينات وفي التسعينات تؤكد وجود أزمة مياه في الشرق الأوسط، وإمكانية وصولها إلــى حالــة الصراع، ويبدو ذلك جلياً في ظل وجود روابط هشة وصراعات ممتدة وتخلف بنيوي في المنطقة.

وتهــدف هذه الدراسات إلى حماية المصالح الأميركية الحيوية في المنطقة، وهو ما يعكــس الــرأي القــائل بأنّ أميركا تتعامل مع مسألة المياه، بشكل يؤمن استثمارها سياسياً، وأدراجها في إطار الاستراتيجية الأميركية الدولية، ولم يكن ذلك الاهتمام الأميركي مفاجئاً أو جديــداً فقــد قامت الولايات المتحدة ضمن دراسات أخرى مثلاً بدراسة مياه عن النيل خلال الفترة ١٩٥٨- ١٩٦٣م لصالح أثيوبيا. ويمكن تلخيص التوصيات الأميركية في:

- الاهتمام بتكنولوجيا المياه المتطورة.
- تشجيع حكومات منطقة الشرق الأوسط على إنتاج أشكال جديدة أكثر كفاءة لإدارة الموارد المائية واستراتيجيات تخزين الماء.
- تحسين التنسيق بين الوكالات الأميركية التي تتعامل مع مسألة المياه.
- الاهتمام بالبحوث والتخطيط طويل المدى.
- إنشاء برنامج مائي مشترك بين الولايات المتحدة ودول المنطقة محوره إسرائيل.

المبحث الثاني

المياه في العلاقات العربية – العربية

لم يشهد الماضي مشاكل بين الدول على مياه دجلة والفرات ، وذلك لخضوعها تحت سيطرة الدولة العثمانية من المنبع حتى المصب ولكن بعد عام ١٩١٨م، أصبح كلٌّ منهما نهراً دولياً بعد أن كان نهراً وطنياً، ولم تعد المياه خاضعة لدولة واحدة، بل اشتركت فيها دول عدّة، وزادت الخلافات فيها يوماً بعد يوم، ويرجع السبب في ذلك إلى قيام هذه الدول بمشاريع تنموية ضخمة وبناء العديد من السدود لاستخدامها في العديد من القطاعات المختلفة، سواء كان ذلك للري أم لتوليد الطاقة الكهربائية. فضلاً عن عدم وجود اتفاقية دولية تنظّم الاستخدام المشترك للمياه(١).

فمن المعروف أن هناك العديد من الاتفاقيات التي أبرمت بين الدول العربية، أو سلطات الانتداب منذ أوائل القرن الماضي حول موضوع المياه. ومن هذه الاتفاقيات التي أُبرمت ما يلي(٢):

١. معاهدة عام ١٩٢٠م بين فرنسا وبريطانيا، التي تنص في المادة الثامنة منها على "أنه خلال ستة أشهر من توقيع الاتفاقية يقوم فريقان من الحكومتين السورية والفلسطينية لتدقيق مياه الأردن واليرموك فضلاً عن روافدهما، وتقدير كمية المياه اللازمة لري الأراضي وتوليد الكهرباء بعد أن تم إرواء الأراضي الزراعية بالكامل في كل من سوريا ولبنان، ومن ثم تصدر الحكومة الفرنسية تعليماتها لاستعمال الفائض من المياه لمصلحة فلسطين".

٢. معاهدة عام ١٩٢٢م: تم فيها الاعتراف بحق حكومة فلسطين أو من ينتدبهم للقيام برفع منسوب مياه الحولة أو طبريا، شريطة دفع تعويضات عادلة لأصحاب الأراضي المتضررة، ولقد أكدت المادة الرابعة منها على "أن الحقوق المكتسبة لسكان سوريا ولبنان في مياه الأردن تبقى محفوظة".

---

(١) حسين، المياه وأوراق اللعبة السياسية في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ص ١٠٣-١٠٤.

(٢) عدنان علي، الحفاظ على الثروة المائية في الوطن العربي، إطاران فني وسياسي، مجلة معلومات دولية، دمشق، العدد ٥٦، ١٩٩٨م، ص٥٧.

٣. معاهدة ١٩٢٦م: والتي أطلق عليها اسم معاهدة حسن الجوار بين كل من بريطانيا وفرنسا لحساب سوريا ولبنان وفلسطين. وقد جاء في المادة التاسعة منها "أن كل الحقوق والعادات التي كرّستها النصوص والعادات المحلية في استعمال مياه الأنهار والقنوات والبحيرات للري، تبقى سارية المفعول ضمن الشروط الحاضرة".

إن قضايا المياه بين الدول العربية في كل من بلاد الشام والعراق هي في واقع الأمر، بين كل من سوريا، والأردن، ولبنان والعراق، فمن المعروف أن المفاوضات السورية – العراقية بشأن اقتسام مياه نهر الفرات لم تكن سهلة، بل قد تفاقمت الأمور بينهما إلى درجة عالية من الاضطراب والتأزم(١)، فلقد بدأت اللقاءات بين البلدين منذ عام ١٩٦٢م للتباحث في الشأن المائي ومناقشة المقترحات المتعلقة باقتسام مياه النهر. وقد كان العراق يطالب بحقوقه من منطلق حقوقه المكتسبة تاريخياً،إذ أنه كان يطالب بحصته من المياه التي تبلغ ١٨مليار م٣ وهذا ما لم تقبل به سوريا، فهي أيضاً لها حقوق لا تقل مستوىً ومشروعية عن العراق سواء أكان ذلك من الناحية التاريخية أم القانونية، ولقد كان الموقف العراقي، المتصلب سبباً في فشل اللقاءات في عام ١٩٦٦، ١٩٦٧م، غير أن اللقاء الأخير شهد الاتفاق على العديد من الإجراءات والقواعد لتحديد احتياجات البلدين من مياه دجلة والفرات، إلا أن هذه الإجراءات عند تنفيذها لم تؤدي إلى أي نتيجة،وعندما اقترحت سوريا أن تخصّص للعراق ما نسبته ٥٣% من إيرادات نهر الفرات عند الحدود السورية التركية رفض العراق ذلك؛ قدم العراق عرضاً مضاداً أساسه اقتسام المياه حسب الاحتياجات للمشاريع القائمة وما يزيد على ذلك من إيرادات النهر يجري اقتسامه مناصفة، إلا أن سوريا رفضت هذا الطرح ايضاً، ويرجع سبب الرفض إلى أن العراق ما زال يستخدم الطرق التقليدية في الري ويهدر كميات كبيرة من المياه.

وفي ١٩٧٥/٤/٧م طلب العراق عقد جلسة لوزراء الخارجية بسبب الإجراءات السورية بحجز المياه، وتعرض العراق لأزمة حقيقية، والخسائر التي تكبدها نتيجة التصرف السوري.

(1) Clawson,Patrick, **The middle East, with Water to Waster**, the middle east forum promoting american intrests, 1966, p2.

ولقد باءت جميع اللقاءات بين المسؤولين السوريين والعراقيين بالفشل، وتتابعت المفاوضات بين سوريا والعراق واستمرّت سوريا في تقديم عرضها بأن تأخذ العراق ما نسبته ٥٣% من إيرادات الفرات، إلا أن العراق استمر يطالب بـ ٦٧% أمام هذا الوضع كان لا بد من إبداء كلا الطرفين بعضاً من المرونة حفاظاً على مصالحهما كبلدين عربيين، فقام العراق بالتراجع عن موقفه، وطالب بحصة تبلغ ٥٩% من إيرادات النهر، إلا أن سوريا عرضت ٥٥% على العراق، وباءت بالفشل الجهود كافة التي بُذِلَتْ في سبيل التوفيق بين المطلبين، فتوتّرت العلاقات السورية العراقية وكادت تصل إلى حد المواجهة العسكرية في عام ١٩٧٥م، عندما طالبت العراق بتمرير ٥٠٠م^3/ الثانية في الشتاء بينما سوريا ٣٠٠م/ الثانية، ولم تحل المشكلة إلا عند تدخل جامعة الدول العربية وحكومة المملكة العربية السعودية، وتوصلوا إلى اتفاق بضخ ٤٥٠م^3/ الثانية[١].

ولم تتوقف المحادثات السورية العراقية بل استمرت بين البلدين لضمان كل دولة حقها من المياه، وتم التوصل أخيراً بين البلدين لاقتسام مياه الفرات، وقد جاء في الفقرة الأولى منه: "تكون حصة العراق الممرّرة له على الحدود السورية العراقية بنسبة إجمالية سنوية ثابتة قدرها ٥٨% من مياه النهر الممررة لسوريا على الحدود السورية التركية وتكون حصة سوريا ٤٢%[٢].

الاتفاقيات الأردنية – السورية بشأن تقاسم واستغلالها مياه نهر اليرموك.

لا تثير قضايا المياه بين سوريا والأردن، وبين سوريا ولبنان أية مشكلة حقيقية، بل تم إيجاد حلول لها، بروح الأخوة، حفاظاً على المصالح المشتركة، فلقد وقعت سوريا والأردن اتفاقية لاستثمار مياه نهر اليرموك، وتتألف الاتفاقية من خمس عشرة مادة، تتعلق بإنشاء سد وخزان الوحدة، من أجل إنتاج الطاقة الكهربائية وإرواء الأراضي الأردنية والاستعمالات الأخرى في المشاريع الأردنية، وكذلك إرواء الأراضي السورية المحاذية لمجرى النهر، حتى منسوب مئتي متر فوق سطح البحر.

---

(١) خدام، الأمن المائي العربي–الواقع والتحديات، مرجع سابق، ص ص ٥٠-٥١.
(٢) حسين، المياه وأوراق اللعبة السياسية في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ١٠٩.

تـم تـبادل وثيقتـي إبرام اتفاق استغلال مياه نهر اليرموك بين الأردن وسوريا في وزارة الخارجـية السورية في الساعة العاشرة من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٥٣/٧/٧م والتي سبق أن وقعت بدمشق بتاريخ ١٩٥٣/٦/٤م[١].

وقـد جـاءت الاتفاقـية الأردنية – السورية المتعلقة باستغلال مياه اليرموك كنتيجة لأطماع الكيان الصهيوني في مياه النهر، وتثبيتاً لأواصر العروبة بين البلدين، وتأكيداً للتعاون فيما بينهما، وتقديراً للمنافع التي يمكن تأمينها للبلدين عن طريق جمع واستغلال مياه اليرموك لتأمين المياه اللازمة لري الأراضي الزراعية وتوليد الطاقة الكهربائية.

ولأسـباب طبيعية وفنية وسياسية اتفقت الأردن وسوريا على وجوب الحصول على المـياه اللازمـة لـري غور الأردن من مياه نهر اليرموك، ولتوليد الطاقة الكهربائية التي تحتاجها الدولتان بصورة اقتصادية وعملية وعن طريق إنشاء مشروع اليرموك.

توزيع حصص مياه نهر اليرموك بين الأردن وسوريا كما جاء في الاتفاقية:

قـدرت مؤقتاً كمية المياه السنوية سنة ١٩٥٣م الممكن خزنها في السنين العادية في خزان سد المقارن بنحو (٣٠٠م٣)، إلى أن يعدل هذا التقدير من قبل اللجنة المشتركة استناداً إلـى قياسـات واقعـية تقوم بها على مجرى النهر وروافده لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات، وتوافـق الدولتان على تبادل المعلومات بهذا الصدد. وعلى ضوء ذلك اتفقت الأردن وسوريا على تقاسم مياه نهر اليرموك على النحو التالي[٢]:

١. تحـتفظ سـوريا بحق التصرف بمياه كافة الينابيع في أراضيها في حوض اليرموك، باسـتثناء مياه الينابيع ما قبل السد تحت المنسوب (٢٥٠ متراً)، وتحتفظ سوريا بحق الانـتفاع بالمـياه التـي ترد مجرى النهر وروافده فيما بعد السد لإرواء الأراضي الزراعية السورية الواقعة في حوض اليرموك الأسفل والممتد شرق بحيرة طبرية أو لغـيرها مـن المشروعات الإروائية السورية. وجدير بالملاحظة أن نوضح هنا أن الأراضـي التـي تضـمنتها الاتفاقـية بالـري فيما بعد السد احتلت من قبل الكيان

---

(١) الاتفاقية الأردنية – السورية من أجل استغلال مياه نهر اليرموك، ١٩٥٣/٦/٤م، ص ١.

(٢) المصدر نفسه، المادة السابقة والثامنة.

الصـــهيوني عـــام ١٩٦٧ن باســـتثناء الأراضي الواقعة على طول مجرى النهر من المقارن وحتى وادي الرقاد.

٢. يحـــق لـــلأردن أن يتصـــرف بالمياه المتجمعة في خزان السد. ومركز توليد الطاقة الكهربائـــية المشترك في المقارن لتوليد الطاقة في مركز العدسية (الواقعة في حوض الـــيرموك الســـفلي) ولإرواء الأراضي الأردنية وغيرها من المشروعات الزراعية الأردنـــية، كما يحق له بأن يستعمل للغايات نفسها ضمن الحدود الأردنية المياه التي تفيض عن الحاجة السورية.

٣. توزع الطاقة الكهربائية التي يتم توليدها في مركز المقارن بين الأردن وسوريا بنسبة (٣٥%) لـــلأردن و(٧٥%) لســـوريا، علـــى أن لا تقـــل حصـــة سوريا من الطاقة الكهربائـــية عـــن (٣٠٠٠ كيلوات) خلال المدة الواقعة ما بين منتصف شهر نيسان ومنتصـــف شـــهر تشرين الأول من كل سنة، وإذا نقصت حصة سوريا عن (٥٠٠٠ كـــيلو واط) فـــي الســـنة وكانت بحاجة لقوة إضافية لمشروعاتها، فيحق لها أن تأخذ بموجـــب أســـعار الكلفـــة من مركز توليد العدسية أو المقارن حسب حاجتها، الطاقة الإضافية اللازمة لتصل إلى (٥٠٠٠ كيلو واط).

٤. تـــباع الطاقة الكهربائية التي تعود لكل من الأردن وسوريا والتي تم توليدها من مياه اليرموك في العدسية أو المقارن لبعضهما بأسعار تحدد من قبل اللجنة المشتركة. ولا يحق لأي من الدولتين أن تبيع الفائض لديها من الطاقة الكهربائية لدولة ثالثة أو لأي شخص أو شركة أو هيئة أو مؤسسة غير منتمية لإحدى الدولتين المتعاقدين إلا باتفاق الفريقين.

ولأهمـــية مشروع اليرموك للأردن وسوريا ولضرورة استغلال مياه النهر اقتصادياً وعســـكرياً وسياسياً لتفويت الفرصة على الكيان الصهيوني من وضعه ضمن دائرة أطماعه رجحت الدولتان في استعمال مياه حوض اليرموك على جميع الحقوق الخصوصية، وتتحمل كـــل دولـــة بالاستقلال عن الحكومة الأخرى تبعة جميع الادعاءات الناشئة في منطقتها بهذا الصـــدد وفقاً لقوانينها المحلية. وبناء على ذلك وافقت الدولتان على أن تقوم كل منهما ضمن منطقتها باتخاذ الإجراءات لمنع أو تخفيف تراكم الرواسب في الخزان المشترك، بما في ذلك

العمـــل علـــى حفظ التربة من الانجراف والتحريج وتنمية الحشائش وسد الأخاديد..إلخ. من الوســـائل التـــي تساعد على الاستفادة من سعة الخزان، وتضاف نفقات هذه الإجراءات إلى نفقـــات الإنشـــاء أو الصـــيانة وتـــوزع هذه النفقات بينهما بنسبة (٩٥%) للأردن و (٥%) لسوريا[١].

أهداف الاتفاقية:

١. من الناحية السياسية، جاءت رداً على قيام الكيان الصهيوني بالعمل على تحويل مياه نهـــر الأردن من بحيرة طبرية إلى خارج حوضه، لإرواء أراضي النقب في جنوب فلسطين.

٢. مـــن الناحـــية العسكرية، أنشأ الكيان الصهيوني عدداً من المستعمرات العسكرية في مـــنطقة مثلث اليرموك في المنطقة المحصورة بين بحيرة طبرية شمالاً ونهر الأردن غـــرباً ونهر اليرموك جنوباً والجولان شرقاً. وقد كانت الأراضي العربية في الأردن وســـوريا القريـــبة مـــن مثلـــث اليرموك غير مأهولة بالسكان، وبتوفير المياه لهذه الأراضـــي مـــن نهر اليرموك يعني تعميرها بالسكان وتقويتها عسكرياً مقابل أطماع الكيان الصهيوني.

٣. مـــن الناحـــية الاقتصـــادية، تعنـــي حرمان الكيان الصهيوني من استغلال مياه نهر اليرموك وتأمين جريان متواصل للنهر في موقع المقارن لا يقل تصريفه عن (١٠م٣ / ثانية)[٢]. بينما هو في الوقت الحاضر يبلغ نحو (٧,٦م٣/ ثانية)، ويعود الفارق بين الرقمين إلى الاستغلال السوري في حوض النهر الأعلى.

إلا أنـــه لـــم تســـتطع الأردن وســـوريا مـــن تنفيذ سد المقارن على اليرموك وذلك لاحـــتجاجات الكيان الصهيوني على السد التي أدت إلى معارضة الولايات المتحدة للمشروع هذا وقد استمرت المحادثات الأردنية السورية المشتركة حول استغلال مياه اليرموك.

---

(١) المصدر نفسه، ص ١-١٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٠.

الاتفاقية الأردنية – السورية لسنة ١٩٨٧م:

تثبيتاً لأواصر العروبة والأخوة والعلاقات الحسنة بين الأردن وسوريا، وتأكيداً للتعاون فيما بينهما، جرت محادثات بينهما بتاريخ ٤-١٩٨٧/٧/٥ و ٩-١٩٨٧/٨/١١م حول استغلال مياه نهر اليرموك الواردة في الاتفاقية الموقعة بينهما في دمشق بتاريخ ١٩٥٣/٦/٤ م، وتقديراً للمنافع التي يمكن تأمينها للدولتين عن طريق جمع واستغلال مياه حوض اليرموك لتأمين ري الأراضي الزراعية وتوليد القوى الكهربائية. والأسباب طبيعية وحقوقية وسياسية قررت الدولتان أنه يمكن لهما الحصول على المياه الإضافية والطاقة الكهرمائية التي يحتاجها البلدان عن طريق إنشاء سد على اليرموك دعي، سد الوحدة، وقد وقعت الاتفاقية بينهما في ١٩٨٧/٩/٣م، وقد اتفقتا على إقامة المنشآت التالية(١):

١. سد وخزان الوحدة وهما سد مقام على نهر اليرموك، وخزان لجمع مياه النهر في الأراضي الأردنية والسورية، وهذه المياه معدة لتوليد الطاقة الكهربائية وإرواء الأراضي الزراعية في الجانب الأردني وأية استعمالات أخرى في المشروعات الزراعية الأردنية، وكذلك تأمين المياه اللازمة من نهر اليرموك مباشرة للأراضي السورية الواقعة بعد موقع السد والمحاذية لمجرى النهر حتى منسوب (٢٠٠) متر فوق سطح البحر.

٢. منشأة لتوليد الطاقة الكهربائية من مياه الخزان الخارجة من السد.

٣. تحويل الخط الحديدي الحجازي الممتد في وادي اليرموك في واقع العمل وبحسب مقتضيات المشروع وأنشأ سائر المباني والمنشآت التي يقتضيها.

---

(١) الاتفاقية الأردنية السورية من أجل استثمار مياه نهر اليرموك لعام ١٩٨٧م، المادة الثانية، ص ٢-٣.

هذا وقد نصت الاتفاقية على ما يلي[١]:

١. يكـــون الأردن مســـؤولاً عـــن إنشاء مشروع اليرموك[*] وتمويل جميع مراحل الدراسة والتصـــميم والإنشاء والتشغيل والصيانة، على أنيوفر الجانب السوري التسهيلات لجميع العامليـــن فـــي المشروع بشكل يسمح لهم بالدخول إلى الأراضي السورية، ضمن منطقة العمل.

٢. تقـــوم كـــل مـــن الأردن وســـوريا بتعويض أصحاب الأراضي والعقارات التي تستملك لوقوعهـــا ضـــمن أراضي مشروع اليرموك، على أن تلتزم سوريا بتصفية جميع حقوق وادعاءات الأفراد المتعلقة بحقوق المياه والتعويض على أصحابها، ويلتزم الأردن بتحمل جميع التعويضات والنفقات المدفوعة في سورية مقابل تلك الاستملاكات وتلك الحقوق.

٣. تكـــون ســـوريا مسؤولة عن إعادة تنفيذ تحويل الخط الحديدي الحجازي وفق مقتضيات المشـــروع، وإنشـــاء سائر المباني التي يقتضيها ذلك، ويتعهد الأردن بدفع جميع النفقات المترتبةعلى هذا التنفيذ والإنشاء.

٤. تشـــكل لجنة مشتركة[**] أردنية سورية لتنفيذ بنود الاتفاقية وتنظيم الحقوق والالتزامات التي قبلتها الدولتان والنظر في جميع القضايا التي قد تنشأ عن تطبيقها.

٥. يحـــق لممثلـــي الأردن وسوريا وأعضاء اللجنة المشتركة وسائر العاملين في المشروع الـــتجول فـــي الأراضي التي تقع عليها منشآت مشروع سد الوحدة والأراضي المجاورة وذلـــك حسب مقتضيات العمل وفي حدود مستلزمات اليامب الدراسات والأبحاث وأعمال الإنشاء والإدارة والصيانة دون التقيد بأنظمة الجوازات.

٦. يستخدم العمال الأردنيون والسوريون في تنفيذ مشروع اليرموك، وتعامل شركات القطاع العام الإنشائي في سورية معاملة الشركات الإنشائية الأردنية لأغراض إنشاء المشروع.

---

(١) المصدر نفسه، المادة الثالثة والرابعة والخامسة والثامنة والتاسعة والعاشرة، ص ٣-٦.

(*) مشـــروع الـــيرموك: سد وخزان الوحدة ومنشأة توليد الطاقة الكهربائية والمباني والمنشآت التابعة لها بحكم الضرورة قرب محطة المقارن وكذلك تحويل الخط الحديدي الحجازي.

(**) تعتـــبر اللجـــنة المشتركة الأردنية السورية لمشروع اليرموك هيئة قانونية ذات شخصية اعتبارية ويتمتع أعضاؤها بالامتيازات والحقـــوق الدبلوماســـية لـــدى الدولة الأخرى التي لا يمثلونها، وتضع اللجنة المشتركة نظاماً داخلياً، ينظم أعمالها، ويعتمد النظام من رئيســـي حكومتي البلدين، وتقوم اللجنة بإقرار موازنة مكاتبها ونفقات أعضائها، كما تقوم بتحديد المنطقة الخاصة بمنشآت سد الوحدة، وتقـــوم بإقـــرار الترتيـــبات اللازمة لتأمين وسائل الأرصاد الجوية والقياسات المائية في حوض اليرموك، وبدراسة الترتيبات اللازمة لوســـائل منع الترسيب في خزان سد الوحدة ومنع تلوث مياهه ومكافحة الملاريا في منطقة الخزان، ولمزيد من المعلومات انظر: سلطة وادي الأردن، النظام الداخلي للجنة المشتركة السورية الأردنية لمشروع اليرموك العام، ١٩٨٧م، ص ١-٣.

الفصل الثالث

أثر الموارد والاحتياجات المائية على الصراع العربي الإسرائيلي

المبحث الأول: المياه في الصراع العربي الإسرائيلي

المبحث الثاني: التهديدات والمخاطر الإسرائيلية على الأمن المائي العربي

المبحث الثالث: دور التسوية في تحقيق الأمن المائي العربي

الفصل الثالث

المبحث الأول

المياه في الصراع العربي الإسرائيلي

يعــود اهتمام الصهاينة الاوائل بالموارد المائية الى ايام" ثيودور هرتزل" ، ومنذ ذلك الوقت عكفت الحركة الإسرائيلية وحتى قبل قيام دولة إسرائيل على تحقيق احلام هرتزل بالســعى لاحــتواء تلك المصادر والسيطرة عليها بدعم من القوى العظمى المتحالفة معها آنذاك، كما طالبت الحركة الإسرائيلية بضم المناطق الغنية بالمياه الى ساحة الارض التى تــنوي إنشــاء الوطن اليهودي عليها . ويقول (بن غوريون) فى أحد تصريحاته (يجب الســيطرة علــى المنابع المائية فى فلسطين مشيراً الى جبل الشيخ باعتباره أبا المياه فى فلسطين). [١].

إن قضــايا المياه بين سوريه وإسرائيل، لا تقل تعقيداً عن مثيلتها بين سوريا وتركيا، وبالمقارنة مع نهري دجلة والفرات، فإن سوريا ولبنان هما دولتا المنبع، في حين أن فلسطين والأردن همــا دولتا المجرى والمصب، مع ذلك فإن إسرائيل تتحكم بموارد المياه في حوض نهــر الأردن، وفــي الجــولان وجــنوب لبنان وتستخدمها لمصلحتها، بسبب إحتلالها لهذه المناطق[٢]

ولــم تقــف المطامع الإسرائيلية بالمياه عند فلسطين بل امتدت لتصل الى المصادر المائــية الواقعــة خــارج حدودهــا، التى تشمل منابع نهر الاردن، الليطاني، نهر اليرموك وروافده، فالسرقاتمستمرة والمخططات قديمة من نهر الليطاني خاصة، لقربه من الحدود مع فلسطين.

وحــاول الــيهود فــي الحربين العالميتين التسلل الى المناطق الجنوبية فى لبنان عن طريق شراء الاراضي المحيطة بمنابع نهر الليطاني، وتحت ستار اتفاقية الحدود الفرنسية – البريطانية في ٢٣ /١٢/١٩٢٠م، عمدت سلطات الانتداب الى اجراء تعديل فى الحدود بين لبنان وفلسطين لصالح الاخيرة من اجل السيطرة على مصادر المياه .

ولقد أدرك قادة إسرائيل أهمية المياه وان حياة الدولة المزمع إنشاؤها مرتبط بالمياه ، فــالحلم الإسرائيلي بالسيطرة على المياه العربية لم يأت من أساطير بل كان فى الحقيقة هدفاً استراتيجياً فى اقامة دولة إسرائيل وفى استمرارها .

---

(١) مجلة صامد الاقتصادي، مرجع سابق، عدد ٨٩، ص ٢٣٦.

(٢) منذر خدام، الأمن المائي السوري، دراسة اجتماعية، ط١، وزارة الثقافة السورية، دمشق، ٢٠٠٠، ص ١٠٨.

فحيـــن أقيمت دولة إسرائيل عام ١٩٤٨م، كان مجموع استهلاكها للمياه آنذاك ٢٣٠ ملـــيون م^3 منها ٥٠ مليون م^3 ، للاستهلاك الزراعي، لكنها، واستكمالاً لمشروعها التوسعي بـــدأت باستقبال المستوطنيين الجدد وتوسيع رقعة الاراضي الزراعية، وكلا الامرين يحتاج الـــى المـــياه. ولذلـــك وضـــعت فى حسابها نهب مياه نهر الاردن دون اخذ حقوق الاخرين بالحسبان (لبنان، سوريا ، الاردن ، فلسطين) فقامت بتحويل مجراه والاستيلاء على مياهه.

وفى عام ١٩٥٥ ارتفع معدل استهلاكها للمياه من ٢٣٠م^3 عام ١٩٤٨، الى ١٠٠٠ م^3. وفـــى عام ١٩٨٣ وصل الى ١٨٠٠ م^3 . وهذه الزيادة الهائلة فى استهلاك المياه جاءت على حساب الفلسطينيين، حيث تبلغ الموازنة المائية للضفة الغربية وقطاع غزة ١٠٠٠ مليون م^3 ســـنوياً مـــنها ٩٠٠ مليون م^3 فى الضفة و ١٠٠مليون م^3 فى غزة، وتستولى إسرائيل سنويا علـــى ٨٠٠ ملـــيون م^3 مـــن مياه الضفة والقطاع أى ما يعادل ثلث مواردها المائية الحالية لتصـــبح حصة الفرد فى إسرائيل اربعة اضعاف حصة المواطن الفلسطينى، حيث يبلغ حجم اســـتهلاك فلســـطينى الضفة والقطاع ١٧٥مليون م^3 سنويا لحوالى مليونين ونصف المليون نسمة، أي ما يعادل ١٠٠ م^3 لكل مواطن فلسطيني .

أما اتفاقية السلام التي عقدت عام ١٩٩٣ والتي نصت على أن يحصل الفلسطينيين على مـــزيد مـــن مصادر المياه . فقد وضعت اسرائيل نقاط تفتيش لمنع الخزانات من الوصول الى نـــابلس، علاوة على منع الحصول على المياه في بعض الأيام . وأشار وزير المياه الاسرائيلي الى انه غير راض عن قلة التعاون

واذا قدرنـــا كمـــية المياه التى تنهبها إسرائيل من الفلسطينيين والاردنيين والسوريين واللبنانيين بثمن انتاجها، عبر عمليات التحلية لمياه البحر، والتى تبلغ تكلفة انتاج ألـــ م^3 منها خمسة دولارات لوجدنا ان ذلك يعادل ٤٠٠٠ مليون دولار من مياه الضفة وغزة وهى قيمة انتاج ٨٠٠ مليون م^3 تنهبها من النهر ايضاً.

إن الإطمـــاع الإســـرائيلية على مصادر المياه العربية، تعد أحد أهم مرتكزات خطط الإســـتيطان والاســـتيعاب الإسرائيلية، في الضفة الغربية وقطاع غزة والجولان. إذ اعتمدت إســـرائيل في سياستها على إيجاد أمر واقع يحول مستقبلاً دون إستعادة الثروة المائية العربية في فلسطين والأراضي العربية المختلفة، ووضع شروط مسبقة لتقاسم المياه في أية محادثات لاحقـــة حول تسوية شاملة لأزمة الشرق الأوسط، فالتقارير التي نشرت مؤخراً في إسرائيل تشير إلى ضرورة إيجاد مياه لسد حاجات إسرائيل(١)

فلقـــد رفضـــت إســـرائيل فى جميع مراحل المباحثات الخاصة بالمياه سواء المتعددة الاطـــراف أو الثنائية اعطاء أى معلومات عن الثروة المائية الفلسطينية فى الضفة الغربية او

---

(٢) حسن العبدالله، الأمن المائي العربي، ط١، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، ١٩٩٢، ص ٤٨.

قطاع غزة الى السلطة الفلسطينية ، بل رفضت أيضاً تشكيل لجنة خبراء لجمع المعلومات عن الموارد المائية فى هذه الاراضي ، كما ورفضت أي اتفاق حول المياه يتعلق بإدارة المياه أو التنقيب عنها.وقد أعلنت على لسان خبيرها المائي توماس ناف في ١٩٩٠ أن " المياه فى الاراضي العربية المحتلة باتت جزءاً لايتجزأ من إسرائيل " [١].

إنّ ملف الأطماع الإسرائيلية في المياه العربية له تداعيات كبيرة على الأمن العربي المائي بصفة خاصة وعلى الأمن القومي بصفة عامة. فالماء من القضايا الخطيرة التي تواجه الوطن العربي، وسيتبين ذلك على نحو خاصّ في ظل عدم التوافق بين عرض الماء المتناقص من ناحية وتزايد الطلب عليه من ناحية أخرى، وتشير الإحصائيات المائية إلى أن ١٣ دولة عربية تعتبر من الدول ذات الندرة المائية، وأن متوسط نصيب الفرد من المياه سنوياً في الوطن العربي يقل عن ١٠٠٠ م^3، وهو المتوسط الطبيعي للفرد من المياه سنوياً، وأن نصيب الفرد من المياه العذبة يتجه نحو الانخفاض من ٣٣٠٠ م^3 ، إلى حوالي ٦٥٠ م^3 /السنة – أي بنسبة ٨٠%. و يتعرض الكيان الإسرائيلي للأزمة المائية ذاتها لأنه يحتلّ أرضاً عربية، وتزيد حاجته من المياه باتساع رقعته الجغرافية الاحتلالية ومع زيادة عدد المشروعات التنموية في مجالي الصناعة والزراعة، وسعيه لتعمير صحراء النقب، بجانب الزيادة المتوقعة في عدد المستوطنيين المهاجرين إلى فلسطين المحتلة والمقدر أن يصل عددهم إلى أكثر من (٦,٤ ملايين) مستوطن بحلول عام ٢٠٢٠م. ويعتمد الكيان الإسرائيلي في تأمينه المائي على سرقة المياه العربية سواء من الأراضي المحتلة (فلسطين والجولان) أو من الأراضي العربية المجاورة كالعراق وسوريا ولبنان والأردن ومصر. ومنذ أيام الانتداب البريطاني وقبيل الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين كان زعماء الحركة الإسرائيلية والساسة البريطانيون يدركون أن مشكلة المياه ستشكل حجر عثرة في أي تسوية سياسية مستقبلية،لذا فإن الصهاينة طالبوا بعد صدور (وعد بلفور) بأن يمتد احتلالهم حتى جنوب لبنان ليتسنى لهم السيطرة على مياه نهر الليطاني. وقد سعى الصهاينة إلى الاستيلاء على المياه العربية منذ احتلالهم الأرض العربية، لذلك فهم عملوا على:

– اتجهت الجهود الإسرائيلية خلال هذه الفترة نحو الحصول على مصادر المياه العربية في نهري الأردن والليطاني، وقد وضعت الحكومة مشروع السنوات العشر للحصول على الموارد المائية وذلك ضمن المخطط الإسرائيلي للإستيطان في النقب، لاستيعاب المهاجرين الجدد[٢] وكان تحويل روافد هذا النهر الدافع الأساسي لحرب عام ١٩٦٧م.

---

(1) ناصر نصر الله، المياه والنزاع اللبناني– الإسرائيلي، مؤتمر الأمن المائي العربي، أعمال المؤتمر الثالث الذي نظمه مركز الدراسات العربي الأوروبي من ٢١ إلى ٢٣ فبراير، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٣٤٩.

(2) نظام بركات، الإستيطان الإسرائيلي في فلسطين بين النظرية والتطبيق، ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، فبراير، ١٩٨٨، ص ٩٧.

- احـــتلال هضبة الجولان السورية بهدف السيطرة على المياه والأراضي الخصبة في تلك المنطقة، وتؤمن هذه المياه ٢٢% من الاحتياجات المائية لإسرائيل.
- احـــتلال الجنوب اللبناني في عام ١٩٨٢م بهدف الاستيلاء على المياه اللبنانية التي تغذي مـــياه نهـــر الأردن وبحـــيرة طبريا، التي تؤمن مياه الشرب والري للعديد من المستوطنات الإسرائيلية.

- منع لبنان من استغلال مياه نهر الحاصباني عام ١٩٦٥م، والذي كانت إسرائيل تسرق منه حوالـــي ١٥٧ ملـــيون م٣ ، من المياه سنوياً، وقيام الجيش الإسرائيلي بقصف المعدات التي أعـــدت لذلـــك. وقد بدأت آخر ازمة للمياه في شهر آب عندما بدأ مجلس الجنوب مشروع ضخ المـــياه من ينابيع نهر الوزاني بمقدار ١٠٠٠٠ م٣ يومياً ، وذلك لتزويد ٦٠ قرية لبنانية بمياه الشرب وقد هدد (شارون) بشن حرب ضد لبنان إذا حاول استغلال مياه نهر الوزاني.(١)
- مـــنذ احـــتلالهم الأراضي الفلسطينية، عمدت سلطات الاحتلال إلى وضع الموارد المائية تحت إدارتها، وشيدت المستوطنات على الأراضي الكائنة حول المناطق المائية، حيث يغطي الحوض الفلسطيني ٢٥% من الاحتياجات المائية الإسرائيلية. وأثر ذلك في نصيب استهلاك الفلســـطيني مـــن المياه، إذ انخفض من١٢٠ لتراً يومياً إلى ٣٠ لتراً يومياً في بعض القرى و١٢ لـــتراً فـــي مـــناطق أخرى. كما أنها منعت الفلسطينيين من حفر آبار جديدة بدون إذن مســـبق، وقـــيامها بقطع المياه بصفة مستمرة عن البلدات والقرى التي ترتبط شبكات مياهها بشـــبكات المستوطنات، ومنعتهم من الحصول على جميع حصصهم المائية الإضافية التي تم إقرارها في اتفاقية أوسلو الثانية البالغة (٨٠ مليون متر مكعب)، ولم يحصلوا إلا على ما بين (١٦ و٢٠ مليون متر مكعب). وفضلاً عن ذلك فإنها تقوم بتلويث منطقتي الحوض الساحلي الغربـــي بمواد عضوية ومعادن ثقيلة قادمة من مناطق الصناعات العسكرية الإسرائيلية، مما أفسد أكثر من ٨٥% من آبار مياه الشرب.

- يســـعى الإســـرائيليون مـــنذ ســـنوات عديدة للحصول على مياه نهر النيل عبر ممارسة الضـــغوط علـــى مصـــر كـــي تمدّهم بمياه النهر بوساطة أنابيب عبر سيناء، واقناع أثيوبيا بالموافقة على بيعهم مياه نهر النيل مقابل مساعدات مالية وفنية وتكنولوجية صهيونية لها في المجـــالات المائـــية والاقتصـــادية المختلفة. ومازالت إسرائيل تعمل المزيد والمزيد من أجل

(1) Nicholas Blandford, Heightened Israeli-Lebanese Tensions Over Jordan's Headwaters, ***Daily Star in Beirut*** September 30, 2002, P 11.

تحقيق أطماعها في المياه العربيةِ، والاستفادة على نحوٍ خاص من الظروف السائدة التي تمر بهـــا المنطقة العربية منذ احتلال العراق الشقيق، فقد عُقِد اتفاقٌ مع كل من الأردن والسلطة الفلسطينية لحفر قناه تربط البحرين (الميت والمتوسط) علماً بأن الاهتمام الجدي بمشروع قناة البحريـــن، بـــدأ عقب حرب العام ١٩٦٧م، وذلك لأسباب عدة منها الاقتصادي، أزمة الطاقة وارتفاع اسعار الوقود"، ومنها الأمني "التهديد بتحويل روافد نهر الأردن وما يشكله الماء من ســـلاح سياسي، وفي العام ١٩٧٦م، تم تشكيل لجنة استشارية لدراسة المشروع ورأت اللجنة أن لقـــناة البحريـــن فوائـــد جمة من ابرزها امتلاك "نهر الطاقة" وتوليد الطاقة الكهرومائية، وتحلية مياه الحبر، وتوفير الماء اللازم للاستهلاك.[١]

وهـــذه القـــناة ســـتعمل على تقطيع الأراضي الفلسطينية وإقامة مستوطنات إسرائيلية جديدة حولهـــا، وســـتوفر لهـــذا الكـــيان حوالي ٢٠% من احتياجاته من الطاقة. كذلك دعا مقترح أمريكـــي-صـــهيوني فـــي المؤتمر الدولي الثاني للمياه في الدول العربية المنعقد في بيروت مؤخراً إلى (إيجاد صيغة للتعاون الوثيق بين الدول التي تمتلك فوائض مائية في المنطقة وبين الـــدول التي تعاني من عجز في مواردها المائية) وفي مقدمة تلك الدول إسرائيل طبعاً. وهذا المشـــروع وغـــيره مـــن المشروعات السابقة سيخدم المخططات الإسرائيلية للاستيلاء على الـــثروات المائية العربية ووضعها في خدمة الكيان الإسرائيلي وأهدافه والمصالح الأمريكية في المنطقة العربية.

فالعـــرب لا يســـعون للسلام بوصفه اتفاقيّة أو نصاً مكتوباً بل يسعون نحو استرداد الحقـــوق وفـــرض العدالة. ولقد قال البعض إن إسرائيل تسعى للسلام من أجل أن يفتح لها المجـــال للحصـــول على عناصر الإنتاج (مياه ونفط ويد عاملة رخيصة ورساميل) وأسواق لتصريف منتجاتها، وإلا فلا حاجة لهذه التسوية[٢].

وإذا كانت إسرائيل تسعى لتطوير مستوى المعيشة لليهود، فإن من حق الدول العربية أن تسعى أيضاً إلى تطوير اقتصادها، ورفع مستوى معيشة أبنائها، التي لا تزال متخلفة عن مستوى معيشة اليهود في إسرائيل [٣].

---

(١) محمد سلامة النحاج، قناة البحرين: مشروع نهر الطاقة الاسرائيلي، منشورات فلسطين المحتلة، بيروت، ١٩٨٢، ص ص ١٩٢-١٩٣.

(٢)نجيـــب عيســـى، الأبعاد التنموية لمسألة المياه في الشرق الأوسط، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت،ج١٩٩٤،٢، ص٣٣.

(٣) أحمد إبراهيم العلي، الأطماع الإسرائيلية في المياه اللبنانية، دار صادر، بيروت، ١٩٩٣، ص٣٤.

فالمياه التي تسعى إسرائيل وتجاهد من أجل الوصول إليها سواء في الأردن أم لبنان أم مصـــر أم سوريا وغيرها من الدول العربية، لها مالكون وأصحاب هم في حاجة ماسة لها ولا ســبيل للتفريط بها أو التنازل عنها، إن ذلك يعني التنازل عن الحياة، وما تدعيه إسرائيل مــن مشــكلة مائية لديها. فإن حلها يعود، على أفتراض صحّتها إلى تعديل سياسة إسرائيل المائية، لأن تقليل حصة الزراعة من المياه سوف يؤدي حتماً إلى وجود احتياط مائي لديها، تســتطيع الاستفادة منه في مجالات أخرى، الأمر الذي يتطلب من إسرائيل العمل على تغيير سياستها.

إن الأمــن الغذائــي العربي في خطر كونه جزءاً لا يتجزأ من الأمن القومي العربي المهدد من قبل إسرائيل ويزيد في خطورة التهديدات للأمن الغذائي العربي عدم التوازن بين استغلال الموارد العربية والزيادات الكبيرة بعدد السكان [١].

فعــبر نظــرة عاجلة على معادلة التوازن ما بين الموارد والسكان، سوف يتضح أن أكــثر الدول التي تعاني من عدم التوازن ما بين الموارد والسكان، هي الأردن وقطاع غزة، والضفة الغربية، ثم تليها جمهورية مصر العربية ثم إسرائيل ثم سوريا فلبنان.

إن مســألة تحقــيق الســلام مرتبطة بوجود مبدأ التنازل عند كلا الطرفين، لكن، أي تنازل ترغب فيه إسرائيل عن الليطاني أم التنازل عن مرتفعات الجولان أم التنازل عن نهر الأردن؟ فذلك ليس بسلام وعلى إسرائيل وتركيا وأثيوبيا التي تبحث عن المياه أن تدرك جيداً أن منع المياه عن العرب يعني الحرب، والعرب سيحاربون من أجل حقوقهم المائية[٢].

فهــذه المعادلــة يســهل حلها إذ هي تقول: وجود المياه يعني الحياة وانعدامها يعني الموت (وفي دراسة وضعها معهد الدراسات الاستراتيجية التابع لجامعة تل أبيب أشارت إلى أن اعتماد إسرائيل على المياه العربية خارج الأراضي المحتلة سيكون بنسبة ٨٠% مع حلول العقد الثاني من القرن الحالي وأن هذه النسبة ستزداد إلى ٩٠% في العام ٢٠٢٥م القادم) [٣].

فعندما يذكر الاعتماد بمعدل ٩٠%، على الموارد المائية العربية، خارج فلسطين، فإن ذلــك ينفــي مــناداة إسرائيل بالسلام، مع ملاحظة "أن الموارد المائية العربية السطحية فيها

---

(١)الأرقــم الزعبــي، الغزو اليهودي للمياه حلم توراتي قديم وعمل لتحقيقه مستديم، ط١، دار النفائس، بيروت، ١٩٩٢، ص ص ١١٨-١١٩.
(٢)هاني خليل، الأمن المائي العربي، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت ج٢، ١٩٩٤، ص ٣١٢.
(٣) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية،مرجع سابق ، ص ١١٥.

والجوفــية، تعانـــي مـــن تردي النوعية المتزايدة واستنزاف الخزانات الجوفية وهذه الحقيقة المؤلمة هي أخطر ما يمكن أن يحصل في قضايا الموارد المائية"[١].

وقد ذكر البعض، (أن لإسرائيل مخططين أولهما يهدف إلى تثبيت وضعها عن طريق التوصل إلى تسوية سياسية مع العرب أي عن طريق الصلح وثانيها يهدف إلى جعلها مستقلة اقتصـــادياً عـــن أي عـــون خارجي ومكتفية ذاتياً حتى في حالة استمرار الأوضاع السياسية الراهنة على حالها). مع العلم أنها تسعى لتحقيق الهدفين معاً لكن كيف يمكن التوفيق ما بين الأول والثاني؟ فشتان ما بين سياسة المخطط الأول والمخطط الثاني، فلا يمكن الجمع ما بين الســـلام ومـــا بين استهلاك الفرد الإسرائيلي من المياه، والذي يصل إلى خمسة أضعاف ما يستهلكه الفرد العربي، من البلدان المجاورة[٢].

إن المياه قد أصبحت قضية سياسية واجتماعية بل أصبحت قضية ذات بعد بيئي، وقد تـــتحول لتصبح ذات بعد عسكري ذي حد خطر، والسلام يتطلب تنازلاً، وإذا كانت إسرائيل داعية له وطالبة له، فلزاماً عليها أن تنتهج سياسة نابعة من السلام.

ويمكـــن على سبيل المثال (أن تعيد إسرائيل بناء اقتصادها، بحيث تكف عن الاعتماد على الزراعة المروية التي تتطلب استهلاكاً كثيفاً للمياه) [٣].

واعـــتماد إســـرائيل على الزراعة المروية بشكل كبير نابع من السياسة المائية التي تعمل على الوصول إلى مرحلة الاكتفاء الذاتي (حيث أن إسرائيل تستثمر حالياً مياه المنطقة بأسرها بدعم من الولايات المتحدة الأمريكية، التي تلتقي مصالحها مع مصالح إسرائيل على المستوى الاستراتيجي) [٤].

ولـــو تمت مقارنة بسيطة ما بين مجمل استهلاك الاردن من المياه، سواء للزراعة أم الصـــناعة أم للاستهلاك المنزلي وغيره، وبين معدل أو مقدار استهلاك إسرائيل المائي، نحو الـــزراعة يلاحـــظ أن مجموع استهلاك الأردن من المياه بصفة عامة، بحدود ٩٧٥مليون م^{3}

---

(١) الياس سلامة، "قطاع المياه ومتطلباته المستقبلية"، مجلة الندوة، جمعية الشؤون الدولية، عمان،مجلد ٧. عدد (١١)، سنة ١٩٩٦، ص٣٤.
(٢) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع نفسه، ص ١٢٢.
(٣) رمـــال حسين،المؤتمر الدائم للحوار اللبناني، نشرة قضايا الاسبوع، وقضايا لبنانية، وقضايا الحوار، لبنان، ١٩٩٣، ص ٦٥.
(٤) ملف صامد الاقتصادي، عدد ٨٩، ص ٢٤٤.

سنوياً[١]. في حين أن استهلاك إسرائيل من المياه، نحو الزراعة هو بحدود ١٣٠٠ مليون.م³ سنوياً[٢].

ومن مقارنةٍ كهذه يمكن استنتاج مدى استهتار إسرائيل بأهمية المياه عند استهلاكها، فهي تدرك جيداً أهمية المياه من زاوية الحصول على المياه بأية طريقة كانت، سيان عندها أن تكون شرعية أو غير ذلك، وعلى إسرائيل أن تدرك جيداً (أن الأحلام الأيديولوجية بجعل الصحراء تخضر وتورق غير مبررة وليست مناسبة وخصوصاً أن متبعي هذه السياسة وعلى رأسهم إسرائيل، يسعون لتحقيق هذا الهدف السرابي على مياه البلدان المجاورة) [٣].

أن مصادر المياه الإسرائيلية المعروفة، تكفي لضعفي سكان إسرائيل البالغ عددهم ٤ ملايين نسمة، إن لم تتضمن مشاريع الري المكثف المشاريع الزراعية، فأسرة واحدة تزرع القطن تستخدم كمية من المياه تعادل ٢٠٠ أسرة من القطاع الصناعي [٤].

وقد بدأت إسرائيل ومعها الدول العربية المجاورة في مسار المفاوضات، الذي انطلق في مدريد في تشرين أول أكتوبر سنة ١٩٩١م، وبعد سنوات من التفاوض بين إسرائيل والدول العربية المجاورة توصلت بعضها إلى عقد اتفاقية سلام مع إسرائيل، تقوم أساساً على قراري مجلس الأمن ٢٤٢ و٣٣٨، والبعض الآخر مازال في مجال المفاوضات مع إسرائيل، وتوصلت كل من إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية باعتبارها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني إلى التوقيع على إعلان المبادئ في ١٣ أيلول سنة ١٩٩٣ في واشنطن[٥].

وبعد أشهر عدة وقعت إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في ٤ أيار ١٩٩٤م، الاتفاق الخاص بتطبيق الحكم الذاتي في قطاع غزة وأريحا (اتفاق غزة – أريحا أولاً) [٦]. وبالتالي إحلال السلام ما بين الإسرائيليين والفلسطينيين، وتأمل المنظمة في النهاية بإقامة دولة فلسطينية.

---

(١) تقرير صادر عن وزارة المياه والري الأردني،عمان، ١٩٩٣.
(٢) جاد هشام، اسحق، زعرور، مخططات إسرائيل المائية، مشكلة المياه في الشرق الأوسط،ج٤ ١٩٩٤،١، ص ١٥٢.
(٣) هيلين بنيان، مساهمات العلم والتكنولوجيا في حل مشكلة المياه، مشكلة المياه في الشرق الأوسط،ج٢، ١٩٩٤، ص ٨٠.
(٤) السمان، مسألة المياه في دول حوض نهر الفرات، دراسة تحليلية، مرجع سابق، ص ٧٩.
(٥) صحيفة الدستور، عمان، عدد ٩٣٦١، ١٤ أيلول ١٩٩٣، ص ١.
(٦) صحيفة الدستور، عمان، عدد ٩٥٩١، ١٤ أيار ١٩٩٤، ص ١.

وحـــول موضـــوع مياه الضفة الغربية وقطاع غزة. فلا يوجد لغاية الآن أية اتفاقية تـــدور حـــول تقســـيم أو إعـــادة المـــياه الموجودة في الضفة الغربية وقطاع غزة، ما بين الفلسطينيين وإسرائيل.

أمـــا فيما يتعلق بالمسار الأردني – الإسرائيلي، فبعد ثلاث سنوات من التفاوض، تم التوقـــيع على اتفاقية السلام ما بين الأردن وإسرائيل يوم الأربعاء الموافق (٢٦ تشرين أول ١٩٩٤م)[١] إلا أنـــه يمكـــن اعتبار المعاهدة الأردنية – الإسرائيلية إطاراً أشمل من المعاهدة المصرية – الإسرائيلية عام ١٩٧٩م، لماذا؟ لأنها لم تتوقف عند المسائل العالقة بين الجانبين فحسب، مثل مسائل الحدود والأمن والمياه، بل تناولت بالتفصيل مسائل أخرى شرق أوسطية تمهد لإقامة نظام إقليمي) [٢].

والسلام المطلوب، هو السلام الشامل العادل، والسلام الشامل لكي يدوم ويستمر، فلا بـــد أن تكون قواعده متينة، ومن الضروري لكي ينجح أن يتم التوصل إلى اتفاقية سلام بين ســـوريا وإسرائيل وذلك على أساس قراري مجلس الأمن ٢٤٢ و٣٣٨. وقد ذكر في صحيفة الدستور الأردنية، أن الرئيس الأمريكي يريد اتفاق سلام بين سوريا وإسرائيل في أقرب وقت ممكن، كما ورد أيضاً أن إصرار سوريا على الانسحاب الإسرائيلي من الجولان، ليس مطلباً تعجـــيزياً وأنها لن ترفض المتطلبات الموضوعية للسلام، وأن دمشق ستبذل كل جهد ممكن مـــن أجل إنجاح المسيرة السلمية. وكثيراً ما تدعي إسرائيل بأن سوريا تعرقل مسيرة السلام، والســـبب في ذلك مطالبة سوريا باسترجاع مرتفعات الجولان المحتلة وحقوقها المغتصبة.[٣] فإســـرائيل تريد جعل مسألة المياه، مسألة إقليمية، وفي سبيل التنصل من إعادة مصادر المياه إلى سوريا تحت ذريعة أن لدى سوريا مصادر مياه أخرى، آتية من تركيا في حين أنها " لا تمتلك بدائل"[٤]

وحـــول مســـألة المـــياه، فقد ،قضت المادة السادسة باقتسام مياه نهري الأردن واليرموك والمياه الجوفية لوادي عربة من دون العودة إلى رأي الجانب الفلسطيني المعني أيضاً.[٥]

إن مـــثل ذلك الاتفاق الذي تجنب ذكر حصة الجانب الفلسطيني في مياه نهر الأردن (مثلا)، قد يؤدي إلى نشوب الخلاف ما بين الجانب الأردني والجانب الفلسطيني، وبالتالي

---

(١) لمزيد من المعلومات: انظر ملحق رقم (٢).
(٢)عدنان، المعاهدة الأردنية – الإسرائيلية في مضمونها وأبعادها، مرجع سابق ، ص ٦٦.
(٣) صحيفة الدستور، عمان، عدد ٩٧٦٣، ٢٧ تشرين أول، ١٩٩٤، ص ١.
(٤) علي جمالو، ثرثرة فوق الفرات، النزاع على المياه في الشرق الأوسط، ط١، رياض الريس للنشر والتوزيع ، بيروت، ١٩٩٦، ص ١١٧.
(٥) مصطفى علوي، "التجربة المصرية في التسوية السلمية"، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣٢، ابريل، ١٩٩٨ ، ص ٢١. وللمزيد انظر ملحق رقم(٢) من معاهدة السلام بين الأردن واسرائيل.

تدهـور العلاقـات الأردنـية الفلسطينية، مع أن المطلوب هو توحيد السياسات والجهود العربـية، ضـمن مسـار واحـد وسياسـة عربية واحدة تكون كفيلة بمواجهة التحديات الخارجية.(١)

كانت آلية الحرب، هي السائدة في السابق، فقد آن الأوان للبحث عن آلية أخرى، لحل الـنزاعات فـي المنطقة سواء كانت نزاعات حول مصادر المياه أم النفط أم غيرها. أما مسألة المياه فعلى الجميع وعلى رأسهم إسرائيل، أن يدركوا جيداً أنه لم يبق هنالك مجال للمـراوغة أو للتعاطـي مع مسألة المياه أكثر مما سبق، علىنحوٍ يؤدي إلى إطالة الوقت ومحاولة التكيف مع الواقع المرير. (٢)

ولقد فرضت المياه نفسها بوصفها واحدةً من الموضوعات الرئيسية، التي تحمل آمالاً بالتعاون المستقبلي بين دول المنطقة، أو سبباً محتملاً للنزاع، ونظراً لأن المياه تعد مورداً أساسياً للحياة فإنها تشكل موضوعاً معقداً للغاية (٣).

ولكن لا يعني ذلك استعصاء الحل، إذ كثيرون استقرت آراؤهم على نشوب الحرب، فلماذا لا يتم استباق الحدث واستباق حدوثه، ومعالجة المسألة قبل أن تدرك موقفاً لا تُحمد عُقباه.

إن مسـألة المـياه فـي الشرق الأوسط، تبدو مسألة متفجرة، لا بد من التنبه إليها، وإعطائهـا أكـبر قـدر من الاهتمام والوعي، لمعالجتها بصورة عقلانية وقانونية عادلة ومنصفة منْ جميع الأطراف لئلا تتحول المياه إلى مصدر للموت والظمأ والدمار، بدل أن تكون مصدراً للخير والرفاه والحياة. وقد قال (شمعون بيرس) أحد المسؤولين الإسرائيليين "إذا لم تبرم إسرائيل السلام مع سوريا ولبنان والأردن، فإن حوض اليرموك والأردن، قد يصبحا مجدداً مصدراً للأعمال العدائية الخطيرة" (٤).

وذلـك صـحيح مـئة بالمـئة، لكن هل ما ذكره (شمعون بيرس) موجه إلى سياسة إسـرائيل، أم موجه إلى الدول العربية المحددة في قوله. أي بمعنى آخر، هل ينبه شمعون بـيرس الشـعب الإسرائيلي إلى عواقب عدم الوصول إلى سلام شامل في منطقة الشرق

---

(١) أحمد القرعي، "الأمن المائي ..مصرياً وعربياً"، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٠، ابريل ٢٠٠٠، بيروت، ص ١٠٨.

(٢) مجـدي صـبحي، كراسات استراتيجية، مشكلة المياه في المنطقة والمفاوضات متعددة الأطراف، جريدة الأهرام، القاهرة،١٩٩٢ ص ٦.

(٣) حداد، مشكلة المياه الدولية والقانون الدولي، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ص٢٠١-٢٠٢.

(٤)Colin Fahey, **Water Resources in the Middle East**, May 9, 2001, P5.

الأوسـط، وتحديداً دول بلاد الشام، أم أنه يحذر شعوب الدول العربية المحيطة بإسرائيل، من مغبة الري وعليها أن ترضى بما كتبت لها إسرائيل من مياه، فإذا كان هنالك خيار ما بيـن السـلام ومـا بين الأعمال العدائية الخطيرة كما ذكر، فإن ذلك الخيار موجه نحو إسرائيل، فهي عليها أن تختار، ولكن عليها أن تحسن الاختيار.

كانـت إسرائيل تعتبر الليطاني ملكاً لها، ومن أية زاوية يمكن أن ننظر لذلك الملك، وبأيـة حجج واهية يمكن الادعاء بها لتبرير استيلائها على مياه الليطاني، أيمكن الادعاء بالـتقادم بالمكسـب نتيجة الاحتلال، أم بتزويد الليطاني بمياه لأحد روافد نهر الأردن. أم لحاجاتها المتزايدة من المياه؟[١]

إن على إسرائيل أن تبتعد عن مثل هذه الحجج، ومن الجدير بالذكر، ان بإمكان ٧٤٥ ملـيون.م٣ مـن المياه المتوافرة لإسرائيل من داخل حدود العام ١٩٤٨، إشباع الحاجات المنزلـية لما يقارب (٧٤٥٠,٠٠٠) إسرائيلي، وبهذا فإن أمام إسرائيل خيار يتمثل بتغيير سياسـاتها الزراعـية والمائـية، لتقليل عجزها المائي، ويتّضح ذلك جليّاً إذا ما علمنا أن مساهمة الزراعة في الدخل القومي الإسرائيلي لا يتجاوز ٥%[٢]. فلزاماً على إسرائيل أن تنـتهج سياسة سليمة قائمة على أساس سليم نابع من السلام العادل، الذي تدّعي إسرائيل أنّها تسعى وراء تحقيقه.

أما وأن إسرائيل تسير نحو السلام مع الدول المجاورة، فإن اختيارها لا بد أن يختلف ويكـون ممـيزاً، ولو اتخذت الوفرة كمعيار لصلاحية الخيار أم لا، لكانت مشاريع تحلية المـياه أفضل خيار لإسرائيل، إذ هي تُعدّ من الدول المتقدمة في هذه التكنولوجيا، ويكفي ذكـر أن رصـد ثلاثة مليارات دولار لتحلية المياه يكفي لسد حاجات إسرائيل المائية مدّة عشرين سنة مقبلة، وهذا ليس بالثمن الباهظ للسلام، إن كان السلام ما تسعى إليه إسرائيل حقاً.

إن الماء في المخططات الإسرائيلية للتوسع والاستيلاء يشغل مركز الصدارة، لدوره الكبير في السيطرة على الأرض، والتوسع في استثمارها من أجل الاستيطان الاستعماري،

---

(١)هشام، زعرور، مخططات إسرائيل المائية، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص١٤٩.
(٢) رمال، المؤتمر الدائم للحوار اللبناني، مرجع سابق، ص ٣٩.

لذلـــك فقد كان الماء في جوهر الحروب الإسرائيلية المتكررة، والسبب في الغارات على المشاريع المائية العربية (١).

وعلـــى إســـرائيل التي يظهر في سياستها الحالية أنها ساعية وراء شراء السلام، أن تـــتخلى عـــن هـــذه المخططات، وذلك يكون بإعادة الحقوق لأصحابها من أراض ومياه مغتصـــبة، عندها تكون إسرائيل قد اختارت الورقة البيضاء، الورقة الرابحة. إذ أنّ الفوز والخسارة لا يمكن لهما أن يقاسا بما يعود على إسرائيل، وبما تحصل عليه فقط، بل يقاسا بما يعود على دول منطقة الشرق الأوسط.

فمـــثلاً عـــند الحديث عن ترشيد استهلاك المياه، فإن ترشيد الاستهلاك والاستعمال المنطقي والمعقول للموارد المائية لا تلتزم به إسرائيل فقط، بل الدول العربية أيضاً.

إذ أنّ الاســـتراتيجية العربية مدعوة للاهتمام بكيفية إدارة الموارد المائية واستغلالها، بصـــورة عقلانـــية سواء في الميدان الزراعي أم الصناعي، خصوصاً أن قسماً كبيراً من الاحتياطي المائي يصرف على أنشطة غير منتجة (٢).

ولترشـــيد استخدام الموارد المائية المتاحة للوطن العربي، تبرز الحاجة إلى ضرورة دراستها، وإمكانية استخدامها الاستخدام الاقتصادي، واستعمالها استعمالاً حكيماً في أجود الأراضي (٣).

---

(١) سلســـلة دراســـات دائرة شؤون الوطن المحتل، الأطماع الإسرائيلية في مياه الضفة الغربية، دار ابن رشد للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٨٧م، ص ٦.

(٢) خليل هاني، الأمن المائي العربي، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، الجزء الثاني، ص ٣١١.

(٣) مجدي شندي، المياه الصراع القادم في الشرق الأوسط،ط١، دار المعارف، القاهرة، ١٩٩٢، ص ٩١.

المبحث الثاني

التهديدات والمخاطر الإسرائيلية على الأمن المائي العربي

تعـد إسـرائيل اكبر مصدر للتهديد على الأمن المائي العربي لأن أطماعها تشمل المصادر المائية في كل الدول العربية المجاورة لها وهي مصر والأردن وسورية، ولبنان، فضلاً عن الضفة الغربية وقطاع غزة، لأن السياسة المائية الإسرائيلية تقوم على الأسس التالية:

١- تسـعى إسـرائيل لتوفير المياه للسكان الحاليين، بل والأعداد القادمة من المهاجرين المتوقعين.

٢- تعمـل الحكومة لتوفير معدلات مياه للاستخدام المنزلي والمرافق العامة تعادل تقريباً المعدلات المستخدمة في أوروبا والولايات المتحدة.

٣- لا تـزال الـزراعة تسـتهلك اكثر من ٨٠% من المياه في إسرائيل برغم أن إسهام الزراعة في الناتج الاجمالي لا يزيد عن٥%.

٤- لا تـأخذ إسرائيل ندرة المياه في فلسطين كأمر واقع بل تتطلع دائماً إلى مياه الدول العربية المجاورة لتحقيق أغراضها.

ترتكز حدود دولة إسرائيل بالفكر الإسرائيلي على الحدود المائية، ولها نطاقان، النطاق الأول بالحلم الإسرائيلي من النيل إلى الفرات والنطاق الثاني الذي يشكل الحدود الأساسية المخططة قبـيل إنشـاء دولة إسرائيل، فهي الحدود التي وردت في مذكرة المنظمة الإسرائيلية العالمية إلـى المجلس الأعلى لمؤتمر السلام في فرساي بباريس في فبراير ١٩١٩، وهي على النحو التالي:

أن حـدود فلسـطين يجـب أن تتبع الخطوط العامة المبينة فيما يلي : تبدأ الحدود في الشـمال بـنقطة تقـع على ساحل البحر المتوسط في جوار صيدا وتتبع مجاري مياه الجبال اللبنانـية حـتى جسر القرعون ومنه إلى البيرة حيث تتبع الخط الفاصل بين حوضي: وادي القرى ووادي التيم، ثم تتجه جنوباً متبعة الخط الفاصل بين السفوح الشرقية والسفوح الغربية لجـبل الشـيخ حـتى تصل إلى جوار (بيت جن) ثم تتجه شرقاً متبعة الضفة الشمالية لنهر (مغنية) حتى تحاذي الخط الحديدي الحجازي وإلى الغرب منه.وفي الشرق خط محاذي للخط الحديدي الحجازي وإلى الغرب ينتهي في خليج العقبة. وفي الجنوب خط يتم الاتفاق عليه مع

الحكومة المصرية، ومن الغرب البحر المتوسط. كما يجب أن تكون لفلسطين مخارجها الطبيعية إلى البحار وسيطرتها على أنهارها ومنابع مياهها"[١].

لكي تحقق إسرائيل حاجاتها المائية فقد قامت بالعديد من الممارسات وفيما يلي بعض الأمثلة لهذه الممارسات:

فيما يتعلق بالجانب الأردني فإنّ نهر الأردن يتمتع بحساسية سياسية عالية جدا، إذ أن منابعه هي المرتفعات السورية واللبنانية، وتستفيد من مياهه كل من سوريا والاردن وإسرائيل وفلسطين، وجميع هذه الدول تعاني من نقص شديد في المياه، فنهر الأردن يوفر ٧٥% من احتياجات الأردن، ونتيجة للنمو السكاني وتدفق اللاجئين الفلسطينيين من جميع انحاء الدول العربية كتبعة من تبعات حرب الخليج الثانية، فإن الأردن سيواجه مأزقاً مائياً في في المستقبل القريب.

أما إسرائيل فقد قامت وفق سياساتها التعسفية بسحب مياه نهر الأردن، إذْ قامت ببناء محطة كبيرة على بحيرة طبريا تعمل على ضخ كميات ضخمة من المياه إلى انظمة مشاريع الري الإسرائيلية، ونتيجة لذلك فإن الأردن قد حرمت من حقوقها طوال الفترة الماضية ويرجع السبب في ذلك إلى قيام إسرائيل بسرقة المياه من النهر.

وتزداد المشكلة تعقيداً إذا أمعنا النظر في موضوع تفاقم العجز المائي في إسرائيل. ولهذا يتوقع الخبراء في هذا المجال أن إسرائيل لن تقدم مزيداً من التنازلات بشأن ما قد تقتطعه لاحقاً من موارد مائية إضافية من حوض نهر الأردن".[٢]

أما فيما يتعلق بالجانب السوري فإن إسرائيل تحتل هضبة الجولان التي تشكل مصدراً للمياه بالنسبة لإسرائيل، وقد أعلنت إسرائيل عن ضم الجولان رسمياً إليها، ولم يكن ذلك بسبب موقعها الاستراتيجي فحسب وإنما لبقاء سيطرتها على جبل "الشيخ" وما حوله من منابع نهر الأردن وروافده وكذلك للإفادة أيضاً من ثلوج جبل الشيخ. وينبع الاهتمام الإسرائيلي المائي بالجولان مما يلي:[٣]

* التركيز على نهري الأردن واليرموك، وكذلك على نبع بانياس الذي يغذي نهر الأردن.
* ينبع نهر اليرموك من سوريا ويجري فيها إلى نقطة التقاء الحدود السورية الفلسطينية الأردنية، ويصل منسوبه السنوي إلى ٥٠٠ مليون متر مكعب تستغل

(١) شندي، المياه: الصراع القادم في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص٥.
(١) الرشيدي، الصراع على المياه في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٣٤٠.
(٢) السمان، مسألة المياه في دول حوض نهر الأردن، دراسة تحليلية، مرجع سابق، ص ص ١٧٤-١٧٥.

إســـرائيل منها حوالي ١٠٠ مليون متر مكعب نتيجة احتلالها ل-٦ كم من مجرى النهر الذي يبلغ طوله ٧٠ كم.

* تســـيطر إســـرائيل على مصادر تغذية نهر الأردن، موردها المائي الرئيسي وهذه المصـــادر هـــي نهر الحاصباني ونبع بانياس ونهر العاصي ونهر بريغيت تصب جمـــيعها فـــي بحـــيرة طبريا أو ما يطلق عليها أحياناً (بحيرة الجليل)[1] منبع نهر الأردن والخزان الرئيسي للمياه في إسرائيل.

ويصـــل مجموع المياه المخزونة في إسرائيل إلى ٢٧ مليار متر مكعب يبلغ مجموع ما في بحـــيرة طـــبريا منها ٦٠٠ مليون متر مكعب، في حين يوجد الباقي منها في الجنوب والسهل الساحلي.

وهكـــذا فـــإن أي اســـتغلال سوري لهذه المياه سيؤثر بشكل سلبي على الأمن المائي الإســـرائيلي ويـــؤدي إلى خفض مستوى بحيرة طبريا من ١١٢ متراً تحت سطح البحر إلى أكثر من ٣١٣ متراً مما يؤدي إلى ارتفاع ضغط الماء على المواد الكبريتية والفوسفورية في البحيرة ويلوث الناقل القطري وهو مشروع نقل مياه الشرب والري الرئيسي في إسرائيل.

أمـــا فـــيما يتعلق بالجانب الفلسطيني، فمنذ أن احتلت إسرائيل الضفة الغربية وقطاع غـــزة عـــام ١٩٦٧ فإنهـــا راحت تمنع المزارعين الفلسطينيين من حفر الآبار أو تحسين أو تطويـــرها الآبار القديمة، وقيام إسرائيل بتحويل أكثر من ٨٣% من مياه الضفة الغربية إلى إسرائيل، أو إلى المستوطنات اليهودية، وهذا يعادل بشكلٍ ما ثلث كمية المياه المستخدمة في إسرائيل داخل الخط الأخضر الذي يفصلها عن الأراضي المحتلة، إن سرقة أكثر من ٨٠% مـــن مياه الأراضي الفلسطينية قد اثر وبشكل كبير على كافة أوجه الحياة لدى الفلسطينيين. وأدى استخدام المزارعين الإسرائيليين المتزايد للمواد الكيماوية والأسمدة إلى تلوث المصادر المائية في قطاع غزة عن طريق مياه البحر.

وكانـــت هناك خطة إسرائيلية لسحب كميات إضافية من مياه الضفة الغربية من أماكن قريبة من منطقة شمال شرق بيت لحم إلا أنها تراجعت عنها بسبب الاحتجاج الدولي وتحذير بعض المسؤولين الأمريكيين من أن هذا المشروع يعد خرقاً للقانون الدولي لأنه يتضمن نقل مصادر طبيعية من مناطق محتلة إلى أراضي الدولة القائمة بالاحتلال.

وفـــي قطاع غزة، أصيبت الزراعة بجفاف، ويرجع السبب في ذلك إلى تحويل المياه إلـــى المســـتوطنات اليهودية، فضلاً عن قيام المستوطنين اليهود بحفر آبار أكثر عمقاً ، فهم

---

(٣) بشير شريف البرغوثي، المطامع الإسرائيلية في مياه فلسطين والدول العربية المجاورة، ط١، دار الجليل للنشر، عمان، ١٩٨٦، ص ٢٣٨.

يصـــلون إلى الطبقات الغنية بالمياه ويؤدي ذلك إلى تسرب مياه البحر واختلاطها بمياه آبار الفلســطينيين التي يستخدمونها للشرب والزراعة، حتى اصبحت تحتوي على نسبة كبيرة من الملوحـــة تتخطي أعلى مستوى طبي مسموح بذلك. الأمر الذي يزيد من الحاجة على توفير المياه لأغراض الزراعة ومياه الشرب والطهي وغيرها[١]

أمـــا في لبنان فقد استغلت إسرائيل تحكمها في قطاع كبير من جنوب لبنان منذ عام ١٩٨٢، في تحويل مجرى الأنهار وروافدها التي تنبع من جبل الشيخ إلى الأراضي الخصبة فـــي شمال إسرائيل، وقد قامت بتحويل مجرى نهر الليطاني الذي يمر بجنوب لبنان إلى نهر الحاصـــباني عن طريق نفق، موفراً بذلك لإسرائيل كمية اضافية تبلغ سعتها ٥٠٠ مليون م^{3} في العام، وهي تمثل ٥٠% من مياه نهر الليطاني، وهذا ادى إلى خفض كمية المياحة المتاحة للمزارعين اللبنانيين.[٢]

أمـــا فـــيما يـــتعلق بنهر النيل، فقد حاولت إسرائيل الحصول على موافقة المصريين لتحويل جزء من مياه النيل، ضمن اتفاقية كامب ديفيد. إذ اقترح المهندسون الإسرائيليون منذ ســنوات إقامـــة مشروع ضخم لجلب مياه النيل إلى النقب الشمالي عن طريق توسيع ترعة الإســـماعيلية بصورة تسمح بالتدفق المطلوب لنحو مليار متر مكعب سنوياً، تستغل إسرائيل مـــنها ٨٥٠ ملـــيون متر مكعب في مشروعات الاستيطان الزراعي في النقب والباقي يحول لقطاع غزة.[٣]

ويقوم الاقتراح الإسرائيلي على أساس نقل المياه عن طريق أنابيب تحت قناة السويس ثـــم ســـحارة مبطـــنة بالخرسانة المسلحة تسير نحو العريش بمحاذاة طريق غزة حتى خان يونس، حيث يمتد أحد الفروع إلى غزة والآخر إلى النقب الشمالي ويصل طول هذه القناة إلى ٢٥٠ كيلو متراً.

وهكـــذا كشـــفت إسرائيل عن مخطط استراتيجي يتضمن "تحويل نسبة ١% من مياه النيل إلى صحراء النقب عن طريق مقايضة المياه بالسلام، أما بالتراضي بين الأطراف وإما بالإجـــبار عـــن طريق التعاون مع الدول المتحكمة في منابع النيل مثل أثيوبيا وكينيا" وترى إسرائيل أن نهر النيل هو الحل الوحيد لمشاكلها المائية قروناً عدّةً .[٤]

---

(1) Stefan Deconinck, “ **The Middle East Water Crisis: the drought and conflict**” , 26 June,2000 , P 83.

(١) منصور العادلي، موارد المياه في الشرق الأوسط، صراع أم تعاون، (في ظل قواعد القانون الدولي)، ط١ ، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦، ص ٥٣٢.

(٢) فارس، حرب المياه في الصراع العربي الإسرائيلي، مرجع سابق، ص ٢٧٧.

(٣) فارس، حرب المياه في الصراع العربي الإسرائيلي، مرجع نفسه ،ص ص ٢٧٨-٢٧٩.

الا ان المصريين قد رفضوا طلب إسرائيل، فجعلها ذلك تحول انظارها إلى اثيوبيا، وقــام المهندســون الإسرائيليون ببناء ثلاثة سدود على نهر آبا، وهو أحد روافد نهر النيل، والهدف المعلن من بناء هذه السدود هو تحسين الزراعة والري في اثيوبيا، إلا أنّ هذه السدود ســوف تمكــن اثيوبيا من استقطاع كميات كبيرة من المياه المتجهة إلى مصر والسودان[١]. ويــتوقع قــيام اثيوبــيا بتنفــيذ ٣٣ مشروعاً مائياً وكهربائياً من اجل الضغط على الحكومة المصــرية للموافقــة على المطالب الإسرائيلية وتحقيق اطماعها في مياه النيل. ولقد اظهرت الــزيارات المتــبادلة بين عدد من كبار المسؤولين في إسرائيل واثيوبيا وجود إرادة ووعي سياســيين لدى إسرائيل خاصة لتطوير وبلورة تعاون مستمر ودائم بينهما، مما يشكل اساسا لقــيام ارتــباط اســتراتيجي بيــن كل من الدولتين المحيطتين بالدول العربية. ويعد من أهم المؤشرات السلبية للتعاون الإسرائيلي الاثيوبي على الوطن العربي ما يلي:

- تعد أثيوبيا مصدراً لأكثر من ٨٢% من مياه نهر النيل[٢]
- يشــكل تهديداً مباشراً للأمن القومي المصري وذلك بسبب سيطرة اثيوبيا على ٨٥% من مياه نهر النيل المتدفقة إلى مصر.
- ان الــتحالف الإسرائيلي الاثيوبي في مدخل البحر الاحمر ومنابع النيل يرتكز في الجانب الإســرائيلي على محاولة ابتزاز مصر والضغط عليها لاعاقة أي دور يمكن أن تؤديه مصر في صالح القضية الفلسطينية.
- تمكيــن هجــرة ١٥ الــف يهودي من الفلاشا إلى إسرائيل، الذي سوف يزيد من صعوبة التوصل إلى حل سلمي مع الفلسطينيّين.

أما الجيل الثاني والثالث من القادة الإسرائيليين من أمثال (فلاديمير جابوتنسكي ومناحيم بيغن) فقد شدّدوا على ضمّ نهري الأردن واليرموك إلى الوطن اليهودي، وكان (بيغن) ومن بعده (شامير) يريان أن دولة إسرائيل تشمل ضفتي نهر الأردن من البحر حتى الصحراء [٣].

١- يتســم الموقف الإسرائيلي باستعمال شتى الطرق السلمية والعسكرية للسيطرة على المياه العربــية، عســكرياً استمرت السيطرة الإسرائيلية منذ إنشاء إسرائيل عام ١٩٤٨ ثم باحتلال مــنابع نهــر الأردن في حرب ١٩٦٧، ثم السيطرة على المياه اللبنانية، وقد صرح (مناحيم بيغــن) عام ١٩٨٢ أن إسرائيل لن تقف مكتوفة الأيدي وهي ترى مياه الليطاني تذهب هباء إلــى البحر وأن القوات أصبحت جاهزة لاستيعاب نهر الليطاني، وأعلنت إسرائيل رسمياً في

---

(١) حسين، المياه وأوراق اللعبة السياسية في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٣٠٩.

(2) جويس آر ستار، دانيل سي ستول، السياسة الأمريكية تجاه مصادر المياه في الشرق الأوسط، ط١، ترجمة محمد الفقير، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٩٥، ص ٢٤.

(٣) أحمــد رفعــت سيد، الصراع المائي، الأبعاد الكاملة للصراع حول الماء بين العرب وإسرائيل، دار الهدى للنشر والتوزيع، ١٩٩٣، ص ٣٢.

١١ مايو ١٩٩١ أنها لن تنسحب [١] من لبنان حتى تضمن حصتها في مياه نهر الليطاني، أما محـــاولات إسرائيل السلمية فتبرز عبر المشاريع الأجنبية والإسرائيلية لتقسيم المياه وأحدثها مشـــروع "شوفال" الإسرائيلي وهو مستوحى من مشروع "أنابيب السلام" التركي مع استثناء الجزيـــرة العربـــية من تزويدها بالمياه وتعزيز حصة إسرائيل بأنابيب إضافية من نهر النيل موصلة إلى غزة والنقب حسب مقترح اليشع كالي.[٢]

٢- اتبعت إسرائيل سياسة مضادة لمشاريع المياه العربية وعلى سبيل المثال، قصف معدات مشـــروع سد المخيبة المنفذ بناء على قرارات القمة العربية عام ١٩٦٤م، إذ أعلنت إسرائيل أن هذا المشروع يعد من أعمل العدوان ضدها، وكانت الاعتداءات الإسرائيلية هي المقدمات الأولى لنشوب حرب ١٩٦٧، ويرى عبدالسلام المجالي، أن حرب ١٩٦٧ كانت حرب من اجـــل المياه، بل اسماها حرب المياه، نتيجة اتخاذ العرب في مؤتمر القمة عام ١٩٩٤، قرارا بدعم دول الطوق ماليا، الذي جعل من إسرائيل تحشد قواته على الحدود مع الأردن وسوريا، وقيامها بالتحرش بهم حتى وقعت الحرب.[٣]

٣- ترجمـــت إســـرائيل مواقفها المبدئية والمعلنة بحقوقها في المياه إلى مشاريع كبيرة على ارض الواقع لسحب المياه العربية مثل تمديد أنابيب لسحب المياه من بحيرة طبريا إلى داخل إسرائيل، أو مشروع ناقل المياه القطري .

٤- اتجـــه الموقـــف الإسرائيلي إلى تدويل قضية المياه منذ إنشاء إسرائيل، ومع كل مرحلة تســـيطر فـــيها علـــى الموارد المائية العربية لتثبيت شرعية حقوقها بتلك المياه، واستطاعت إسرائيل أن تكون الشريك الأكبر في معظم الخطط والمشاريع الأجنبية لتقسيم المياه، وكذلك بطلبها أو دعم طلب أطراف أخرى لقروض دولية من صندوق النقد الدولي لتمويل المشاريع المائية المشتركة مثل مشروع "أنابيب السلام التركي"، وهو ما يكشف عن جانب آخر لتعاون إســـرائيل مع أطراف إقليمية مؤثرة وهما تركيا وإثيوبيا اللتان تتمتعان بالمنابع العليا لنهري الفـــرات والنـــيل، ولا شك أن إسرائيل تعمل على استغلال نقاط الخلاف بين هاتين الدولتين والـــدول العربـــية على الموارد المائية المشتركة، وهي تعمل أيضاً على تلاقي مصالحها مع هاتيـــن الدولتين عبر تعاون ثنائي أو مشاريع إقليمية تخدم إسرائيل استراتيجياً، على الجانب التركي، ظهرت عدة مستويات للتعاون مع إسرائيل نوجزها بالآتي :

أ- دور إسرائيل في مشروع "أنابيب السلام" .

---

(١) Water Resources : **Scarcity and conflict, Report of the International Institute for strategic studies**, London, without date, p 7.

(٢) Lilach Grunfeld, **Jordan River Dispute**, ICE Case Studies, 1997, p 1.

(3) عبدالســـلام المجالـــي، رحلـــة العمر من بيت الشعر إلى سدة الحكم، جريدة الرأي، عمان، العدد ١٢١٣٢، بتاريخ ٧ كانون أول ، ٢٠٠٣، ص ٥٥.

ب- حصول إسرائيل على كميات كبيرة من مياه الشرب من تركيا عن طريق بواخر شحن كبيرة، وهناك مشروع قيد الدراسة لمد أنبوب بحري مباشر إلى إسرائيل .

جـ- دور تركيا في المفاوضات المتعددة الأطراف، خاصة لجنة المياه المنبثقة عن الدول المشاركة بمؤتمر مدريد للسلام.(١)

أما التعاون الإسرائيلي الإثيوبي حول مشاريع المياه فله خلفياته التاريخية البعيدة ومستوياته المتعددة وهو ما سنتناوله عند التعرض لمواقف الأطراف المعنية بنهر النيل.

٥- تمثل مياه الأراضي أهمية استراتيجية وأمنية بالغة لإسرائيل عبر عنها حزب الليكود الإسرائيلي سنة ٩٠ - ٩١ في حملته الانتخابية، التي دعت إلى ضرورة التمسك بأراضي "يهوذا والسامرة" أي الضفة الغربية التي تحوي على ٤٠% من مياه إسرائيل وقال البيان الرسمي للحزب إنّ "الماء حياتنا" ولا بد من ضمان هذا المورد، وتوفير المياه يعني استمرار برامج إسرائيل الزراعية لإنتاج الغذاء، بغض النظر عن الجدوى الاقتصادية من تلك المشاريع التي تستهلك ٦٠% من موارد المياه الإسرائيلية، فالمعلوم أن استيراد الغذاء من الخارج أقل كلفة من المنتج محلياً داخل إسرائيل، لكن التوجه الإسرائيلي هو تحقيق مفهوم "الدفاع الشامل" في مواجهة أي خطر أو حصار أو ضغوط اقتصادية أو عسكرية محتملة تهدد احتياجاتها الغذائية، ومن هنا تبرز أهمية المياه التي تستخدم للزراعة (٢).

٦- يتشابه الموقف الإسرائيلي من المياه مع مواقفها من ترسيم الحدود مع جيرانها، فإسرائيل لم تتقدم بعد رفضها مشروع (بونجر) بمقترحات رسمية بديلة، خشية أن يلزمها عرضها بحصة محددة من المياه في الوقت الذي يمكن أن تحصل فيه على المزيد من المياه والأراضي في المستقبل في ظل تفوقها العسكري (٣).

ولقد قامت إسرائيل بطرح مشروع (جونستون) عام ١٩٥٣ ومشروع (كوتق) عام ١٩٥٤ وذلك لاقتسام مياه نهر الأردن مقابل توطين الفلسطينيين في المنطقة، أي تحقيق تسوية للقضية الفلسطينية وللصراع العربي الإسرائيلي، لكن الدول العربية رفضت المشروعين بشدة، وعندما حاول العرب القيام بإجراءات لتحويل روافد النهر عام ١٩٦٤ لمنع الإسرائيليين من إنجاز مشروع جر المياه فشنّ الإسرائيليون من أجل توسيع الاستيطان بإعتداءات متتالية على الأقطار العربية.

---

(١) قاسم عباس، الأطماع بالمياه العربية وأبعادها الجيوبوليتكية، المستقبل العربي، العدد ١٧٤، أغسطس ١٩٩٣ ، ص ٣٦.

(٢) محمود سويد، دور لبنان ووظيفته آفاق وتحديات المفاوضات العربية – الإسرائيلية، دراسات فلسطينية، بيروت، عدد ١٥، ١٩٩٣، ص ١٢١.

(٣)هشام زعرور، مخططات إسرائيل المائية، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ص ١٤٠- ١٤٦.

وقــد كــان من بين نتائج حرب ١٩٦٧ أن سيطرت إسرائيل على كامل بحيرة طبريا التــي كانــت تمــثل مصدراً للمياه النقية،[١] إضافة إلى منطقة الجولان التي تسهم أمطارها وثلوجهــا بنســبة كبيرة في تدفق نهر الأردن، واستولت إسرائيل كذلك على الضفة الغربية، وعلــى معظــم نهــر الأردن، ولم تترك للأردن وللفلسطينيين بالضفة الغربية إلا القليل من الماء.[٢]

ويمكن اعتبار حرب ١٩٦٧ في أحد جوانبها "صراعاً على المياه" فقد كانت المناقشات والاحــتكاكات والــتهديدات كلّها التي سبقتها تدور حول تحويل مياه نهر الأردن، وكان من نتائجها المباشرة توقف المشاريع العربية لاستغلال روافد مياه نهر الأردن، وفي المقابل نفذت إســرائيل مشاريعها واستخدمت الموارد المائية كافة وحرمت سوريا ولبنان من استخدام نهر الحاصباني.

تحصل إسرائيل على ٦٥٠ مليون م٣ من المياه سنوياً من المخزون المائي في الضفة الغربية كما تستخدم المياه الجوفية في قطاع غزة حوالي ١٠٠ مليون متر مكعب سنوياً، ولقد أشارت مراكز أبحاث الدول الغربية إلى أن حوض نهر الأردن سيواجه أزمة حقيقية، إذ أن حاجة إسرائيل من المياه سوف تزيد على ٣٠% مما هو موجود حالياً بينما تعاني الأردن من نقص يصل إلى ٢٠%.

نجحــت وســائل الإعــلام الإسرائيلية من الترويج لإزمة مائية كبيرة تهدد الحياة في إسرائيل، ويقول بعض الخبراء العرب "فإذا كان هناك مبرر أمام وسائل الإعلام الإسرائيلية للــترويج لوجــود أزمـــة مائية خانقة في إسرائيل لتبرر بذلك سيطرتها واحتلالها لفلسطين وللأراضــي الفلســطينية والعربية التي احُتلّت بعد حرب عام ١٩٦٧ ولتبرر احتلال جنوب لبنان من أجل السيطرة على المياه، التي تذهب هدراً من مياه الليطاني"[٣] وتهدف إسرائيل من ورائها إلى تحقيق مكاسب سياسية وجغرافية، في أية تسوية للصراع العربي الإسرائيلي.

وهكذا تؤكد بعض الدراسات أن الأزمة المائية في إسرائيل هي "أزمة مفتعلة"، لا تمت للواقع بأي صلة، ومن غير المستبعد أن تكون إسرائيل قائمة بعملية "تخزين كميات هائلة من المياه فــي تجمعــات مائــية اصطناعية لمواجهة أي طارئ في منطقة تجلس على برميل بارود"، خاصــة وأنها تأخذ حوالي ٢,٥ مليار متر مكعب سنوياً مياهاً إضافية زيادة على تلك المياه

---

(1) Abdel Majid Farid, Hussein Sirriyeh, " Israel & Arab Water" An International Symposium, Amman 25-26 February, 1984, Published from the Arab Research Centre, London, Ithaea Press, 1985, Pp 16-24.

(2) أحمــد الظاهــر، السياســة العربية المائية ، دراسة في التعاون العربي، شؤون عربية، العدد ٥١، سبتمبر ١٩٨٧، ص ١٨١.

(3) فارس، حرب المياه في الصراع العربي الإسرائيلي، مرجع سابق، ص ٢٥١.

المتاحة لديها (ما بين ١,٢٩٠ مليار متر مكعب كانت إسرائيل تسرقها من المياه الجوفية للضفة الغربية قبل عام ١٩٦٧، وأخيراً ٣٣ مليون متر مكعب من مياه قطاع غزة).

وتشير بعض الدراسات إلى أن "الحديث الذي يقرأه الناس عن العجز الذي ستواجهه إسرائيل فيما يتعلق بمصادرها المائية في نهاية القرن الماضي أو مطلع القرن الحادي والعشرين مرتبط إلى حد كبير جداً بأطماع إسرائيل بالمياه العربية وخططها لاستقدام أكبر عدد ممكن من المهاجرين واليهود".(١)

ويلاحظ أن أولئك الذين يتحدثون عن العجز المائي ويصرخون بأعلى أصواتهم بهذا الصدد يصمون آذانهم نهائياً عن حقيقة أن الوطن العربي قد يعاني من عجز مائي في نهاية القرن الماضي والربع الأول من القرن الحالي، ويتراوح ما بين ١٠٠ ، ١٣٧ مليار متر مكعب سنوياً، وهكذا فإن محدودية الموارد المائية، وإطماع إسرائيل في مصادر المياه العربية وسعيها لاستيعاب المهاجرين اليهود، وتوطينهم، بغض النظر عن الإمكانيات الاقتصادية والواردات المائية، يدفع إسرائيل إلى تضخم الحديث عن الأزمة المائية إلى درجة تدفع الكُتاب الإسرائيليين، بل والمسؤولين إلى أن يطالبوا العرب بتأمين المياه لسكان الضفة الغربية وقطاع غزة كي تستأثر إسرائيل بالواردات المائية في الضفة الغربية التي تصل إلى ٩٠٠ مليون متر مكعب مياه جوفية"(٢).

ويلاحظ أن أهمية المياه بالنسبة لإسرائيل تنبع من "طبيعة المشروع الإسرائيلي نفسه، فهو مشروع قائم على الاستيطان، وكانت المستوطنات الزراعية هي الوسيلة الفعالة لخلق المجتمع الإسرائيلي الذي تكون في بدايته من مهاجرين قادمين من مختلف أنحاء العالم ولا يملكون أية كفاءات متميزة ولذلك كان هدف الفكر الإسرائيلي خلق المزارع المتمسك بالأرض والمستعد للقتال من أجلها"(٣).

بدأ التقدم الفعلي في معالجة مشكلة المياه في إسرائيل عام ١٩٥٠، وكانت بداية النشاط المكثف لإنشاء شبكة مياه داخل إسرائيل في عام ١٩٥٢ حين بدأ تنفيذ أكبر مشروع للمياه، وهو مشروع اليركون النقب (العوجا – النقب) إلى كروم عور وغيديم.

وكان هدف المشروع نقل المياه من ينابيع اليركون إلى النقب عبر أنبوبين رئيسيين: الأول يتبع المسار الشرقي، وطوله ٩٥ كيلو متراً وقطره (٦٦ بوصة) والثاني يتبع المسار الغربي وطوله ٦٦ كيلو متر وقطره (٧٠ بوصة) تم التخطيط لإنجاز البناء خلال ستة أعوام.

---

(1) بكر، سلسلة الصراع العربي الإسرائيلي، حروب المياه في الشرق الأوسط، ط١،ميريت للنشر والمعلومات، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ١٦٧-١٧١.

(2) اسحق عوده، مشكلة المياه في الضفة الغربية وقطاع غزة ، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، ١٩٩٤، ص ص ١١٧-١٢٠.

(3) فارس، حرب المياه في الصراع العربي الإسرائيلي، مرجع سابق، ص ص ٢٦٤-٢٦٥.

وتم تدشين مشروع قناه المياه القطري لنقل مياه بحيرة طبريا إلى وسط إسرائيل وجنوبها في عام ١٩٦٤. وتقوم استراتيجية إسرائيل المائية منذ مدّةٍ طويلة على الحفاظ على معدل ملائم فيما يخص الحصول على المياه، خاصة مع تزايد عدد السكان بعد الهجرة الأخيرة لليهود السوفيت والفلاشا الأثيوبيين.(١)

ولا تقل استراتيجية المياه بالنسبة لإسرائيل عن استراتيجيتها الأمنية العسكرية حيث أن هذه الاستراتيجيات تترابط معاً بشكل يضمن في النهاية مصالح الكيان الإسرائيلي، ومن هنا فإن المياه تعد بالنسبة لإسرائيل "قضية استراتيجية" بالغة الأهمية ومن الممكن أن تحارب إسرائيل من أجلها لأنها تهدد كيانها كدولة وهذا ما يجعلها دائماً في حالة صراع خاصة وهي تواجه الإفراط في الاستهلاك إضافة إلى مطالب المهاجرين الجدد".

وقد أكدت بعض الدراسات أن "لإسرائيل خططاً استراتيجية لتحويل أو الحصول على مياه العديد من الأنهار العربية في سوريا ومصر وتركيا أيضاً، وهناك العديد من الاقتراحات الإسرائيلية بشراء مقادير ضخمة من المياه التركية ونقلها في صهاريج بلاستيكية عملاقة عبر البحر المتوسط.(٢)

تُعدّ جميع الأراضي التي ضمتها إسرائيل توفر الأمن والمياه، فباحتلالها الضفة الغربية استطاعت إسرائيل التحكم بمصادر المياه والتي كانت تحت تصرف الدول العربية قبل عام ١٩٦٧، كما كان لاحتلال إسرائيل للجولان فرصة الهيمنة على نهر الأردن وروافده، ثم ما لبثت ا سرائيل باحتلال جنوب لبنان عام ١٩٧٨ الذي زاد من أمن إسرائيل المائي وبذلك فإن قضية ا لمياه قد اصطبغت بصفة عسكرية في غزوها للبنان، وأن قضية المياه كانت أحد أهم الأسباب الدافعة لذلك الغزو.(٣)

المبحث الثالث

دور التسوية السلمية في تحقيق الأمن المائي العربي

نتيجة إحساس متزايد بأهمية نقطة المياه لا سيما مع ارتفاع نسبة الزيادة السكانية في الدول العربية ومنطقة الشرق الأوسط بوجه عام وازدياد الحاجة إلى المياه، ومع انعقاد المرحلة الأولى من مباحثات السلام بين العرب وإسرائيل بمدريد في أواخر أكتوبر وأوائل نوفمبر ١٩٩١ بدا واضحاً أن قضية المياه إحدى القضايا المطروحة للبحث في محاولة للتوصل إلى تحقيق السلام في الشرق الأوسط وأشار بعض الباحثين إلى أن أزمة الشرق الأوسط لن تنتهي إلا "بمعاهدة الماء" فقط.

---

(1) نظام، بركات، الإستيطان الإسرائيلي في فلسطين، مرجع سابق، ص ١١٣.

(2) السمان، مشكلة المياه في سوريا ، مرجع سابق، ص ص٢٢٠ –٢٢١.

(3) باتريك، ريبو، العرب ومصير المفاوضات المتعددة بشأن المياه في الشرق الأوسط، مؤتمر الأمن المائي العربي، مركز الدراسات العربي الاوروبي، مصر، ٢١-٢٣ فبراير،٢٠٠٠، ص ص ٤٩١-٤٩٢

تعــد قضية المياه واحدة من أهم القضايا التي سوف تأخذ كل الاهتمام كله من اطراف الــتفاوض العربي -الإسرائيلي كافة على المحور التعددي والثنائي، وذلك لتشابك المصادر المائــية بيــن بعض البلدان العربية وإسرائيل، ولهيمنة إسرائيل على مياه الاراضي العربي المحتلة فضلاً عن استغلالها الواسع لثروة المياه الفلسطينية من ١٩٤٨ حتى الآن، ناهيك عن تأثير قضية المياه على مستقبل النهضة والتنمية والحياة بالنسبة لكل أطراف الصراع العربي الإســرائيلي. لذلك كله كان طبيعياً أن تكون المياه من قضايا مفاوضات الوضع النهائي بين إســرائيل والسلطة الفلسطينية، كما كانت على أجندة المفاوضات المتعددة التي انطلقت عقب مدريد مباشرة، وقبل المفاوضات، ومنذ ان استوطن الصهاينة ارض فلسطين العربية، وقضية المياه بالنسبة للمستوطنين الصهاينة جزء من عقيدتهم وايديولوجيتهم الاستيطانية العنصرية، إذ أن الاطمـــاع الإســـرائيلية فـــي المياه العربية قائمة على مجموعة من المفاهيم والافكار النظرية والممارسات العلمية التي يمكن ايجازها في الآتي: (١)

١- الادعـــاء بـــالحق التاريخـــي في ارض فلسطين -ارض الميعاد- ، مما يرتب استيطان الأرض وعمـــل الـــيهود فـــيها بالزراعة، مما يستوجب توفير كميات كبيرة من المياه سواء لإغـــراض حـــياة المســـتوطنين الخاصـــة من خلال إقامة شبكة من الطرق الحدودية لتأمين الإتصال بين هذه المستوطنات، وما بين المستوطنات ومراكز التجمع الرئيسية.(٢)

٢-ان توفـــير المـــياه يســـاعد فـــي ربط المهاجرين من اليهود المستوطنين لأرض فلسطين بالأرض وعلى توزيعهم على اكبر مساحة تحتلها إسرائيل، مما يؤدي الى استيعاب اكبر عدد ممكن من المهاجرين الصهاينة.

ويســـاعد ذلك في تحسين الوضع الإسرائيلي العسكري والسياسي والاقتصادي وتأمينه عـــبر إجبار السكان والسلطة في المستقبل على الاستهلاك المائي المنخفض، ويتم ذلك عبر استيلاء إسرائيل على اقصى ما يمكن من المصادر المائية والاستغلال الواسع لتلك المصادر باستخدام التقنيات الحديثة وتوزيع المستوطنات الإسرائيلية في الاراضي المحتلة حسب توفر المـــياه والارض الصـــالحة للـــزراعة والأهمية الامنية والعسكرية للموقع، مما يعطي صفة الاستمرارية لهذه المستوطنات ويخلق وقائع حياة إسرائيلية امام المفاوض الفلسطيني. وحتى نـــتفهم تعقـــيد قضـــية المياه في المفاوضات حول الوضع النهائي لابد من تناول: المصادر الطبيعـــية للمياه في كل ارض فلسطين المحتلة: إذ من المعروف ان فلسطين الانتداب بلغت مســـاحتها الاجمالية ٢٧٠٢٤ كلم٢ منها ٢٦٣٢٠ كلم٢ يابسة و٧٠٤ كلم٢ بحيرات داخلية، وتـــبلغ مساحة الضفة الغربية وقطاع غزة ٥٩١٠ كلم٢ و٥٥٤٥ كم٢ الضفة ٣٦٥ كم٢ غزة،

---

(1) زعرور، مخططات اسرائيل المائية، مرجع سابق، ص ١٣٧.

(2) بركات، الإستيطان الإسرائيلي في فلسطين، مرجع سابق، ص ١١٣.

وتساوي هذه المساحة ٢٣% من مساحة فلسطين الانتداب. وهكذا تكون اراضي دولة إسرائيل ٢٠٢٥٥ كم٢.

وانطلاقا من وحدة الارض، كان من الطبيعي ان تكون مصادر المياه في كل من إسرائيل والضفة الغربية وقطاع غزة متواصلة ومترابطة بصورة كبيرة، كما ان المصادر الرئيسية للمياه لكل من الإسرائيليين والفلسطينيين آتية من الخزانات الجوفية [1]* فضلاً عن مياه حوض نهر الاردن، والحوض الرئيسي للمياه الجوفية هو خزان الجبل المكون من ثلاثة احواض (الشرقي والشمالي الشرقي والغربي تبعا لاتجاه جريان المياه)، ويعتبر الحوض الغربي هو اغنى الاحواض في اتجاه البحر المتوسط. والمصدر الثاني للمياه الجوفية المتجددة هي مياه المناطق الساحلية وتقع تحت السهول الساحلية في كل من غزة وإسرائيل، يسميّها أهل غزة بخزان غزة الجوفي، أما عند إسرائيل فيطلق عليه (الخزان الجوفي الساحلي). ويضاف الى ذلك خزانات ويقدر مخزونه من المياه –المالحة قليلا –بـ٧٠ مليار متر مكعب على عمق ٨٠٠م او اكثر، أما المصدر الثاني للمياه بعد المياه الجوفية، فهو مياه الجريان وحوض الاردن، وهي المياه السطحية داخل اراضي فلسطين الانتداب. تتجمع مياه الجريان لتكون الكثير من الجداول، والاغلبية منها تنشأ في الحوض المائي لجبال الوسط في الضفة الغربية، وتنقسم الجداول التي تبدأ من الضفة الغربية الى مجموعتين: الاولى، تجري شرقاً في اتجاه نهر الاردن، والثانية: تجري غربا في اتجاه المتوسط ويمكن ان تضخ من الضفة الغربية وغزة وإسرائيل، بينما تضخ الشرقية من إسرائيل والضفة الغربية، كما أن هناك وادي غزة الذي يبدأ جريانه من إسرائيل ويصب في المتوسط ويقدر معدل المياه الجارية فيه بنحو ١٤ مليون م٣ سنويا. أما مياه حوض الاردن، حيث ينبع نهر الاردن من سفوح جبل الشيخ الذي يقع مناصفة بين سوريا ولبنان ويبلغ متوسط إيراده السنوي ١٢٨٧ مليون م٣[2]، ويصب في البحر الميت، ويزود جبل الشيخ معظم المياه الموجودة في روافد نهر الاردن الثلاثة ،بانياس، دان،الحاصباني، ويطلق اسم نهر الاردن على المجرى فيما بعد نقطة التقاء الروافد الثلاثة، حيث يبدأ جريانه جنوباً في اخدود الاردن ماراً ببحيرة الحولة والمستنقعات المحيطة بها. وقد قامت إسرائيل، بتجفيفها بين عامي ١٩٥١و١٩٥٨ وهكذا يتدفق النهر بعد مروره من سهل الحولة الى بحيرة طبريا، حيث تشكل اكبر خزان لمياه النهر العذبة ٤٠,٠٠٠ م٣ ، ويتجمع فيها فضلاً عن ذلك مياه من هضبة الجولان في الشرق

---

(1)الجمعية الأردنية للحفاظ على المياه،المياه الجوفية وخطورة الاستنزاف، جريدة الرأي، عمان، العدد ١٢٠٧٤ ، بتاريخ٨/١٠/٢٠٠٣، ص ٣٢.

* عبارة عن طبقات جيولوجية تحت سطح الارض تنتج كميات كبيرة من المياه عن طريق الابار والينابيع.

(2) جويس ستار، دانييل ستول، سياسيات الندرة، المياه في الشرق الأوسط، ط١، ترجمة أحمد خضر، مؤسسة الشراع العربي، الكويت، ١٩٩٥، ص ١٤٥.

وجـبال الجليل في الغرب ومياه ينابيع مالحة من اسفل وسواحل البحيرة، وعلى مسافة قريبة مـن مخرج نهر الاردن من بحيرة طبريا يصب فيه نهر اليرموك أكبر روافد أنهار الاردن، الـذي تتجمع فيه المياه من سهول حوران وهضبة الجولان وشمال شرق الاردن وكثير من الجـداول والأنهار الصغيرة الآتية من شرق الاردن وغرب الضفة الغربية وإسرائيل. ورغم تبايـن الخبراء في تقديراتهم للواردات المائية في فلسطين المحتلة. ومن هنا فإن مفاوضات الوضع النهائي بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية علينا اولا ان نقر قبل الدخول في التفاصيل بـأنّ إسـرائيل تسـيطر سيطرة تامة على مصادر المياه المتنازع عليها وعلينا ثانياً أن نقر بـالفجوة الهائلـة بين الطرفين في رؤية كل منهما للحل، إذ أنّ المطلوب من المفاوضات أن تـنجح في حل مشكلتين اساسيتين ، الحقوق العادلة –الادارة المشتركة لهذه الحقوق، وقد اقر الطرفان في اتفاق طابا الحاجة الى انتاج كميات اضافية من المياه ومن قبلها نوقش موضوع المـياه فـي مجموعـة العمل الدولية المتعددة الاطراف من جانب بنوك المعلومات وتقدير العرض والطلب على المياه وكيفية زيادتها، وتم استبعاد مناقشة مسألة حقوق المياه والسيادة علـيها، كما انه قد تم تناول مسألة المياه على محور المفاوضات الثنائية بين حكومة الليكود برئاسـة (شامير)، التي تبنت مفهوم حق استعمال المياه من قبل المقيمين على ارض الضفة الغربـية وقطـاع غزة، ورفضت مناقشة اي حقوق للفلسطينيين في ذلك وقد غيرت حكومة حزب العمل من ذلك المفهوم وسمحت بمناقشة الحقوق والادارة المشتركة، ومن هنا صدرت عـن هـذه المفاوضات، اتفاقات المياه الثلاث الاتفاقيات التي شملها اعلان المبادىء واتفاقية القاهـرة وطابا. وقد كانت اتفاقية طابا اكثر تفصيلا حيث اعطت الفلسطينيين كميات اضافية مـن المـياه وحفظت كميات مياه المستوطنات عند حدها السابق ، على الرغم من انتقادات مراقب الدولة الإسرائيلي لانماط استهلاك المياه من قبل المستوطنين.[١]

الاتفاقيات الفلسطينية – الإسرائيلية والمياه على ضوء المعاهدة المصرية

لـم يكـن باسـتطاعة إسـرائيل أن تدخل موضوع المياه في الاتفاقيات المصرية – الإسرائيلية التي انهت حالة الحرب بين الدولتين، وفتحت آفاقاً للتعاون بحسب زعم موقعيها، نظـراً لعدم وجود موارد مائية مشتركة بين البلدين. ومع أن السادات كان قد وعد "إسرائيل" بنقل مياه النيل إلى إسرائيل، إلا أنه لم يستطع أن يحقق وعده، بسبب الرأي العام الشعبي في مصـر والـدول العربية الأخرى الرافضة لذلك[٢]. بكلام آخر لا تشكل اتفاقية "السلام" بين مصر و"إسرائيل" اختباراً لنيات "إسرائيل" من موضوع المياه، كما أن سوريا ولبنان لم يوقعا

---

(١) طارق المجذوب، مشاريع المياه في استراتيجية إسرائيل،ط١، رياض الريس للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٩٩٨، ص ١١٢.

(2) عـبد المنعم المشاط، نظرية الأمن القومي العربي المعاصر،ط١، دار الموقف العربي، القاهرة ١٩٨٧، ص ١٣٤.

بعـد اتفاقية "السلام" مع إسرائيل، وما يطرح بشأن المياه في سياق المفاوضات ليس معلوماً بدقة. لم يبق أمامنا سوى تصفح اتفاقيات أوسلو والقاهرة وطابا الموقعة بين السلطة الفلسطينية و"إسرائيل" وكيف تعاملت مع الشأن المائي، وكذلك دراسة اتفاقية وادي عربة الموقعة بين الأردن و"إسرائيل" والمكرسة لمعالجة الموضوع المائي بين البلدين باعتبارها اتفاقية ناجزة.(١)

وفي تقرير اعدته الشركة الإسرائيلية الحكومية المسؤولة عن تخطيط المياه في الدولة، فقد شدد على أن من واجب المفاوض الإسرائيلي التمسك بضرورة تلبية الحاجات المختلفة للمجتمعات، وعدم الاهتمام بالجوانب الجغرافية والطبيعية عند تقسيم حصص المياه بين إسرائيل والفلسطينيين، والهدف من ذلك هو أن يسلم العالم لإسرائيل بما فرضته على الواقع.

منذ بداية المفاوضات الفلسطينية – الإسرائيلية كان واضحاً موقف إسرائيل المصر على مبدأ الفصل ما بين الأرض ومواردها ومنها المياه، والسلطات التي منحت للفلسطينيين في إطار ما سمي بالحكم الذاتي. وهذا هو ما يطرحه اليتشع كالي(٢) حيث يطالب اولا باعادة تعريف استخدامات المياه في كل المنطقة، والتعاون في حل مشكلات المياه التي تشكل خطرا على السلام مثل نقص المياه في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، والعمل على انشاء مشاريع حيوية بالنسبة للمياه مثل تخزين فيضانات اليرموك في بحيرة طبريا.

وكانت إسرائيل تراوغ أحياناً بشأن بحث موضوع المياه وتطلب تأجيله إلى مفاوضات المرحلة النهائية بوصفه من موضوعات السيادة، وأحياناً أخرى تعبر عن رأيها بصراحة تامة. مثال على المراوغة الإسرائيلية ما صرح به المفاوض الإسرائيلي (هير شغيلد) في أوسلو "لماذا تصرون على مسألة حقوق المياه علماً بأنها قضية من قضايا السيادة، وتبحث في المرحلة النهائية".(٣)

ومثال آخر على الصراحة الإسرائيلية، ما صرح به (جدعون تسور)، مأمور المياه في إسرائيل بعد عودته من اللقاء المتعدد الأطراف المتعلق بموضوع المياه بتاريخ ٦/٢٩/ ١٩٩٣ والذي عقد في فيينا من "أن إسرائيل لن تسمح للفلسطينيين في ظل الحكم الذاتي بسحب متر مكعب واحد من المياه زيادة على الكمية التي يقومون بسحبها الآن". وتأييداً للمراوغة الإسرائيلية فقد جاء في المادة الخامسة، الفقرة الثالثة، من اتفاقية إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكم الذاتي الانتقالي المتفق عليها بتاريخ ١٩٩٣/٨/١٩م ما يلي: "من المفهوم أن هذه المفاوضات سوف تغطي المسائل الباقية بما في ذلك القدس واللاجئين والمستوطنات

---

(١) الزغول، إشكالية المياه العربية، مرجع سابق، ص ١١٥.

(2) إليشع كالي، المياه والسلام، وجهة نظر إسرائيلية، ترجمة رندة حيدر، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩١، ص ٧٧.

(٣) صبحي، كراسات استراتيجية، **مشكلة المياه في المنطقة والمفاوضات متعددة الأطراف**، مرجع سابق،ص ٢٠

والترتيبات الأمنية والحدود والعلاقات والتعاون مع الجيران الآخرين والمسائل الأخرى ذات الاهـتمام المشـترك، ووجود تنسيق في شأن المياه"(١). وهكذا فقد بقي موضوع المياه ضمن "المسائل الأخرى ذات الاهتمام المشترك". ولكل طرف أن يفسر هذه العبارة كما يشاء.

وقد جاء في بروتوكول حول التعاون الإسرائيلي – الفلسطيني في مجال التنمية "يتفق الطرفان على إنشاء لجنة إسرائيلية – فلسطينية مستمرة للتعاون الاقتصادي، وتركز من جملة أشياء أخرى على ما يلي: (٢)

- الـتعاون فـي حقل المياه بما في ذلك برنامج تطوير المياه المعد من قبل خبراء من الطرفيـن والـذي سوف يحدد أيضاً نمط التعاون في إدارة مصادر المياه في الضفة الغربية وقطاع غزة...إلخ.

- أما البروتوكول رقم ٤ حول التعاون الإسرائيلي – الفلسطيني في إطار برامج التنمية الإقليمـية، الفقـرة ب، فقد تناول موضوع المياه بشكل عابر عندما ذكر في الفقرة الثالثة ما تضمنه الاتفاق من نص على "تحلية إقليمية للمياه ومشروعات أخرى لتطوير المياه".

وفي اتفاقية طابا التي تضمنها الاتفاق المرحلي في ١٩٩٥/٩/٢٤م ورد حول المياه: "تتعهد إسرائيل بزيادة حصة المياه المخصصة لفلسطينيي الضفة الغربية بـ ٢٨ مليون م٣. وقـد شمل الاتفاق تشكيل لجنة مائية تدير الموارد المائية. وبرغم هشاشة هذه النصوص لم تنفذ "إسرائيل" منها شيئاً.

اتفاقية وادي عربة بين الأردن و"إسرائيل" (٣).

تُعدّ اتفاقية وادي عربة الموقعة من قبل الأردن و"إسرائيل" أول اتفاقية ناجزة بين بلد عربـي و"إسرائيل" تعالج مشكلة المياه المشتركة. وقبل أن نتصفح بنودها المتعلقة بالمياه، لنا أن نسجل الملاحظات المبدئية التالية:

أ. تجاهلـت الاتفاقـية تمامـاً حقوق الدول العربية الأخرى في مياه نهر الأردن ونهر اليرموك وخصوصاً حقوق سوريا.

---

(١) محمود حيدر، "الدولة الفلسطينية في فكر السياسي الإسرائيلي"، مجلة شؤون الأوسط، العدد ٩٣، مارس ٢٠٠٠، بيروت، ص ٩.

(٢) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع سابق، ص ١٨٨.

(٣) سلامة، مشكلة المياه في الأردن، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، ج١، ص ٣٣.

ب. أدخلت الاتفاقية "إسرائيل" كطرف أساسي في تعاون عربي أو إقليمي في مجال تنمية الموارد المائية.

ج- اعتبرت الاتفاقية أن "إسرائيل" تفتقر إلى الموارد المائية مثلها مثل الأردن، وهذا يؤسس عملياً لزيادة مطالب "إسرائيل" المائية خصوصاً تجاه الدول العربية الأخرى سوريا ولبنان وفلسطين.

لنتصفح بنود الاتفاقية للتأكد من صحة ما افترضناه وذهبنا إليه أعلاه:

لقد جاء في المادة (٦) من الاتفاقية حول المياه ما يلي:

- يتفق الطرفان بشكل متبادل على الاعتراف بتخصيصات عادلة لكل منهما وذلك من مياه نهري الأردن واليرموك ومن المياه الجوفية لوادي عربة، وذلك بموجب المبادئ المقبولة والمتفق عليها، وبحسب الكميات والنوعية المبينة في الملحق رقم (٢) والتي سيصار إلى احترامها والعمل بموجبها على الوجه الأتمّ.

- انطلاقاً من اعتراف الطرفين بضرورة إيجاد حل عملي وعادل و متفق عليه لمشاكلهما المائية، وبالنظر إلى كون موضوع المياه يمكن أن يشكل أساساً لتطوير التعاون بينهما، فإن الطرفين يتعهدان بالتعاون بالعمل على ضمان عدم تسبب إدارة تنمية الموارد المائية لأحدهما، بأي شكل من الأشكال، بالإضرار بالموارد المائية للطرف الآخر. يتضح من نص الفقرة الأولى والثانية من المادة السادسة من اتفاقية وادي عربة، تجاهل حقوق سوريا وفلسطين في مياه نهري الأردن واليرموك، في حين تكرس "حق" الكيان الإسرائيلي في المياه العربية خصوصاً في نهر اليرموك. كما أن التعهد الذي نصت عليه الفقرة الثانية والمتعلقة "بعدم تسبب إدارة الموارد المائية لأحدهما بأي شكل من الأشكال بالإضرار بالموارد المائية للطرف الآخر" يمكن أن يشكّل قيداً على أي تعاون سوري – أردني لاحقاً في مجال استثمار الموارد المائية في حوض نهر الأردن، علماً بأن بين البلدين اتفاقية بشأن ذلك منذ عام ١٩٥٣م، وأبرمت اتفاقية أخرى جديدة حول الموضوع نفسه في عام ١٩٨٧م لكن كلتا الاتفاقيتين لم تنفذا بعد.

نصّت الفقرة الثالثة من المادة (٦) المشار إليها على ما يلي "يعترف الطرفان بأن مواردهما المائية غير كافية للإيفاء باحتياجاتهما، الأمر الذي يتوجب عبره تجهيز كميات إضافية بغية استخدامها وذلك عبر وسائل وطرق مختلفة بما فيها مشاريع التعاون على الصعيد الإقليمي والدولي".

تفصل الفقرة الرابعة من المادة (٦) القول في المجالات التي يمكن للأردن و"إسرائيل" التعاون فيها من أجل التخفيف من شح المياه. وعلى وجه الخصوص التعاون في مجال "تنمية المـــوارد المائية" الموجودة فيها والجديدة، بما في ذلك التعاون على الصعيد الإقليمي"، ومنع تلـــوث المـــوارد المائية، والتعاون في مجال التخفيف من حدة نقص المياه، ونقل المعلومات والقيام بنشاطات البحوث والتطوير المشتركة في المواضيع المتعلقة بالمياه. [١].

علـــى الرغم من وجود الاتفاقية وبخاصة النص الذي يمنع أي طرف من تلويث مياه الطرف الآخر، فقد قطعت "إسرائيل" بعض مخصصات الأردن المائية في بداية عام ١٩٩٩م. وكان من الطبيعي أن تسارع سوريا لإمداد الأردن بكميات من المياه من مواردها الخاصة.

وقـــد جـــاء فـــي المادة (٦) من المعاهدة: اتفق الأردن وإسرائيل على المواد التالية للشـــؤون المتعلقة بالمياه: في المادة الأولى من الملحق يتم تحديد مخصصات كل من الأردن و"إســـرائيل" من مياه نهر اليرموك متجاهلين الحقوق السورية علماً بأن موارد النهر المائية تأتـــي من سوريا، ويقطع فيها القسم الأكبر من مجراه. وبغض النظر عن الكميات التي اتفق علـــيها الطرفان من مياه اليرموك، فقد وافق الأردن على أن تضخ "إسرائيل" ٢٠ مليون م٣ إضـــافية من مياه نهر اليرموك ذات النوعية الجيدة، مقابل أن يحصل على الكمية نفسها من نهـــر الأردن. الفقرة (ب) من المادة الأولى المتعلقة بالمخصصات من نهر اليرموك والفقرة (ب) من المادة نفسها، لكنها المتعلقة بمياه نهر الأردن. ونصت الفقرة (ج) من المادة الأولى فـــي الملحق رقم (٢) على أنه يحق لإسرائيل "الحفاظ على استعمالاتها الحالية لنهر الأردن بين نقطة التقاء نهر اليرموك به وحتى نقطة التقاء وادي اليابس/طيرات. ويحق للأردن كمية سنوية مماثلة لتلك التي تستعملها إسرائيل على أن لا تضر الاستعمالات الأردنية كمية المياه التي تستعملها إسرائيل أعلاه ونوعيتها".

فـــي المـــادة الثانـــية من الملحق تحت عنوان "التخزين" نص يقول: "يتعاون الأردن وإســـرائيل لبناء سد تحويلي/ تخزيني على نهر اليرموك وكأن الاتفاق بين الأردن و سوريا المتعلق بإنشاء سد الوحدة على مجرى النهر في منطقة المقارن غير موجود".

وقـــد أجـــازت الفقرة الثانية من المادة الرابعة من الملحق لإسرائيل فتح آبار جديدة وربطها بأنظمة المياه والكهرباء الإسرائيلية.[٢]

وتـــنص المـــادة الخامســـة على أنه "لا يجري أي تغيير اصطناعي في مجرى نهر الأردن أو نهر اليرموك إلا بالاتفاق الثنائي".

---

(١) سلامة، مشكلة المياه في الأردن، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٤٦.
(2) حسين، المياه وأوراق اللعبة السياسية في الشرق الأوسط، مرجع سابق،ص ٩٨.

احتمالية التعاون العربي الإسرائيلي

سيتناول هذا القسم موضوع التعاون العربي الإسرائيلي ومدى احتمال تحققه في المستقبل، بناء على اتفاقيات السلام التي تمت، فضلاً عن مسار المفاوضات التي ما زالت قائمة. إن أزمة المياه العربية في جذورها البعيدة والقريبة والحاضرة تتجاوز أي بلد عربي لوحده، بل تصل إلى أعماق حدود البلدان العربية الأخرى، الأمر الذي يجعل أية دولة عربية لوحدها عاجزة بمفردها عن إيجاد الحلول الناجحة والحاسمة لها حاضراً و مستقبلاً(١).

ولهذا فلا بد من التضامن العربي لإيجاد حلول لمشكلة المياه التي تتزايد يوماً بعد يوم ولكن التساؤل هنا يدور حول موقع إسرائيل ومحاولة إقحام نفسها ضمن أي تكتل عربي يطرح، وإمكانية أن تكون شريكاً في أي مشروع عربي يطرح لحل مشكلة المياه. ومن الواضح لدى الجميع، أن الولايات المتحدة الأمريكية ضمن أسس وسياسة النظام العالمي الجديد التي تترأسه الأخيرة، وقد استطاعت أن تجعل مشكلة المياه في المنطقة مشكلة شاملة لجميع دول المنطقة بما فيها إسرائيل، حتى أنها عملت على عرقلة أي مشروع عربي يستثني إسرائيل وذلك مرده، رغبة إسرائيل في جعل نفسها أساس كل مشروع قد يطرح.

فمشروع سد الوحدة مثلاً الذي كان من المقرر إنشاؤه على نهر اليرموك باتفاق كل من سوريا والأردن، وبدعم من صندوق البنك الدولي، قد توقف تنفيذه إذ إن إسرائيل اعترضت عليه ووافقت أمريكا على الاعتراض، وأخيراً توقف وعلق الدعم المادي لهذا المشروع، بسبب عدم إعطاء إسرائيل حصة من مياه السد.

إن موضوع المياه، موضوع معقد للغاية لدرجة أن هنالك من ذهب إلى أن المياه ستصبح مصدراً لإشعال فتيل الحرب في المنطقة بشكل أكيد(٢). وفي الوقت نفسه، يذهب رأي إلى القول: إن المياه ستكون السبب الرئيسي في التوصل إلى اتفاقيات سلام، ونجاح هذه الاتفاقيات يضمن تزويد المنطقة بالمياه.

إن مشكلة المياه في الشرق الأوسط خطيرة جداً، والاستثمارات المطلوبة للتغلب عليها هائلة، إلى الدرجة التي سيستحيل عمل ذلك دون التعاون الإقليمي، وتجنيد المجتمع الدولي، ورأسماله لهذا الغرض، من أجل الحيلولة دون وقوع كارثة مؤكدة بعد عشر سنوات، أو

---

(١) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية ، مرجع سابق، ص ١٩٣.

(٢) فهد مقبول الغبين، حرب المياه العربية، نزاع الشرق الأوسط في السنوات العشر القادمة،دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط١، عمان، ١٩٩٠، ص ٢٦.

خمس عشرة سنة على أبعد تقدير، ولا شك أن هذا التعاون سيتيح الفرصة للتوزيع العادل لمصادر المياه القائمة، وتحلية المياه المالحة، وتطهير مياه المجاري، والعمل من أجل توفير مياه صالحه سواء، أكان ذلك عبر تحلية مياه البحر أو استيراد المياه من أماكن أخرى.[١]

عندما يتم طرح موضوع المياه الذي يعتبر بالفعل موضوعاً للتعاون، وفي الوقت نفسه موضوعاً للصراع يوجد هنالك خياران لا ثالث لهما؛ إما العمل سوية للبحث عن مصادر مائية إضافية تسهم في تغطية العجز القائم، وإما الخيار الثاني الذي يتمثل بالحرب من أجل المياه، وهنا من المفيد الإشارة إلى أن مشكلة العرب مع المياه ليست وحيدة الجانب، فهي مشكلة مع تركيا بقدرما هي مشكلة مع إسرائيل لأن تركيا أيضاً تحاول التحكم بمياه ومستقبل واقتصاد كل من سوريا والعراق عبر التحكم بنهري دجلة والفرات.[٢]

وفيما يتعلق بالتعاون العربي الإسرائيلي –وفي كتاب للمؤلف الإسرائيلي "اليشع كالي" يتناول فيه جانب التعاون المصري– الإسرائيلي الذي يتناول مشروع نقل مياه النيل إلى إسرائيل، وبالمقابل تزويد مصر بالخبرات الزراعية الإسرائيلية[٣]. ولا ريب إن مثل هذا الاقتراح وُلد ليلقى حتفه. فجمهورية مصر العربية لديها ما يكفيها من أزمات مائية إن لم تكن في الوقت الحالي، فإنها ستكون في المستقبل، ما لم تعمل جمهورية مصر العربية، على استخدام ومتابعة التطور العائد على أساليب الري، فلا يوجد لدى مصر فائض مائي لكي تقدمه إلى إسرائيل، بل ستصبح مصر بحاجة إلى مصادر مائية إضافية، خاصة وأن عدد سكانها في ازدياد مستمر وبشكل مذهل.

وفي موضوع التعاون العربي الإسرائيلي قد (كتبت صحيفة "لوس أنجلوس تايمز الأمريكية" في الثالث والعشرين من كانون الثاني من عام ١٩٨٨م بصدد أزمة المياه في الشرق الأوسط تقول: "قبل نهاية القرن، ستواجه إسرائيل وجيرانها العرب، نقصاً حاداً في المياه، وسيضطرون أمامه إما للتعاون من أجل حل مشترك للأزمة أو إلى إشعال حرب حول طرق تقسيم المياه ويجمع خبراء الدول العربية وإسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية على أن تقوم الولايات المتحدة بتوجيه ذلك الفعل وتمويله")[٤].

إن مرد ذلك الفعل والتمويل، هو النظام العالمي الجديد، وسياسته التي تتمثل بزبط إسرائيل بمشاريع مختلفة وإن كان أهمها المائية مع الدول العربية، ولكن كيف يمكن تحقيق

---

(١) يوفار اليتسور، الحرب الاقتصادية ١٠٠ سنة من المواجهة الاقتصادية بين اليهود والعرب، ترجمة محمد الدويري، بدر العقيلي، ط١، دار الجليل للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٨، ص ٢٢٤.

(٢) صحيفة القدس، القدس، تركيا تقيم ٢٢ سداً قبل العام ٢٠٠٥م وأزمة الفرات مرشحة للتكرار مرتين، ١/٨/١٩٩٠م

(٣) كالي، المياه والسلام، وجهة نظر إسرائيلية، مرجع سابق، ص ٨٥.

(٤) الزغول، اشكالية المياه العربية، مرجع سابق، ص ص ١٢٥-١٢٦.

ذلـــك، وإســـرائيل ما زالت تحتل وتسيطر على أراضي الدول العربية ومياهها، إن إسرائيل تستبق الأحداث، وتتحدث عن إقامة مشاريع مائية مشتركة مع الدول العربية، وترسم الخطط لإقامـــتها وتطـــرح هـــذه المخططـــات، والأجدر بها أن تتحدث أولاً عن استعدادها لإعادة الأراضـــي العربية التي احتلتها لأصحابها، وتعطي ما استلبته من حقوق لأهلها ثم تبدأ بعدها بالحديـــث عـــن إمكانية التعاون بينها وبين الدول العربية، وبرغم أن بعض الدول العربية قد توصـــلت إلى إبرام اتفاقيات السلام مع إسرائيل إلا أن سوريا ولبنان ما زالتا لم تتوصلا إلى عقد اتفاقية سلام معها.

ومن الجدير بالذكر أن أي مشروع يطرح ويسقط من حساباته كلا من سوريا ولبنان هـــو مشـــروع فاشل، وأي سلام بدون سوريا ولبنان، لا يملك أسساً متينة ولن يواجه النجاح بالشكل المرجو منه، مع ملاحظة، أن الدول العربية متمسكة بالسلام، السلام الحقيقي المؤسس على العدالة، السلام الذي يحترم الحقوق الأساسية للفرد في موطنه وبلاده وتقرير مصيره(١).

وهـــنا يبقى الخيار لإسرائيل فعليها أن تظهر تمسكها بالسلام، وتقوم بالانسحاب من الأراضـــي العربـــية التـــي احتلتها وإعادة الحقوق إلى أصحابها، والكف عن المطالبة بمياه الليطانـــي، وقـــد ذكـــر سابقاً، أن هنالك اقتراحاً بتشكيل لجنة مشتركة تضم كلاً من سوريا والأردن، منطقة الحكم الذاتي، لبنان وإسرائيل من أجل الإشراف على نهر الأردن، كما ذكر أن مـــثل هـــذا الاقتراح غير مقبول مضموناً وموضوعاً وغير منطقي طالما أن إسرائيل ما زالـــت متمســـكة ومسيطرة على حقوق كل من سوريا ولبنان، وقد ذهب البعض إلى القول بضرورة عدم دخول لبنان في تعاون إقليمي مع إسرائيل قبل الوصول إلى حل سياسي لأزمة الشـــرق الأوســـط والقضـــية الفلسطينية وخصوصاً قبل انسحاب إسرائيل من كامل التراب الوطني اللبناني (٢).

إن مسألة الدخول في تعاون مع إسرائيل، مسألة سابقة لأوانها، ومسألة طرح مشاريع مخـــتلفة تقـــوم علـــى المشاركة بين الدول ومنها إسرائيل مشاريع غير جديرة بالبحث، وفي المباحـــثات المائية المتعددة الأطراف التي كانت بدايتها في واشنطن سنة ١٩٩٢م، وبالرغم من حضور العديد من الدول العربية وعدد من الدول الأوروبية والآسيوية والأمريكية، إلا أن

---

(١) رزق ادوارد، نهر الأردن وروافده، مركز الإعلام لجامعة العربية، لندن، ترجمة، وزارة الإعلام الأردنية، عمان، د.ت ص ٧٤.

(٢) رمال، المؤتمر الدائم للحوار اللبناني، مرجع سابق، ص ٥٢.

سـوريا ولبـنان رفضـتا الحضور لعدم حدوث أي تقدم في المباحثات الثنائية بينهما وبين إسرائيل(١).

كيف يمكن التحدث حول مشاريع مختلفة قد تهم البلدان الثلاث وغيرها من الدول وما زالت إسرائيل تحتل جزءاً من الأراضي السورية، وكذلك الأمر في مؤتمر القمة الاقتصادية الـذي عقـد فـي عمان سنة ١٩٩٥م، إذ رفضت سوريا ولبنان المشاركة في هذا المؤتمر، لمشـاركة إسرائيل فيه ولعدم التوصل إلى حل سياسي مع إسرائيل، وحول موضوع التعاون العربـي الإسـرائيلي وإمكانية حدوثه، فإن أي مشروع قد يطرح بين الأردن وسلطة الحكم الذاتي من جهة وبين إسرائيل من جهة أخرى، قد يؤدي إلى المساس بحقوق الدول الأخرى، خصوصـاً أن إسـرائيل تشجع كل مشروع يطرح لحل مشكلة المياه سواء في دول الجزيرة العربـيّة أم فـي دول حوض نهر الأردن، بحيث يكون ذلك الحل إقليمياً كاستيراد المياه من تركيا.

لقد طرحت لحل مشكلة المياه في المنطقة عدة مشاريع وأخرى قد تطرح، لكن هنالك شرطان لتحقيق مثل هذه المشاريع.

أولاً: السلام وثانياً: التعاون الإقليمي بين الدول والسلام الشامل والتعاون الإقليمي هما شـرطان متصـلان، ولا يمكـن حـدوث تعاون إقليمي على مستوى جميع الدول العربية، وخصوصاً الدول المجاورة لإسرائيل، قبل أن يتحقق السلام الشامل القائم على إعادة الحقوق لأصحابها، وهناك اقتراح إسرائيلي بسحب مياه نهر الليطاني ومياه نهر اليرموك إلى بحيرة طبريا وتخزينها فيها بدلاً من الخيار الثاني الذي يتمثل بإنشاء سد على النهر(٢).

لكـن هـناك عدة مآخذ على بحيرة طبريا تجعل فكرة تخزين المياه فيها غير مجدية وغـير مفـيدة، فنسبة التبخر عالية جداً في بحيرة طبريا. وقد حاولت إسرائيل التخفيف من نسبة التبخر بطرقٍ عدّة، إلا أنها قد فشلت فيها، فضلاً عن أن نسبة الملوحة في بحيرة طبريا عالية بالمقارنة بغيرها وخاصة نهر اليرموك.

ونظـراً لمـا سـبق فإن محاولة إسرائيل وسعيها لجعل بحيرة طبريا الخزان الأكبر ومجمـع مـياه المنطقة تُعدّ محاولة فاشلة وغير مجدية، بل أن ذلك يساعد في زيادة ملوحة المياه العذبة المتجهة إلى تلك البحيرة.

---

(١) السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، مرجع سابق، ص ١٦٦.
(٢) صبحي، كراسات استراتيجية، مشكلة المياه في المنطقة والمفاوضات متعددة الأطراف، مرجع سابق، ص ٢٤.

وأخـــيراً، يجـــب علـــى إسرائيل الإسراع في التوصل إلى سلام حقيقي مع جاراتها العربيات، وحينها قد يبدأ مشوار التعاون والتنسيق المشترك، إذ ذهب البعض إلى القول (أن التعاون بين دول الأردن وفلسطين وسوريا ولبنان والكيان الإسرائيلي قد يصبح ممكناً إذا ما عم السلام العادل والشامل المنطقة) [١].

---

(١) سلامة، مشكلة المياه في الأردن، مرجع سابق، ص ص ١٧-١٨.

الخاتمة

يحتل الماء موقعاً حيوياً وحساساً ضمن خطط الدول وسياساتها، ومسألة المياه تحظى باهتمام متزايد من الحكومات في الشرق الأوسط، وأصبحت المياه المادة الاستراتيجية الأولى للدول بحيث اعتبرت عصب الحياة، بل وصل الأمر إلى أن نقطة الماء قد تصبح أغلى من برميل النفط، لهذا فإن الدعاء لله بإنزال الغيث والأمطار صلاة أقرتها جميع الأديان.

إن العالم في تطور مستمر، وحاجات الإنسان و مستلزماته في زيادة مضطردة، والملاحظ أن حاجاته للمياه تزداد يوماً بعد يوم فضلاً عن أن عدد السكان وعلى مستوى جميع دول العالم، والدول العربية خاصة، في ازدياد كبير، إلا أن المشكلة تكمن في هذا الخصوص بثبات كميات المياه المتوافرة، بل ونقصانها في بعض الأوقات، لذا فإن مسألة تأمين المياه أصبحت الأكثر أهمية والأكثر ضرورة.

وفي عام ١٩٨٩م اجتمع فريق الخبراء المختص بشأن الأمن المائي في منظمة الأسكوا، في دمشق-وقد أصدر المجتمعون نداء دمشق، الذي تضمن ضرورة التعاون والتكامل والتكافل لتطوير وحماية موارد المياه من التلوث، والتردي، والنقصان، وترشيد استخداماتها ضماناً لديمومة الاستفادة منها للحياة الحاضرة وحياة المستقبل.

إذا كان عدد من الباحثين قد عدّ المياه سبباً اعتبر أن من أسباب الحروب السابقة بين الدول، فإن الحروب التي قد تشتعل في المستقبل، لا قدر الله، سوف تكون حتماً بسبب المياه أولاً وأخيراً.

إن الماء الذي يمكن أن يكون سبباً لإشعال فتيل الحروب بين دول الشرق الأوسط، يمكن أن يكون سبباً لإقامة تعاون وتكتل بين تلك الدول في حالة الاحتكام إلى العقل، والمنطق، والحكمة.

في الواقع، إن من أهم الأسباب التي تدفع الكثير من الباحثين إلى التخوف والقلق من قيام الحروب في الشرق الأوسط، ينحصر بالوضع المائي الذي وصلت إليه الدول العربية، مع ملاحظة أن مسار التعاون أو مسار الصراع يعود تحديده إلى الأطراف الرئيسية المعنية بذلك الموضوع، وهي إسرائيل وتركيا، اللتان تملكان مفتاح حل المشكلة المائية، وتملكان أيضاً إمكانية التعاون مع الدول العربية، وتملكان في الوقت نفسه مفتاح الحرب وما يتبع ذلك من دمار وكوارث على الأمم والشعوب.

ويهمنا هنا ان نوضح ان التصورات الإسرائيلية بشأن قضية المياه تنطلق من منطلقين اساسـيين هما: سيادة إسرائيل على مصادر المياه واعطاء الاولوية لفكرة احتياجات إسرائيل للمياه دون ربط ذلك بالحق في ذلك من عدمه. لذلك نجد ان البروفيسور (شوفاك) خبير المياه بالجامعة العبرية بالقدس –قد حمل الوفد الإسرائيلي في مباحثات مدريد تصوره للمفاوضات حول المياه بين العرب والإسرائيليين، ويتجاهل فيها،قضية نهب إسرائيل للمياه العربية وعلى وجـه الخصوص مياه الضفة الغربية وقطاع غزة كما يتجاهل فيها فكرة الحقوق العادلة بل وقـام بـتقديم خريطة تظهر امكانية حل مشكلة المياه واحتياجات إسرائيل المائية عبر ضخ المـياه في انابيب من نهر الليطاني الى الجليل في شمال إسرائيل ومن تركيا عبر سوريا الى الضفة الغربية والاردن ومن النيل الى غزة وشمالي النقب. وطبقا لتصور (شوفاك) فانه في خلال الخمسين عاما المقبلة، سيكون حصول إسرائيل على المياه من الدول المجاورة ارخص مـن تحلـية مياه البحر ولن يكون بامكان إسرائيل، أن تحصل على ذلك دون إتفاقات سلام عربـية إسرائيلية وهكذا يتبين لنا ان النية متجهة لمزيد من إستنزاف المياه العربية. لذا فإن المطلوب من محادثات الوضع النهائي الخاصة بالمياه بين الإسرائيليين والفلسطينيين –حسبما جـاء فـي اتفاقات المرحلة وملاحقها –تسوية مسألتين هما: التوزيع العادل لحقوق المياه في المصادر المشتركة بين الطرفين، والادارة المشتركة لهذه المصادر. وهنا يجب التمسك اولا بفـض الاشـتباك فـي الـرؤى الإسرائيلية المقدمة من تناول المياه على المسار الفلسطيني الإسـرائيلي وبين تناول المياه على المسار العربي الإسرائيلي، حيث تتعمد إسرائيل في كل تصوراتها الهروب من فكرة الحقوق والدخول في فكرة التعاون الاقليمي بشأن المياه وغيرها مـن القضـايا حيـث تعطـي املا للطرف الآخر المفاوض لها، كما انها تعمل على تثبيت مصـالحها فـي المسـتقبل عبر ذلك التعاون المزمع، لذا ففض الاشتباك من قبل المفاوض الفلسطيني يجعله واضعاً يده على فكرة الحقوق، والاستخدام العادل لها، وبالطبع يجب تناول مصادر المياه داخل حدود فلسطين الانتداب فضلاً عن جزء من مياه حوض نهر الاردن التي تـم تخصيصها للضفة الغربية ولإسرائيل عام ١٩٥٥، ضمن خطة (جونستون) التي رعتها الولايـات المـتحدة الامريكـية، كما لابد من طرح المشكلة من جانب الحاجات الاجتماعية والاقتصـادية على المدى الطويل، بالاضافة للانطلاق من فكرة الحقوق، وذلك يعني ادخال عناصـر زيادة السكان ونسبتها –عند كل طرف– وادخال مبدأ حق العودة الخاص باللاجئين وربطـه بالمـياه واستهلاكها، كما لابد من طرح فكرة التعويض الواجب من قبل إسرائيل، والخـاص بالمياه المنهوبة من اراضي الضفة الغربية وغزة طوال فترة الاحتلال، كما يدخل ايضا في هذا التفاوض القدرات النسبية لكل من فلسطين وإسرائيل على تطوير مصادر بديلة وسـوف يعطـي ذلـك للفلسـطينيين اضعاف كميات المياه التي يحصلون عليها في الوقت

الحاضر. اما بشأن فكرة الادارة المشتركة فلابد ان تقوم اولا على السيادة لكل مفاوض على مصـــادر المياه وذلك يعني ان ادارة المياه في الضفة الغربية لابد ان تكون فلسطينية وليست (إســرائيلية او مشتركة)، وتبعا لاتفاقيات طابا فإن مصادر المياه الواقعة في مناطق السلطة الفلســطينية هــي التــي تدار ادارة مشتركة. بعد ذلك يتم خلق الادارة المشتركة على اسس الســيادة والمســاواة وتبادلــية المصالح، كما يجب ان يقوم تعاون بين المفاوض الفلسطيني والسوري والاردني بشأن المياه وذلك لتشابك الموارد المائية وتداخلها.

وتســعى إســرائيل إلى الحصول على كل ما يمكنها من مكاسب ضمن مسيرة السلام الحالية بأقل ثمن ممكن، ومن دون ثمن على الإطلاق إن امكن، ويبدو أن السبب في هذا هو الــتخوف الذي يشيع الآن في الأوساط الإسرائيلية والإسرائيلية، من أن تنتهي بمسيرة السلام الحالية حالة عدم الاستقرار التي صبغت تاريخ المنطقة الحديث إلى الأبد، ومعنى هذا بالنسبة إلــى إســرائيل أنــه لن يتبع المسيرة الحالية أي حرب، وبالتالي أي مسالمة جديدة، إذا فهذه فرصــة إســرائيل التي قد لا تتكرر لابتزاز العالم والحصول على ما يمكن مقابل مسالمتها للعرب.

وتعــتمد إســرائيل بشكل اساسي في محاولتها ابتزاز العالم على ما حققته على أرض الواقــع ولــيس على ما هو واجب وحق. ففي موضوع تقاسم المياه الجوفية مع الفلسطينيين يعتمد الإسرائيليون على أنهم فاقوا الفلسطينيين عدداً في فلسطين متجاهلين أنهم كانوا أقلية لا تكاد تعد في بداية القرن الماضي.وتتجاهل إسرائيل بهذا أيضاً تشويهها الوضع الديموغرافي الــذي كــان سائداً عند قيامها، وذلك بجلب المهاجرين الأجانب وطرد المواطنين الأصليين، كذلــك يعــتمد الإســرائيليون علــى كــبر حجم ما يستهلكونه من مياه مقارنة بما يستهلكه الفلســطينيون، وكــأن هذا هو الوضع الطبيعي، وكأنهم لم يمارسوا سنوات من القهر والظلم والتعطيش ضد الفلسطينيين.

وقــد نفــذت تركيا، بحكم أنها دولة المنبع لنهري دجلة والفرات المشروعات المائية والكهرومائــية العملاقــة دون التشاور مع كل من سوريا والعراق[١]، إذ أن تركيا قد خالفت العديــد مــن المعــاهدات الدولية التي تتضمن صراحة، وجوب التشاور قبل إقامة المشاريع المائــية المختلفة على نهري دجلة والفرات، نذكر منها، اتفاق أنقرة بين تركيا والعراق عام ١٩٨١م، والتــي انضمت إليه سوريا فيما بعد، والمعاهدة الفرنسية البريطانية عام ١٩٢٠م، التــي تنظم كيفية استخدام نهري دجلة والفرات، وكذلك معاهدة حلب المعقودة عام ١٩٣٠م،

---

(١) السيد البشري، مشكلة المياه وأثرها على الأمن القومي السوري، ط١، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٩٩٨، ص ٦٠.

التي أشارت صراحة إلى حق سوريا في مياه دجلة. هذه المعاهدات جميعاً، أشارت صراحة إلى ضرورة التنسيق ما بين الدول المشتركة، قبل القيام بأية مشروعات مائية.

وتُعدّ قضية المياه، في حالة إيجاد تسوية سلمية عادلة، نقطة بداية لإيجاد حلول لكثير من المسائل التي ما زالت معلقة من غير حل. ويتضح من دراسة الوضع المائي لدول البحث، مدى العجز المائي لديها، ومدى حاجتها للمياه، وهذا يتطلب من الدول العربية تحقيق التكامل المشترك حتى يمكن الوصول إلى نتائج إيجابية تساعد بشكل أو بآخر في سد ثغرة العجز المائي، ومواجهة الطلب المتزايد على المياه.

وفي عام ١٩٨٩م، عقد في عمان، مؤتمر الموارد المائية للدول العربية، وقد شاركت فيه عدد من الدول العربية، وقد خلص المؤتمر إلى ضرورة استغلال الموارد المائية العربية المشتركة ضمن إطار وحدة الصف العربي، وضرورة إنشاء معهد متخصص بالموارد المائية غير التقليدية كالتحلية، وإعادة استعمال المياه العادمة، وما إلى ذلك، إذ أن مثل هذه الموارد أصبحت ضرورية وأساسية لبعض الدول العربية، كالمملكة العربية السعودية، ودولة قطر ودولة الكويت، وذلك يمكن تحقيقه بإيجاد نوع من التعاون وإيجاد الأداة السياسية الراغبة في ذلك، وتقديم العون من قبل الدول الأخيرة إلى الدول العربية التي تعاني من عجز مائي، وذلك في مجال مشاريع التحلية.

إن الدول العربية مطالبة، وبكل إلحاح، بإيجاد استراتيجية أو سياسة مائية وطنية وقومية، لما يواجه هذه الدول من أطماع وتحديات من دول أخرى، فتركيا كما ذكر، تسعى وبشتى الوسائل إلى السيطرة على مياه نهري دجلة والفرات عبر المشاريع المائية الضخمة المقامة على هذين النهرين، مخالفة بذلك مبادئ القانون الدولي.

إن مثل ذلك التعاون بين الدول، سوف يساعد بشكل كبير في توفير المياه لدول الشرق الأوسط التي تعاني من نقص في كميات المياه لديها. لم يلقَ الظروف السياسية المناسبة في منطقة الشرق الأوسط ليتيح أن يرى النور، نظراً لمخاوف هذه الدول من تحكم تركيا باقتصادها عبر تحكمها بالمياه.

أما المشاريع المائية التي تستطيع الدول العربية إقامتها عبر إيجاد نوع من التعاون، مشاريع تحلية المياه التي أثبتت نجاحها على مستوى دول العالم عموماً وعلى مستوى دول الخليج العربي خصوصاً، فقد استطاعت دول الخليج أن تصل إلى درجة التفوق في مشاريع تحلية المياه، وأن كان النفط قد ساعدها بشكل كبير على ذلك.

فتركـــيا وبالرغم من وجود اتفاقيات دولية عدة مع دول المجرى والمصب في نهري دجلـــة والفرات الدوليين، إلا أنها لم تحترم ما نصت عليه هذه الاتفاقيات من التزامات، عند القيام بأية مشروعات مائية على نهري دجلة والفرات، فكيف يمكن إذاً، الوثوق باحترام تركيا اتفاقية "مشروع أنابيب السلام" في حالة توقيعها مع الدول العربية المعنية بالمشروع؟

ومن هنا فمن الممكن تقديم الخبرة والدعم المادي للدول العربية التي تعاني من عجز مائي، من أجل إقامة محطات لتنقية المياه المالحة، وإنْ لم تكن على مستوى مشاريع التحلية الموجـــودة لـــدى دول الخلـــيج العربي، بدلاً من مبادرة اليابان لتقديم الخبرة والدعم المادي للمملكة الأردنية الهاشمية من أجل إقامة محطات لتنقية المياه المالحة.

ولهذا،فـــإن مـــن الضـــروري للـــدول العربـــية أن تفتح أسواقها وبشكل أفضل لهذه الصـــناعات المـــتقدمة وتعمل على توعية المواطن بأهميّة مثل هذه الصناعات، التي ستعود بالـــنفع والخير على المواطن والمصلحة العامة، والأهم من ذلك كله ضرورة صياغة سياسة عربـــية مشـــتركة، وإيجاد صيغ مؤسسية عربية، تكفل ضمان مواجهة الضغوط الدولية التي يواجههـــا الجانـــب العربـــي، فيما يخص اقتسام المياه مع الدول المجاورة وخاصة إسرائيل وتركيا وأثيوبيا.

المصادر والمراجع

أولاً: اللغة العربية

- القرآن الكريم

أ- الكتب

١. إبراهيم بدران، الثروات الطبيعية والطاقة والمياه في الاردن، لجنة تاريخ الأردن، عمان،ط١، ١٩٩٤.

٢. أحمد إبراهيم العلي،الأطماع الإسرائيلية في المياه اللبنانية، دار صادر، بيروت، ١٩٩٣.

٣. أحمد رفعت سيد، الصراع المائي، الأبعاد الكاملة للصراع حول الماء بين العرب وإسرائيل، دار الهدى للنشر والتوزيع، ١٩٩٣.

٤. الأرقم الزعبي، الغزو اليهودي للمياه حلم توراتي قديم وعمل لتحقيقه مستديم، دار النفائس، بيروت، ١٩٩٢.

٥. الأسكوا الفاو ،سياسات الأراضي والمياه في منطقة الشرق الأدني،ط١، دراسة حالات مصر، الأردن، باكستان)، الأمم المتحدة، ١٩٩٦.

٦. إسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات،ط١، المكتبة الأكاديمية، القاهرة،١٩٩٤.

٧. إليشع كالي، المياه والسلام، وجهة نظر إسرائيلية،ط١، ترجمة رندة حيدر، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩١.

٨. أمل العليان، الأمن المائي العربي مطلب اقتصادي أم شعبي،ط١، دار العلوم للنشر والتوزيع، الرياض، ١٩٩٦م.

٩. بشير شريف البرغوثي، المطامع الإسرائيلية في مياه فلسطين والدول العربية المجاورة، ط١، دار الجليل للنشر، عمان، ١٩٨٦.

١٠. جاد اسحق، رباح عوده، مشكلة المياه في الضفة الغربية وقطاع غزة ، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مركز ا لدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، ١٩٩٤.

١١. جاد هشام، اسحق زعرور، مخططات إسرائيل المائية، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، ص ١٥٢، الجزء الأول.

١٢. جاكوز سيرمينيانيو، "المياه رهان استراتيجي دولي جديد،ط١، ترجمة غسان العزي ، مجلة شؤون الأوسط، مركز الدراسات الإستراتيجية، بيروت، العدد ٩٢، شباط ٢٠٠٠.

١٣. جويس آر، ستار، دانيل سي، ستول، السياسة الأمريكية تجاه مصادر المياه في الشرق الأوسط،ط١، ترجمة محمد الفقير، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٩٥.

١٤. جويس ستار، دانييل ستول، سياسيات الندرة، المياه في الشرق الأوسط، ط١، ترجمة أحمد خضر، مؤسسة الشراع العربي، الكويت، ١٩٩٥.

١٥. حسن العبدالله، الأمن المائي العربي، ط١، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، ١٩٩٢.

١٦. حسن العلكيم، أزمة المياه في الوطن العربي والحرب المحتملة،ط١،(د.ن)، (د.ت).

١٧. حسن بكر، حروب المياه في الشرق الأوسط الجديد،ط١، ميريت للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٠م.

١٨. حسن عبدالله المنغوري، الأبعاد الجيوبولوتيكية لقضايا المياه في الوطن العربي، ط١، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ٢٠٠٠.

١٩. حسن علي، الأمن المائي العربي، حقائق وأرقام، دراسة استراتيجية، ط١، دار البراق للنشر والتوزيع، دمشق، ١٩٩٤م.
٢٠. دار الناس للصحافة، صانع السلام،ط١، دار الناس للصحافة والنشر والتوزيع، ١٩٩٥.
٢١. رزق ادوارد، نهر الأردن وروافده،ط١، مركز الإعلام لجامعة العربية، لندن، ترجمة، وزارة الإعلام الأردنية، عمان، د.ت.
٢٢. رياض ماضي، سياسة الصهاينة المائية في الأراضي العربية المحتلة،ط١، منشورات وزارة الثقافة السورية، دمشق، ١٩٩٠.
٢٣. زكريا السباهي، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية، ط١، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق ١٩٩٤.
٢٤. ساطع الزغول، اشكالية المياه العربية،ط١، مؤسسة بلسم للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٣.
٢٥. سعد أبو دية، عملية اتخاذ القرار في سياسة الأردن الخارجية: الضوابط والمقومات، (د.ن)، (د.ت) عمان.
٢٦. سلسلة دراسات دائرة شؤون الوطن المحتل، الأطماع الإسرائيلية في مياه الضفة الغربية، ط١، دار ابن رشد للنشر والتوزيع،عمان، ١٩٨٧م.
٢٧. سليم حداد، مشكلة المياه الدولية والقانون الدولي،ط١، مشكلة المياه في الشرق الأوسط.
٢٨. السيد البشري، مشكلة المياه وأثرها على الأمن القومي السوري، ط١، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٩٩٨.
٢٩. طارق المجذوب، المياه ومتطلبات الأمن المستقبلي في الدول العربية، دراسة في دبلوماسية المياه، ط١، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٩٩٩.
٣٠. طارق المجذوب، لا احد يشرب، مشاريع المياه في استراتيجية اسرائيل،ط١، رياض الريس للكتب والنشر، بيروت، ١٩٩٨.
٣١. طارق المجذوب، مشاريع المياه في استراتيجية إسرائيل،ط١، رياض الريس للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٩٩٨.
٣٢. عبد المنعم المشاط، نظرية الأمن القومي العربي المعاصر،ط١، دار الموقف العربي، القاهرة ١٩٨٧.
٣٣. عبد معروف، التسوية.. وحرب المياه، ط١، دار الحضارة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٧.
٣٤. عبدالناصر فيصل نهار، أزمة المياه في الوطن العربي والحلول الممكنة، ط١، دار سعاد الصباح للنشر والتوزيع، الكويت، ١٩٩٧.
٣٥. -عصام خليفة، أزمة المياه وقضية السلام في الشرق الأوسط إسرائيل تربط قضية السلام بحصولها على حصة من المياه، ط١، اللجنة الملكية للشؤون القدس، عمان، ١٩٩٢.
٣٦. علي جمالو، ثرثرة فوق الفرات، النزاع على المياه في الشرق الأوسط، ط١، رياض الريس للكتب والنشر، بيروت، ١٩٩٦.
٣٧. عميرا شابيرا، إسرائيل وحرب المياه، المخطط الإسرائيلي، ط١، دار الصباح للصحافة والطباعة والنشر، عمان، ١٩٩٤.
٣٨. غسان دمشقية، أزمة المياه والصراع في المنطقة العربية، ط١، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ١٩٩٤.
٣٩. فتحي شهاب الدين، المياه والحرب القادمة في الشرق الأوسط، ط١، دار البشير للثقافة والعلوم، طنطا، ١٩٩٨.

٤٠. فتحـــي علـــى حسين، المياه وأوراق اللعبة السياسية في الشرق الأوسط، ط١، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٧.

٤١. فهــد مقــبول الغبيــن، حرب المياه العربية، نزاع الشرق الأوسط في السنوات العشر القادمة،ط١، عمان، ١٩٩٠.

٤٢. فيصل الرفوع، في العلاقات الدولية السلام المنشود ، ط١،د.ن، عمان، الأردن ١٩٩٠.

٤٣. فيصل عوده الرفوع، الأردن والعمل العربي المشترك، وزارة الثقافة والشباب في الأردن، عمان، ١٩٨٩.

٤٤. كالـــي إليشع، المياه والسلام، وجهة نظر إسرائيلية، ط١، ترجمة رندة حيدر، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩١.

٤٥. كمال المنوفي،مناهج وطرق البحث في علم السياسة، ط١، وكالة المطبوعات، الكويت، ١٩٨٤م.

٤٦. اللجنة الإعلامية الأردنية، معاهدة السلام بين المملكة الأردنية الهاشمية ودولة إسرائيل ٢٦ تشرين أول ١٩٩٤، عمان، رقم ١٨، ١٩٩٤.

٤٧. مؤامرات حول مياه نهر الأردن،ط١، الجمعية العربية.

٤٨. مجدي شندي ، المياه الصراع القادم في الشرق الأوسط،ط١، دار المعارف، القاهرة.

٤٩. مجــدي صبحي، كراسات استراتيجية، مشكلة المياه في المنطقة والمفاوضات متعددة الأطراف، القاهرة، ١٩٩٢م.

٥٠. مجــدي صــبحي، مســألة المــياه في محادثات السلام الجارية،ط١، مركز الدراسات الاستراتيجية، بيروت، ١٩٩٤.

٥١. محمد أحمد عقلة المومني، نهر اليرموك والأمن المائي العربي، دراسة في الجغرافية السياسية،ط١، عمان، (د.ن)، ١٩٩٢.

٥٢. محمــد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات، الأدوات، بيت الحكمة للأعلام والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٧.

٥٣. محمــد عوض الهزايمة، السياسة الخارجية الأردنية في النظرية والتطبيق، ط١، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٩.

٥٤. محمود سويد، دور لبنان ووظيفته آفاق وتحديات المفاوضات العربية – الإسرائيلية، ط ١، دراسات فلسطينية، بيروت، عدد ١٥، ١٩٩٣.

٥٥. مركـــز الدراســات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، مشكلة المياه في الشرق الأوسط الأبعاد التنموية الاستراتيجية واحتمالات الصراع والتعاون، ط١، بيروت، ١٩٩٤.

٥٦. مــنذر خــدام، الأمــن المائـــي العربي – الواقع والتحديات، مركز دراسات الوحدة العربية- سوريا د. ت.

٥٧. منذر خدام، الأمن المائي السوري، دراسة اجتماعية، ط١، وزارة الثقافة السورية، دمشق، ٢٠٠٠.

٥٨. منصور، العادلي، موارد المياه في الشرق الأوسط، صراع أم تعاون، (في ظل قواعد القانون الدولي)، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦.

٥٩. نبــيل الســمان، مشكلة المياه في سوريا ،ط١، دراسات قطرية حول الموارد المائية واستخداماتها، ج١، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق،بيروت، ١٩٩٤.

٦٠. نبــيل فـــارس، حــرب المياه في الصراع العربي الإسرائيلي، دار الاعتصام للنشر والتوزيع، القاهرة،١٩٩٣.

٦١. نظام بركات، الإستيطان الإسرائيلي في فلسطين بين النظرية والتطبيق، ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، فبراير، ١٩٨٨.
٦٢. هيلين بنيان، مساهمات العلم والتكنولوجيا في حل مشكلة المياه، ط١، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، (د.ت).
٦٣. الياس سلامة، مشكلة المياه في الأردن، ط١، ، ج١، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، - بيروت، ١٩٩٤.
٦٤. يوفار اليتسور، الحرب الاقتصادية ١٠٠ سنة من المواجهة الاقتصادية بين اليهود والعرب،ط١، ترجمة محمد الدويري، بدر العقيلي، ط١، دار الجليل للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٨.

ب- الدوريات

١. أحمد الظاهر، "السياسة العربية المائية ، دراسة في التعاون العربي"، شؤون عربية، العدد ٥١، سبتمبر ١٩٨٧.
٢. أحمد القرعي، "الأمن المائي ..مصرياً وعربياً"، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٠، بيروت ، ابريل ٢٠٠٠.
٣. أحمد النجار، "رؤية عربية للتصورات الإسرائيلية حول قضايا المياه بين العرب وإسرائيل"، شؤون عربية، عدد ٧٣، القاهرة، ١٩٩٣.
٤. أحمد بيضون، "الأمم المتحدة وحق لبنان في استعادة كامل أراضيه"، مجلة شؤون الأوسط، العدد٩٦-٩٧، حزيران، ٢٠٠٠.
٥. احمد السمان، "مسألة المياة في دول حوض نهر الفرات - دراسة تحليلية"، مجلة دراسات، الأردن.
٦. اسحق، عوده، مشكلة المياه في الضفة الغربية وقطاع غزة ، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، ١٩٩٤.
٧. بيان الحوت، "خلفية الأطماع الإسرائيلية في المياه اللبنانية: انعكاس الجذور الدينية والإسرائيلية والقانونية على مفاوضات السلام" ،مجلة المستقبل العربي، عدد ١٩٥، ١٩٩٥.
٨. توماس شتاوفر، "إسرائيل ومصادر المياه العربية "غنائم الحرب"، الباحث العربي، مركز الدراسات العربية، لندن، عدد ٢٢، ١٩٩٠.
٩. جمال أبو المجد، "الأسس الاقتصادية لمشكلة المياه في الشرق الأوسط"، مجلة صامد الاقتصادية، بيروت، عدد ٨٩، ١٩٩٢.
١٠. جمال مظلوم، "إسرائيل وأطماعها المائية في المنطقة العربية"، مجلة شؤون فلسطينية، مركز الأبحاث في منظمة التحرير، ١٩٩١، عدد ٢١٩.
١١. حسين عدنان، "المعاهدة الأردنية - الإسرائيلية في مضمونها وأبعادها"، مجلة شؤون الاوسط، بيروت، عدد، ٤٨، ١٩٩٦.
١٢. رياض الدباغ، "الأهمية الاستراتيجية للمياه في الوطن العربي"، مجلة المجمع العلمي، مجلد ٤٣، ج٢، بغداد، ١٩٩٦م.
١٣. سامر خالد، مخيمر، حجازي، "أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل الممكنة"، عالم المعرفة، الكويت، ١٩٩٦، العدد ٢٠٩.
١٤. عبد العزيز المنصور، "المسألة المائية في السياسة السورية تجاه تركيا"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٠.
١٥. عبد العظيم حماد، "الأمن المائي العربي ودور مصر في النيل"، مركز الدراسات العربي الأوروبي، ٢٠٠٠.

١٦. عدنـــان علي، "الحفاظ على الثروة المائية في الوطن العربي"، إطاران فني وسياسي، مجلة معلومات دولية، العدد ٥٦، ١٩٩٨م.
١٧. علـــي الجونـــي، "التطبيع الأردني – الإسرائيلي: الأهداف والحسابات"، مجلة شؤون الأوسط، بيروت، عدد ٣٢، سنة ١٩٩٤.
١٨. عمـــران أبـــو صبيح، "المياه والصراع في الشرق الأوسط"، مجلة صامد الاقتصادي، جمعية معامل أبناء شهداء فلسطين، دمشق، عدد ٨٩، ١٩٩٢.
١٩. عمرو عبد الكريم، "نهر النيل في الاستراتيجية الإسرائيلية"، مركز دراسات المستقبل، أسيوط، مصر، ١٩٩٨.
٢٠. غســان الخطيــب، "الاتفــاق الانتقالي الإسرائيلي – الفلسطيني بشأن الضفة الغربية وقطــاع غــزة: قراءة أولية"، مجلة دراسات فلسطينية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، عدد ٢٤، ١٩٩٥.
٢١. فــؤاد أبــو منصور، "أحوال الماء من الخليج إلى المغرب "صيف العطش"، الأسبوع العربي، المؤسسة الشرقية للطباعة والنشر، بيروت، عدد ١٧٠٩، ١٩٩٢.
٢٢. فؤاد نهرا، "مسألة المياه في الوطن العربي وآثارها الاقتصادية والجيوسياسية"، مجلة مركز المعلومات القومي، سوريا، ١٩٩٧.
٢٣. فتحـــي على حسين، "المياه وأوراق اللعبة السياسية في الشرق الأوسط"، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣٨، اكتوبر ١٩٩٩.
٢٤. قاسم عباس، "الأطماع بالمياه العربية وأبعادها الجيوبوليتكية"، المستقبل العربي، العدد ١٧٤، أغسطس ١٩٩٣.
٢٥. محمـــد المجـــذوب، "المـــياه ســـلاح جديد وحاسم في معركة المصير العربي"، مجلة اليرموك،أربد، العدد ٣٩، ١٩٩٣.
٢٦. محمد المداح، "أزمة مياه نهر الفرات وقضية المياه في الشرق الأوسط"، مجلة السياسة الدولية، العدد ٢١، ١٩٩٠.
٢٧. محمد المومني، "مكتسبات الأردن المائية من معاهدة السلام"، المجلة الثقافية، الجامعة الأردنية، عمان، عدد ٣٧، ١٩٩٦.
٢٨. محمـــد ديـــاب، "احتمالات السلام بين سوريا وإسرائيل"، مجلة الدراسات الفلسطينية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، عدد ١٤، ١٩٩٣.
٢٩. محمد عبد الهادي، "موارد المياه في الضفة الغربية والقطاع"، مجلة صامد الاقتصادي، جمعية معامل أبناء شهداء فلسطين، دمشق، عدد ٨٨، ١٩٩٢.
٣٠. محمـــود حـــيدر، "الجـــولان والأمن المائي"، مجلة شؤون الأوسط، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، عدد ٤٨، ١٩٩٦.
٣١. محمود حيدر، "الدولة الفلسطينية في فكر السياسي الإسرائيلي"، مجلة شؤون الأوسط، العدد ٩٣، بيروت، مارس ٢٠٠٠.
٣٢. مصطفى علوي، "التجربة المصرية في التسوية السلمية"، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣٢، ابريل، ١٩٩٨.
٣٣. هناء إبراهيم، "الاستلاب الإسرائيلي للمياه اللبنانية"، مجلة صامد الاقتصادية، بيروت، عدد ٨٩، ١٩٩٢.
٣٤. الياس سلامة، "قطاع المياه ومتطلباته المستقبلية"، مجلة الندوة، جمعية الشؤون الدولية، عمان،مجلد ٧. عدد (١١)، سنة ١٩٩٦.

ج-الصحف

١. الدستور، عمان، عدد ٩٣٦١، ١٤ أيلول ١٩٩٣.
٢. الدستور، عمان، عدد ٩٥٩١، ١٤ أيار ١٩٩٤.
٣. الدستور، عمان، عدد ٩٧٦٣، ٢٧ تشرين أول، ١٩٩٤.
٤. الرأي، عمان، العدد ١١٧٣٣، ٢٨ تشرين، ٢٠٠٢.
٥. الرأي، عمان، العدد ١٢١٣٢، ٧ كانون أول ، ٢٠٠٣.
٦. الرأي، عمان، عدد ٨٨٤٣، ٧ تشرين ثاني ١٩٩٤م.
٧. الرأي، عمان، عدد، ٨٨٤٦، ١٠ تشرين ثاني ١٩٩٤م.
٨. الشعب، القاهرة، العدد ٣٤٩٨٨، ٢٣ نيسان١٩٩١.
٩. القدس، القدس، تاريخ ١ آب ١٩٩٠.

د-وقائع المؤتمرات

١. أحمد نوفل، الصراع على المياه ومفاوضات السلام في الشرق الأوسط، مجلة دراسات عربية، بيروت، عدد ٨، ١٩٩٤.
٢. أحمد هيبي، أزمة الثروة المائية في إسرائيل، مجلة دراسات فلسطينية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩١.
٣. أيمن عبد الوهاب، المسار السوري الإسرائيلي ومعوقات الصفقة الكاملة، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، عدد ١٢٠، ١٩٩٥.
٤. باتريك ريبو، العرب ومصير المفاوضات المتعددة بشأن المياه في الشرق الأوسط، مؤتمر الأمن المائي العربي، مركز الدراسات العربي الاوروبي، مصر، ٢٠٠٠.
٥. رضا بوكراع، المياه العربية والتحديات الأمنية، مؤتمر الأمن المائي العربي، من ٢١ إلى ٢٣ شباط، ٢٠٠٠، مركز الدراسات العربي – الأوروبي، القاهرة، ٢٠٠٠.
٦. خليل، هاني، الأمن المائي العربي، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مركز الدراسات العربي – الأوروبي، ٩-١٣/ ١٩٩٦، القاهرة .
٧. سليم علي، الموارد المشتركة العربية والقانون الدولي، الموارد المشتركة العربية والقانون الدولي، الندوة البرلمانية العربية الخامسة، دمشق، ١٩٩٧.
٨. فيصل الرفوع، الإستراتيجية المائية والصراع العربي – الإسرائيلي، المياه العربية وتحديات القرن الحادي والعشرين، المؤتمر السنوي الثالث، أسيوط، مصر، ١٩٩٨.
٩. مجلة "المجلة"، العدد ٦٨٠ ،الصادر في شباط/ فبراير ١٩٩٣.
١٠. محمود زنبوعة،الأمن المائي في الوطن العربي، مؤتمر المياه العربية، نوفمبر ١٩٩٨.
١١. نايف الرشيدي، الصراع على المياه في الشرق الأوسط، المؤتمر الثامن، الأمن المائي العربي، من ٢١ إلى ٢٣ شباط، ٢٠٠٠، مركز الدراسات العربي- الأوروبي.
١٢. نجيب عيسى، الأبعاد التنموية لمسألة المياه في الشرق الأوسط، مشكلة المياه في الشرق الأوسط،مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت،ج٢، ١٩٩٤.
١٣. نزار العنبكي، قواعد القانون الدولي بشأن استغلال الموارد المائية المشتركة للأغراض غير الملاحية، الندوة البرلمانية العربية الخامسة، دمشق، ١٩٩٧.
١٤. هاني خليل، الأمن المائي العربي، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، ج١٩٩٤،٢.

هـ-الرسائل الجامعية

١. حمـد بو رحمة، "**إدارة أزمة المياه في الشرق الأوسط واقع وآفاق**" رسالة ماجستير، غير منشورة،جامعة الجزائر،معهد العلوم السياسية، والعلاقات الدولية، الجزائر، ١٩٩٤.

٢. رائـد الفـاعوري، "**المياه كموضوع التعاون والنزاع بين دول الشرق الأوسط**" رسالة ماجستير، غير منشورة، الجامعة اللبنانية، ١٩٩٦.

٣. عماد الماريديني، "**أثر عملية السلام على تشكيل النخبة التشريعية الإسرائيلية،(١٩٨٨ -١٩٩٦)**" رسالة ماجستير غير منشورة، معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، المفرق، ٢٠٠٠.

٤. منير الهور، "**الأبعاد السياسية لأزمة المياه في منطقة حوض الفرات**"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، ١٩٩٦.

و-الإتفاقيات

١. الاتفاقـية الأردنـية السـورية من أجل استثمار مياه نهر اليرموك لعام ١٩٨٧م، المادة الثانية.

٢. الاتفاقية الأردنية – السورية من أجل استغلال مياه نهر اليرموك، ١٩٥٣/٦/٤م، المادة السادسة والسابعة.

٣. الاتفاقية الأردنية – السورية من أجل استغلال مياه نهر اليرموك، ١٩٥٣/٦/٤م.

ز-منشورات المؤسسات والدوائر الرسمية

١. وزارة الخارجية التركية، قضايا المياه بين تركيا وسوريا والعراق، إدارة مجاري المياه الإقليمية والعابرة للحدود، مايو، ١٩٩٧.

٢. وزارة الخارجـية ووزارة الري العراقية، قسمة المياه في القانون الدولي، حقائق بشأن المياه المشتركة مع تركيا، بغداد، ١٩٩٩.

ح- التقارير

– تقرير صادر عن وزارة المياه والري الأردني،عمان، ١٩٩٣.

ثانياً: المراجع باللغة الإنجليزية

A- Books:-

1. Abdel Majid Farid, Hussein Sirriyeh, " **Israel & Arab Water**" An International Symposium, Amman 25-26 February, 1984, Published from the Arab Research Centre, London, Ithaea Press, 1985.
2. Colin Fahey, **Water Resources in the Middle East**, May 9, published by St. Malo Press, 2001.
3. Leslie Schmida, **Keys to Control Israel's Pursuit of Arab Water Resources**, The American Educational Trust,(Without Date).
4. Lilach Grunfeld, **Jordan River Dispute**, ICE Case Studies, water Journal, 1997.
5. Mehmet Ergin, et.al, **Water in the Islamic World:** An Immenent Crissi, 1994.

6. Stefan Deconinck, **Israeli water policy in a regional context of conflict: Prospects for sustainable development for Israelis and Palestinians?** Centre for Sustainable Development - Ghent University,2000 (Belgium).
7. **Water Resources: Scarcity and conflict**, Report of the International Institute for strategic studies,1999, London.

B-Periodicals:-

1. Clawson, Patrick, **The middle East, with Water to Waste**, the middle east forum promoting american intrests, 1996.
2. Dolatyar , Mostafa "**Water diplomacy in the Middle East**", The Middle Eastern Environment, published by St. Malo Press,1998.
3. Harvey Morris and Gareth Smyth, **MIDDLE EAST: Israel-Lebanon water war looms**, Mar 16, 2001.
4. Nicholas Blandford, **Heightened Israeli-Lebanese Tensions Over Jordan's Headwaters,** Daily Star in Beirut September 30, 2002.
5. Ronald Bleier, Israel's Appropriation of Arab Water: An Obstacle to Peace, Middle East Labor Bulletin, Spring 1994.
6. Rooney, Kathleen, **Israeli-Syrian Peace Talks Highlight Middle East Water Shortages**, Disaster Relief.Org, 1999.
7. Stefan Deconinck, "**The Middle East Water Crisis: the drought and conflict**", 26 June, 2000.

C- Internet Websites:-

1. www.AmericanDiplomacy.org
2. www.bbcarabic.com

ملحق رقم (١)

إتفاقية قانون
استخدام المجاري المائية الدولية
في الأغراض غير الملاحية

إن الأطراف في هذه الاتفاقية،

إذ تعي أهمية المجاري المائية الدولية واستخدامها في الأغراض غير الملاحية في مناطق كثيرة من العالم،

وإذ تضع في اعتبارها الفقرة ١ (أ) من المادة ١٣ من ميثاق الأمم المتحدة، التي تنص على أن تقوم الجمعية العامة بإجراء دراسات ووضع توصيات بقصد تشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه،

وإذ ترى أن التدوين الناجح والتطوير التدريجي لقواعد القانون الدولي التي تنظم استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية من شأنهما أن يساعدا في تعزيز وتنفيذ الأغراض والمبادئ الواردة في المادتين الأولى والثانية من الميثاق،

وإذ تأخذ في اعتبارها المشاكل التي تؤثر في العديد من المجاري المائية الدولية والناجمة عن جملة أمور منها زيادة الاستهلاك والتلوث،

وإذ تعرب عن اقتناعها بأن وضع اتفاقية إطارية من شأنه أن يكفل استخدام المجاري المائية الدولية وتنميتها وحفظها وإدارتها وحمايتها، والعمل على تحقيق الانتفاع الأمثل والمستدام بها بالنسبة للأجيال الحالية والمقبلة،

وإذ تؤكد أهمية التعاون الدولي وحسن الجوار في هذا الميدان،

وإذ تدرك الأحوال والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية،

اتفقت على ما يلي:

الباب الأول – مقدمة

المادة ١

نطاق سريان هذه الاتفاقية

١– تسري هذه الاتفاقية على استخدام المجاري المائية الدولية ومياهها في الأغراض غير الملاحية وعلى تدابير الحماية والصون والإدارة المتصلة باستخدام هذه المجاري المائية ومياهها.

٢– لا تسري هذه الاتفاقية على استخدام المجاري المائية الدولية في الملاحة إلا في الحدود التي تؤثر فيها الاستخدامات الأخرى في الملاحة أو تتأثر بها.

المادة ٢

استخدام المصطلحات

لأغراض هذه الاتفاقية:

أ– يقصد بـ "المجرى المائي" شبكة المياه السطحية والمياه الجوفية التي تشكل، بحكم علاقتها الطبيعية بعضها ببعض، كلا واحدا وتتدفق عادة صوب نقطة وصول مشتركة.

ب – يقصد بـ "المجرى المائي" الدولي أي مجرى مائي تقع أجزاؤه في دول مختلفة.

جـ – يقصد بـ "دولة المجرى المائي" دولة طرف في هذه الاتفاقية، يقع في إقليمها جزء من مجرى مائي دولي، أو طرف يكون منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي يقع في إقليم دولة أو أكثر من الدول الأعضاء فيها جزء من مجرى مائي دولي.

د – يقصد بـ "المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي" أي منظمة تشكلها دول ذات سيادة في منطقة إقليمية معينة وتنقل إليها الدول الأعضاء فيها الاختصاص فيما

يتعلق بالمسائل التي تنظمها هذه الاتفاقية وتأذن لها حسب الأصول وفقاً لإجراءاتها الداخلية بأن توقعها وتصدق عليها وتقبلها وتوافق عليها وتنظم إليها.

المادة ٣

اتفاقات المجرى المائي

١ـ ليس في هذه الاتفاقية ما يؤثر في حقوق أو التزامات دولة المجرى المائي الناشئة عن اتفاقات يكون معمولاً بها بالنسبة لهذه الدولة في اليوم الذي تصبح فيه طرفاً في هذه الاتفاقية ما لم يكن هناك اتفاق على نقيض ذلك.

٢ـ رغم ما نصت عليه أحكام الفقرة ١، يجوز للأطراف في الاتفاقات المشار إليها في الفقرة ١ أن تنظر، عند اللزوم، في تحقيق اتساق هذه الاتفاقات مع المبادئ الأساسية لهذه الاتفاقية.

٣ـ لدول المجرى المائي أن تعقد اتفاقاً أو أكثر من اتفاق، يشار إليها فيما يلي بعبارة "اتفاقات المجرى المائي"، تطبق بموجبها أحكام هذه المواد وتواءم مع خصائص واستخدامات مجرى مائي دولي معين أو جزء منه.

٤ـ عندما يُعقد اتفاق مجرى مائي بين دولتين أو أكثر من دولتين من دول المجرى المائي، يحدد الاتفاق المياه التي يسري عليها. ويجوز عقد مثل هذا الاتفاق فيما يتعلق بكامل المجرى المائي الدولي، أو بأي جزء منه، أو بمشروع أو برنامج أو استخدام معين، إلا بقدر ما يضر هذا الاتفاق، إلى درجة ذات شأن، باستخدام مياه المجرى المائي من جانب دولة أو أكثر من دولة من دول المجرى المائي الأخرى، دون موافقة صريحة منها.

٥ـ عندما ترى دولة من دول المجرى المائي أن مواءمة أحكام هذه الاتفاقية أو تطبيقها ضروريان بسبب خصائص مجرى مائي دولي معين واستخداماته، تتشاور دول المجرى المائي بغية التفاوض بحسن نية بقصد عقد اتفاق أو اتفاقات مجرى مائي.

٦ـ إذا كان بعض دول مجرى مائي معين، لا كلها، أطرافا في اتفاق ما لا يؤثر شيء مما ينص عليه مثل ذلك الاتفاق في ما لدول المجرى المائي التي ليست أطرافا في مثل ذلك الاتفاق، من حقوق والتزامات بمقتضى هذه الاتفاقية.

المادة ٤

الأطراف في اتفاقات المجرى المائي

١ـ يحق لكل دولة من دول المجرى المائي أن تشارك في التفاوض على أي اتفاق مجرى مائي يسري على كامل المجرى المائي الدولي، وأن تصبح طرفا في هذا الاتفاق، وأن تشارك أيضا في أي مشاورات ذات صلة.

٢ـ يحق لأي دولة من دول المجرى المائي يمكن أن يتأثر استخدامها للمجرى المائي الدولي، إلى درجة ذات شأن، بتنفيذ اتفاق مجرى مائي مقترح لا يسري إلا على جزء من المجرى المائي أو على مشروع أو برنامج أو استخدام معين، أن تشارك في المشاورات التي تجري بشأن هذا الاتفاق، وعند الاقتضاء في التفاوض على مثل هذا الاتفاق بحسن نية بغرض أن تصبح طرفا إليه، بقدر تأثر استخدامها بهذا الاتفاق.

الباب الثاني

مبادئ عامة

المادة ٥

الانتفاع والمشاركة المنصفان والمعقولان

١ـ تنتفع دول المجرى المائي، كل في إقليمها، بالمجرى المائي الدولي بطريقة منصفة ومعقولة وبصورة خاصة، تستخدم هذه الدول المجرى المائي الدولي وتنميه بغية الانتفاع به بصورة مثلى ومستدامة والحصول على فوائد منه، مع

مراعاة مصالح دول المجرى المائي المعنية، على نحو يتفق مع توفير الحماية الكافية للمجرى المائي.

٢ـ تشارك دول المجرى المائي في استخدام المجرى المائي الدولي وتنميته وحمايته بطريقة منصفة ومعقولة. وتشمل هذه المشاركة حق الانتفاع بالمجرى المائي وواجب التعاون في حمايته وتنميته على النحو المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

المادة ٦

العوامل ذات الصلة بالانتفاع المنصف والمعقول

١ـ يتطلب الانتفاع بمجرى مائي دولي بطريقة منصفة ومعقولة، بالمعنى المقصود في المادة ٥، أخذ جميع العوامل والظروف ذات الصلة في الاعتبار، بما في ذلك ما يلي:

(أ) العوامل الجغرافية والهيدروغرافية والهيدرولوجية والمناخية والإيكولوجية، والعوامل الأخرى التي لها صفة طبيعية.

(ب) الحاجات الاجتماعية والاقتصادية لدول المجرى المائي المعنية؛

(ج) السكان الذين يعتمدون على المجرى المائي في كل دولة من دول المجرى المائي؛

(د) آثار استخدام أو استخدامات المجرى المائي في إحدى دول المجرى المائي على غيرها من دول المجرى المائي؛

(هـ) الاستخدامات القائمة والمحتملة للمجرى المائي؛

(و) حفظ الموارد المائية للمجرى المائي وحمايتها وتنميتها والاقتصاد في استخدامها وتكاليف التدابير المتخذة في هذا الصدد؛

(ز) مدى توافر بدائل، ذات قيمة مقارنة، لاستخدام معين مزمع أو قائم؛

٢ ـ لدى تطبيق المادة ٥ أو الفقرة ١ من هذه المادة، تدخل دول المجرى المائي المعنية، إذا ما دعت الحاجة، في مشاورات بروح التعاون.

٣ ـ يحدد الوزن الممنوح لكل عامل من العوامل وفقا لأهميته بالمقارنة مع أهمية العوامل الأخرى ذات الصلة. وعند تحديد ماهية الانتفاع المنصف والمعقول، يجب النظر في جميع العوامل ذات الصلة معا والتوصل إلى استنتاج على أساسها ككل.

المادة ٧

الالتزام بعدم التسبب في ضرر ذي شأن

١ ـ تتخذ دول المجرى المائي، عند الانتفاع بمجرى مائي دولي داخل أراضيها، كل التدابير المناسبة للحيلولة دون التسبب في ضرر ذي شأن لدول المجرى المائي الأخرى.

٢ ـ ومع ذلك، فإنه متى وقع ضرر ذو شأن لدولة أخرى من دول المجرى المائي، تتخذ الدول التي سبب استخدامها هذا الضرر، في حالة عدم وجود اتفاق على هذا الاستخدام، كل التدابير المناسبة، مع المراعاة الواجبة لأحكام المادتين ٥ و ٦ وبالتشاور مع الدولة المتضررة، من اجل إزالة أو تخفيف هذا الضرر والقيام، حسب الملائم، بمناقشة مسألة التعويض.

المادة ٨

الالتزام العام بالتعاون

١ـ تتعاون دول المجرى المائي على أساس المساواة في السيادة، والسلامة الإقليمية، والفائدة المتبادلة وحسن النية من أجل تحقيق الانتفاع الأمثل من المجرى المائي الدولي وتوفير الحماية الكافية له.

٢ـ لدى تحديد طريقة هذا التعاون، لدول المجرى المائي أن تنظر في إنشاء آليات أو لجان مشتركة حسب ما تراه ضروريا لتيسير التعاون بشأن اتخاذ التدابير والإجراءات ذات الصلة في ضوء الخبرة المكتسبة من خلال التعاون في إطار الآليات واللجان المشتركة القائمة في مختلف المناطق.

المادة ٩

التبادل المنتظم للبيانات والمعلومات

١ــ عملاً بالمادة ٨، تتبادل دول المجرى المائي، بصفة منتظمة، البيانات والمعلومات المتوافرة عادة عن حالة المجرى المائي، وخاصة البيانات والمعلومات ذات الطابع الهيدرولوجي والمتعلقة بحالة الجو وبالجيولوجيا المائية وذات الطابع الإيكولوجي والمتصلة بنوعية المياه وكذلك بالتنبؤات المتعلقة بهذه العوامل.

٢ــ إذا طلبت دولة من دول المجرى المائي من دولة أخرى من دول المجرى المائي تقديم بيانات أو معلومات غير متوافرة عادة، فعلى الدولة الثانية أن تبذل قصارى جهدها للامتثال للطلب، ولكن يجوز لها أن تجعل امتثالها متوقفاً على قيام الدولة الطالبة بسداد التكاليف المعقولة لجمع هذه البيانات أو المعلومات. ولتجهيز هذه البيانات والمعلومات عندما يكون ذلك مناسبا.

٣ــ تبذل دول المجرى المائي قصارى جهدها من أجل جمع البيانات والمعلومات، ومن أجل تجهيزها عندما يكون ذلك مناسباً، بطريقة تيسّر لدول المجرى المائي الأخرى الانتفاع بها عند إبلاغها إليها.

المادة ١٠

العلاقة بين أنواع الاستخدامات المختلفة

١ــ ما لم يوجد اتفاق أو عرف مخالف، لا يتمتع أي استخدام للمجرى المائي الدولي بأولوية متأصلة على غيره من الاستخدامات.

٢ــ في حالة وجود تعارض بين استخدامات المجرى المائي الدولي، يحسم هذا التعاون بالرجوع إلى المواد من ٥ إلى ٧، مع إيلاء اهتمام خاص لمقتضيات

الباب الثالث

التدابير المزمع اتخاذها

المادة ١١

المعلومات المتعلقة بالتدابير المزمع اتخاذها

تتبادل دول المجرى المائي المعلومات وتتشاور مع بعضها البعض وتتفاوض، حسب الاقتضاء، بشأن الآثار المحتملة للتدابير المزمع اتخاذها على حالة مجرى مائي دولي.

المادة ١٢

الإخطار المتعلق بالتدابير المزمع اتخاذها والتي يمكن ان يكون لها اثر ضار

قبل أن تقوم دولة من دول المجرى المائي أو أن تسمح بتنفيذ تدابير مزمع اتخاذها يمكن أن يكون لها أثر ضار ذو شأن على دول أخرى من دول المجرى المائي، عليها أن توجه إلى تلك الدول إخطارا بذلك في الوقت المناسب. ويكون هذا الإخطار مصحوبا بالبيانات والمعلومات الفنية المتاحة، بما في ذلك نتائج أي عملية لتقييم الأثر البيئي، من أجل تمكين الدول التي تم إخطارها من تقييم الآثار الممكنة للتدابير المزمع اتخاذها.

المادة ١٣

فترة الرد على الإخطار

ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك:

(أ) تمهل أي دولة من دول المجرى المائي وجهت إخطارا بموجب المادة ١٢ الدول التي تم إخطارها فترة ستة أشهر تقوم خلالها بدراسة وتقييم الآثار الممكنة للتدابير المزمع اتخاذها وبإبلاغ ما توصلت إليه من نتائج إليها؛

(ب) تمد هذه الفترة لمدة لا تتجاوز ستة أشهر، بناء على طلب الدولة التي تم إخطارها والتي ينطوي تقييم التدابير المزمع اتخاذها على صعوبة خاصة بالنسبة إليها.

المادة ١٤

التزامات الدولة التي وجهت الإخطار في أثناء فترة الرد

على الدولة التي وجهت الإخطار في أثناء الفترة المشار إليها في المادة ١٣:

(أ) التعاون مع الدول التي تم إخطارها بتزويدها، عند الطلب، بما هو متاح ولازم من البيانات والمعلومات الإضافية لإجراء تقييم صحيح؛

(ب) عدم تنفيذ التدابير المزمع اتخاذها أو السماح بتنفيذها دون موافقة الدول التي تم إخطارها.

المادة ١٥

الرد على الإخطار

تبلغ الدول التي تم إخطارها ما توصلت إليه من نتائج إلى الدولة التي وجهت الإخطار في أقرب وقت ممكن في غضون الفترة الواجبة التطبيق وفقا للمادة ١٣. وإذا وجدت دولة تم إخطارها أن تنفيذ التدابير المزمع اتخاذها لا يتفق مع أحكام المادة ٥ أو المادة ٧، فعليها أن ترفق بالنتائج التي توصلت إليها شرحا مدعما بالمستندات يبين الأسباب التي تقوم عليها هذه النتيجة.

المادة ١٦

عدم الرد على الإخطار

١ـ إذا لم تتلق الدولة التي وجهت الإخطار، خلال الفترة الواجبة التطبيق وفقا للمادة ١٣، أي إبلاغ بموجب المادة ١٥، جاز لها، مع مراعاة التزاماتها بموجب المادتين ٥ و ٧، أن تشرع في تنفيذ التدابير المزمع اتخاذها، وفقا للإخطار ولأي بيانات ومعلومات أخرى قدمت إلى الدول التي تم إخطارها.

٢ـ كل طلب تعويض من الدولة التي تم إخطارها ولم تقم بالرد خلال الفترة الواجبة التطبيق وفقا للمادة ١٣، يجوز أن يكون محل مقاصة مع التكاليف التي تكبدتها الدولة التي وجهت الإخطار بسبب التدبير الذي اتخذته بعد انقضاء المهلة المحددة للرد، والذي ما كان ليتخذ لو كانت الدولة التي تم إخطارها قد اعترضت خلال تلك الفترة.

المادة ١٧

المشاورات والمفاوضات المتعلقة بالتدابير المزمع اتخاذها

١ـ إذا حدث إبلاغ بموجب المادة ١٥ بأن تنفيذ التدابير المزمع اتخاذها لن يكون متفقا مع أحكام المادتين ٥ و ٧، تدخل الدولة التي وجهت الإخطار والدولة التي قامت بالإبلاغ في مشاورات، وعند اللزوم، في مفاوضات بقصد التوصل إلى تسوية منصفة للوضع.

٢ـ تجرى المشاورات والمفاوضات على أساس وجوب قيام كل دولة، بحسن نية، بإيلاء قدر معقول من الاعتبار لحقوق الدولة الأخرى ومصالحها المشروعة.

٣ـ تمتنع الدولة التي وجهت الإخطار، أثناء المشاورات والمفاوضات عن تنفيذ التدابير المزمع اتخاذها أو السماح بتنفيذها لفترة ستة أشهر، إذا طلبت إليها ذلك الدولة التي تم إخطارها وقت قيامها بالإبلاغ ما لم يتفق على خلاف ذلك.

المادة ١٨

الإجراءات الواجب اتباعها في حالة عدم الإخطار

١ــ إذا كان لدى دولة من دول المجرى المائي أسباب معقولة للاعتقاد بأن دولة أخرى من دول المجرى المائي تزمع اتخاذ تدابير يمكن أن يكون لها أثر ضار ذو شأن عليها، جاز للدولة الأولى أن تطلب إلى الدولة الثانية تطبيق أحكام المادة ١٢. ويرفق بالطلب شرح مدعم بالمستندات يبيّن أسبابه.

٢ــ إذا وجدت الدولة التي تزمع اتخاذ التدابير، مع ذلك، أنها غير ملزمة بتوجيه إخطار بموجب المادة ١٢، فعليها أن تعلم الدولة الأخرى بذلك، مقدمة شرحاً مدعماً بالمستندات يبيّن الأسباب التي تقوم عليها هذه النتيجة. وإذا لم تقنع هذه النتيجة الدولة الأخرى، تدخل الدولتان فوراً، بناءً على طلب هذه الدولة الأخرى، في مشاورات ومفاوضات على الوجه المبيّن في الفقرتين ١ و ٢ من المادة ١٧.

٣ــ تمتنع الدولة التي تزمع اتخاذ التدابير، أثناء المشاورات والمفاوضات، عند تنفيذ هذه التدابير أو السماح بتنفيذها لفترة ستة أشهر، إذا طلبت إليها ذلك الدولة الأخرى وقت طلبها بدء المشاورات والمفاوضات ما لم يتفق على خلاف ذلك.

المادة ١٩

التنفيذ العاجل للتدابير المزمع اتخاذها

١ــ إذا كان تنفيذ التدابير المزمع اتخاذها أمراً بالغ الاستعجال من أجل حماية الصحة العامة أو السلامة العامة أو مصالح أخرى تساويها أهمية، جاز للدولة التي تزمع اتخاذ التدابير، مع مراعاة أحكام المادتين ٥ و ٧، أن تشرع فوراً في التنفيذ، بصرف النظر عن أحكام المادة ١٤ والفقرة ٣ من المادة ١٧.

٢ــ في مثل هذه الحالة، يُبلغ إلى دول المجرى المائي الأخرى المشار إليها في المادة ١٢ دون إبطاء إعلان رسمي بما للتدابير من صفة الاستعجال، مشفوعاً بالبيانات والمعلومات ذات الصلة.

٣ـ تدخل الدولة التي تزمع اتخاذ التدابير، بناء على طلب أي دولة من الدول المشار إليها في الفقرة ٢، في مشاورات ومفاوضات معها فورا على الوجه المبين في الفقرتين ١ و ٢ من المادة ١٧.

الباب الرابع

الحماية والصون والإدارة

المادة ٢٠

حماية النظم الايكولوجية وصونها

تقوم دول المجرى المائي منفردة، أو مشتركة مع غيرها عند الاقتضاء، بحماية النظم الإيكولوجية للمجاري المائية الدولية وبصونها.

المادة ٢١

منع التلوث وتخفيضه ومكافحته

١ـ في هذه المادة، يقصد بـ "تلوث المجرى المائي الدولي" أي تغيير ضار في تركيب مياه المجرى المائي الدولي أو في نوعيتها ينتج بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن سلوك بشري.

٢ـ تقوم دول المجرى المائي منفردة، أو مجتمعة عند الاقتضاء، بمنع وتخفيض ومكافحة تلوث المجرى المائي الدولي الذي يمكن أن يسبب ضررا ذا شأن لدول أخرى من دول المجرى المائي أو لبيئتها، بما في ذلك الضرر بصحة البشر أو بسلامتهم، أو لاستخدام المياه لأي غرض مفيد، أو للموارد الحية للمجرى المائي، وتتخذ دول المجرى المائي خطوات للتوفيق بين سياساتها في هذا الشأن.

٣ـ تتشاور دول المجرى المائي، بناء على طلب أي دولة منها، بغية التوصل إلى تدابير وطرق تتفق عليها فيما بينها لمنع تلوث المجرى المائي الدولي والحد من التلوث ومكافحته، من قبيل:

(أ) وضع أهداف ومعايير مشتركة لنوعية المياه؛

(ب) استحداث تقنيات وممارسات لمعالجة التلوث من المصادر الثابتة والمنتشرة؛

(ج) وضع قوائم بالمواد التي يجب حظر إدخالها في مياه المجرى المائي الدولي أو الحد من إدخالها أو استقصاؤه أو رصده.

المادة ٢٢

إدخال أنواع غريبة أو جديدة

تتخذ دول المجرى المائي جميع التدابير اللازمة لمنع إدخال أنواع غريبة أو جديدة في المجرى المائي الدولي يمكن أن تكون لها آثار ضارة على النظام الإيكولوجي للمجرى المائي مما يلحق ضررا ذا شأن بدول أخرى من دول المجرى المائي.

المادة ٢٣

حماية البيئة البحرية وصونها

تتخذ دول المجرى المائي منفردة، أو بالتعاون مع دول أخرى عند الاقتضاء، جميع التدابير المتعلقة بالمجرى المائي الدولي واللازمة لحماية البيئة البحرية وصونها، بما فيها مصاب الأنهار، آخذة في الاعتبار القواعد والمعايير الدولية المقبولة عموما.

المادة ٢٤

الإدارة

١ــ تدخل دول المجرى المائي، بناء على طلب أي دولة منها، في مشاورات بشأن إدارة المجرى المائي الدولي، ويجوز أن تشمل هذه المشاورات إنشاء آلية مشتركة للإدارة.

٢ــ في هذه المادة، يقصد بــ "الإدارة"، بصفة خاصة ما يلي:

(أ) تخطيط التنمية المستدامة للمجرى المائي الدولي والعمل على تنفيذ أية خطط معتمدة؛

(ب) القيام، بطرائق أخرى، بتعزيز الانتفاع بالمجرى المائي وحمايته والتحكم فيه بطريقة رشيدة وعلى الوجه الأمثل.

المادة ٢٥

الضبط

١ــ تتعاون دول المجرى المائي، حيثما يكون ذلك مناسبا، للاستجابة للحاجات أو للفرص المتاحة لضبط تدفق مياه المجرى المائي الدولي.

٢ــ تشترك دول المجرى المائي على أساس منصف في تشييد وصيانة الأشغال الهندسية للضبط التي قد تكون اتفقت على الاضطلاع بها، أو في تحمل تكاليف هذه الأشغال الهندسية، ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك.

٣ــ في هذه المادة، يقصد بــ "الضبط" استخدام الأشغال الهندسية المائية أو أي إجراء مستمر آخر لتعديل أو تنويع تدفق مياه المجرى المائي الدولي أو للتحكم فيه بطريقة أخرى.

المادة ٢٦

الإنشاءات

١ــ تبذل دول المجرى المائي، كل في إقليمها، قصارى جهودها لصيانة وحماية الإنشاءات، والمرافق، والأشغال الهندسية الأخرى المتصلة بالمجرى المائي الدولي.

٢ــ تدخل دول المجرى المائي، بناء على طلب أي دولة منها لديها أسباب معقولة للاعتقاد بأنها قد تتعرض لآثار ضارة ذات شأن، في مشاورات بشأن ما يلي:

(أ) تشغيل وصيانة الإنشاءات أو المرافق، أو الأشغال الهندسية الأخرى المتصلة بالمجرى المائي الدولي، بطريقة مأمونة؛

(ب) حماية الإنشاءات، أو المرافق، أو الأشغال الهندسية الأخرى من الأفعال المرتكبة عمدا أو الناشئة عن إهمال أو بسبب قوى الطبيعة.

الباب الخامس

الأحوال الضارة وحالات الطوارئ

المادة ٢٧

منع حدوث الأحوال الضارة والتخفيف من آثارها

تتخذ دول المجرى المائي منفردة، أو مجتمعة عند الاقتضاء، جميع التدابير المناسبة لمنع حدوث الأحوال المتصلة بالمجرى المائي الدولي التي قد تضر بدول أخرى من دول المجرى المائي، أو للتخفيف منها، سواء كانت ناتجة عن أسباب طبيعية أو عن سلوك بشري، مثل الفيضانات، أو الجليد، أو الأمراض المنقولة بالماء، أو ترسب الطمي، أو التحات، أو تسرب المياه المالحة، أو الجفاف، أو التصحر.

المادة ٢٨

حالات الطوارئ

١ــ في هذه المادة يقصد بــ "الطوارئ" الحالة التي تسبب ضررا جسيما لدول المجرى المائي أو لدول أخرى، أو تنطوي على تهديد وشيك بتسبيب هذا الضرر، وتنتج فجأة عن أسباب طبيعية، مثل الفيضانات أو انهيار الجليد أو انهيار التربة أو الزلازل، أو من سلوك بشري، مثل الحوادث الصناعية.

٢ــ تقوم دولة المجرى المائي، دون إبطاء وبأسرع الوسائل المتاحة، بإخطار الدول الأخرى التي يحتمل أن تتأثر والمنظمات الدولية المختصة بكل حالة طوارئ تنشأ داخل إقليمها.

٣ــ على دولة المجرى المائي التي تنشأ حالة طوارئ داخل إقليمها أن تتخذ فــورا جميع التدابير العملية التي تقتضيها الظروف، بالتعاون مع الدول التـي يحتمـل أن تتأثر بهذه الحالة، ومع المنظمات الدولية المختصة عند الاقتضـاء، لمنـع الآثـار الضارة لحالة الطوارئ وتخفيفها والقضاء عليها.

٤ــ تضع دول المجرى المائي مجتمعة، عند الضرورة، خطط طـوارئ لمواجهـة حالات الطوارئ، بالتعاون، حيثما يقتضي الأمر، مع الدول الأخرى التي يحتمـل أن تتأثر بهذه الحالات ومع المنظمات الدولية المختصة.

الباب السادس

أحكام متنوعة

المادة ٢٩

المجاري المائية الدولية والإنشاءات وقت النزاع المسلح

تتمتع المجاري المائية الدولية، والإنشاءات والمرافـق والأشـغال الهندسـية الأخرى المتصلة بها، بالحماية التي تمنحها مبادئ القانون الدولي وقواعده الواجبـة التطبيق في النزاع المسلح الدولي وغير الدولي ولا يجـوز اسـتخدامها بصـورة تنطوي على انتهاك لهذه المبادئ والقواعد.

المادة ٣٠

الإجراءات غير المباشرة

في الحالات التي توجد فيها عقبات جدية تعترض الاتصالات المباشرة بيـن دول المجرى المائي، تنفذ الدول المعنية التزاماتها بالتعاون المنصوص عليها فـي هذه الاتفاقية، بما في ذلك تبادل البيانـات والمعلومـات، والإخطـار، والإبـلاغ، والمشاورات، والمفاوضات، عن طريق أي إجراء غير مباشر ينال قبولها.

المادة ٣١

البيانات والمعلومات الحيوية للدفاع أو الأمن القومي

ليس في هذه المواد ما يلزم دولة من دول المجرى المائي بتقديم بيانات أو معلومات هي حيوية لدفاعها أو أمنها القوميين. ومع ذلك، تتعاون تلك الدولة بحسن نية مع دول المجرى المائي الأخرى بقصد تقديم أكبر قدر ممكن من المعلومات التي تسمح الظروف بتقديمها.

المادة ٣٢

عدم التمييز

ما لم تكن دول المجرى المائي المعنية قد اتفقت على طريقة أخرى من أجل حماية مصالح الأشخاص، الطبيعيين أو الاعتباريين، المصابين بضرر ذي شأن عابر للحدود أو المهددين تهديدا شديدا بالإصابة بهذا الضرر نتيجة لأنشطة تتصل بالمجرى المائي الدولي، لا يجوز لدولة المجرى المائي أن تجري أي تمييز، على أساس الجنسية أو الإقامة أو المكان الذي وقع فيه الضرر عند منح هؤلاء الأشخاص، وفقا لنظامها القانوني، حق اللجوء إلى الإجراءات القضائية أو غيرها من الإجراءات، أو حق المطالبة بالتعويض أو غيره من أشكال النصفة فيما يتعلق بضرر ذي شأن ناجم عن هذه الأنشطة المنفذة في نطاق ولايتها.

المادة ٣٣

تسوية المنازعات

١ـ في حالة نشوء نزاع بين طرفين أو اكثر بشأن تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية، وفي غياب اتفاق فيما بينها ينطبق على النزاع تسعى الأطراف المعنية إلى التوصل إلى تسوية للنزاع بالوسائل السلمية وفقا للأحكام التالية.

٢ـ إذا لم تتمكن الأطراف المعنية من التوصل إلى اتفاق عن طريق التفاوض بناء على طلب أحد الأطراف، يجوز لها أن تشترك في طلب المساعي الحميدة أو

الوساطة أو التوفيق من طرف ثالث، أو أن تستخدم، حسب الاقتضاء، أي مؤسسات للمجرى المائي المشترك تكون الأطراف قد أنشأتها أو أن تتفق على عرض النزاع على التحكيم أو على محكمة العدل الدولية.

٣ــ رهنا بأعمال الفقرة ١٠، وإذا لم تتمكن الأطراف المعنية، بعد ستة اشهر من وقت طلب المفاوضات المشار إليها في الفقرة ٢، من تسوية نزاعها عن طريق التفاوض أو أي وسيلة أخرى مشار إليها في تلك الفقرة، يعرض النزاع، بناء على طلب أي طرف في النزاع، على لجنة محايدة لتقصي الحقائق وفقا للفقرات ٤ إلى ٩، ما لم تتفق الأطراف على خلاف ذلك.

٤ــ تنشأ لجنة لتقصي الحقائق، تتكون من عضو واحد يسميه كل طرف معني وعضو آخر زيادة على ذلك، لا يحمل جنسية أي طرف من الأطراف المعنية يختاره الأعضاء المعينون ويتولى رئاسة اللجنة.

٥ــ إذا لم يتمكن الأعضاء الذين تسميهم الأطراف من الاتفاق على اختيار رئيس خلال ثلاثة أشهر من طلب إنشاء اللجنة، جاز لأي طرف معني أن يطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يعين رئيسا لا يحمل جنسية أي طرف من أطراف النزاع أو جنسية أي دولة مشاطئة للمجرى المائي المعني. وإذا اخفق أي طرف من الأطراف في تسمية عضو في غضون ثلاثة اشهر من الطلب الأولي عملا بالفقرة ٣، جاز لأي طرف معني آخر أن يطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يعين شخصا لا يحمل جنسية أي طرف من أطراف النزاع أو جنسية دولة مشاطئة للمجرى المائي المعني. ويشكل الشخص المعين على هذا النحو لجنة مكونة من عضو واحد.

٦ــ تحدد اللجنة إجراءاتها.

٧ــ على الأطراف المعنية الالتزام بتزويد اللجنة بالمعلومات التي قد تطلبها والسماح للجنة، بناء على طلبها، بحرية الوصول إلى أراضي كل منها والتفتيش على أي مرافق أو منشآت أو معدات أو أي معالم مشيدة أو طبيعية ذات صلة ذلك لأغراض تحرياتها.

٨ـ تعتمد اللجنة تقريرها بأغلبية الأصوات، مالم تكن لجنة مكونة من عضو واحد، وتقدم ذلك التقرير إلى الأطراف المعنية متضمنا النتائج التي توصلت إليها وأسبابها والتوصيات التي تراها مناسبة للتوصل إلى تسوية منصفة للنزاع، وتنظر فيه الأطراف المعنية بحسن نية.

٩ـ تتحمل الأطراف المعنية بالتساوي نفقات اللجنة.

١٠ـ وعند التصديق على هذه الاتفاقية أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها، أو في أي وقت لاحق، يجوز للطرف الذي ليس منظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي أن يعلن في صك خطي يقدم إلى الوديع، انه يعترف، فيما يتعلق بأي نزاع لم يسوى وفقا للفقرة ٢، بما يلي كإجراءات إجبارية، من تلقاء نفسها، وبدون اتفاق خاص مع أي طرف يقبل الالتزام نفسه:

(أ) عرض النزاع على محكمة العدل الدولية: و/أو

(ب) التحكيم أمام محكمة تحكيم قائمة وعاملة، ما لم تتفق أطراف النزاع على خلاف ذلك وفقا للإجراء المبين في مرفق هذه الاتفاقية.

يجوز لطرف يكون منظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي أن يصدر إعلانا له الأثر نفسه فيما يتعلق بالتحكيم وفقا للفقرة الفرعية (ب).

أحكام ختامية

المادة ٣٤

التوقيع

يفتح باب التوقيع على هذه الاتفاقية لجميع الدول وللمنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي في الفترة من ٢١ أيار / مايو ١٩٩٧ حتى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٠ في مقر الأمم المتحدة بنيويورك.

من ٢١ أيار/مايو ١٩٩٧
إلى ٢٠ ايار/مايو ٢٠٠٠

المادة ٣٥

التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام

١ـ تخضع هذه الاتفاقية للتصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام من جـانب الدول و من جانب منظمات التكامل الاقتصادي الإقليميـة، وتـودع صكـوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

٢ـ كل منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي تصبح طرفا في هذه الاتفاقيـة دون أن يكون أي من الدول الأعضاء فيها طرفا فيها ملزمة بتنفيـذ جميـع الالتزامـات الواردة في الاتفاقية. أما في حالة المنظمات التي تكون دولة أو اكثر من الـدول الأعضاء فيها طرفا في هذه الاتفاقية، فتقوم المنظمة والدول الأعضاء فيها بالبت بشأن مسؤوليات كل منها في تنفيذ التزاماتها بموجـب الاتفاقيـة. وفـي هـذه الحالات، لا يحق للمنظمة والدول الأعضاء فيها التمتع بصورة متزامنة بـالحقوق الواردة في الاتفاقية.

٣ـ تقوم المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي، في صكوكها المتعلقة بالتصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام، بتحديـد مـدى اختصاصـها فيمـا يتعلـق بالمسائل التي تنظمها الاتفاقية. وتقوم هذه المنظمات أيضا بإبلاغ الأميـن العـام للأمم المتحدة بأي تعديل ذي شأن يطرأ على مدى اختصاصها.

المادة ٣٦

بدء النفاذ

١ــ يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية في اليوم تسعين الذي يلي إيـــداع الصــك الخــامس والثلاثين التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام لدى الأمين العـــام للأمــم المتحدة.

٢ــ وبالنسبة للدول أو المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي التي تصادق علــى هذه الاتفاقية أو تقبلها أو توافق عليها أو تنضم إليها بعد أن يكون قد تــم إيــداع الصك الخامس والثلاثين، فيبدأ نفاذ هذه الاتفاقية فــي اليوم التسعين من قيام هذه الدولة أو المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي بإيداع صك تصديقها أو قبولــها أو موافقتها أو صك انضمامها.

٣ــ لأغراض الفقرتين ١ و ٢، لا يعد أي صك تقوم بإيداعــه منظمــة إقليميــة للتكامل الاقتصادي، صكا إضافيا إلى الصكوك المودعة من جانب الدول.

المادة ٣٧

النصوص الرسمية

يودع النص الأصلي لهذه الاتفاقية، التــي تعتــبر نصوصــها الأســبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية متساوية الحجية، لدى الأميـن العام للأمم المتحدة.

وإثباتا لما تقدم، وقع على هذه الاتفاقية المبعوثون المفوضــون الموقعــون المأذون لهم بذلك حسب الأصول.

حررت في نيويورك، في اليوم الحادي والعشرين من أيار/مايو سنة ألــف وتسعمائة وسبع وتسعين.

ملحق رقم (٢)

الباب الثاني عشر

---

* نص معاهدة السلام بين الاردن واسرائيل

نص معاهدة السلام بين الاردن واسرائيل.

فيما يلي نص معاهدة السلام بين المملكة الاردنية الهاشمية ودولة اسرائيل..

ان حكومة المملكة الاردنية الهاشمية وحكومة دولة اسرئيل اذ تأخذان بعين الاعتبار اعلان واشنطن.. الموقع من قبلهما في ٢٥ تموز ١٩٩٤ والذي تتعهدان بالوفاء به. واذ تهدفان الى تحقيق سلام عادل ودائم وشامل في الشرق الاوسط مبني على قراري مجلس الامن ٢٤٢ و ٣٣٨ بكل جوانبهما. واذ تأخذان بعين الاعتبار اهمية المحافظة على السلام وتقويته على اسس من الحرية والمساواة والعدل واحترام حقوق الانسان الاساسية متخطيتين بذلك الحواجز النفسية ومعززتين للكرامة الانسانية. واذ تؤكدان ايمانهما باهداف ومبادئ ميثاق الامم المتحدة وتعترفان بحقهما وواجبهما في العيش بسلام بينهما ومع كافة الدول ضمن حدود امنة معترف بها.

واذ ترغبان في تنمية علاقات صداقة وتعاون بينهما حسب مبادئ القانون الدولي التي تحكم العلاقات الدولية في وقت السلم.

واذ ترغبان ايضا بضمان امن دائم لدولتيهما وبشكل خاص بتجنب التهديد بالقوة واستعمالها فيما بينهما. واذ تأخذان بعين الاعتبار انهما اعلنتا انتهاء حالة العداء بينهما بموجب اعلان واشنطن الموقع في ٢٥ تموز ١٩٩٤. واذ تقرران اقامة سلام بينهما بموجب معاهدة السلام هذه. فقد اتفقتا على ما يلي ...

المادة ١/اقامة السلام

يعتبر السلام قائما بين المملكة الاردنية الهاشمية ودولة اسرائيل/ الطرفين/ اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة.

المادة ٢/المبادئ العامة

سيطبق الطرفان فيما بينهما احكام ميثاق الامم المتحدة ومبادئ القانون الدولي التي تحكم العلاقات بين الدول وقت السلم.. وبشكل خاص

١- يعترفان بسيادة كل منهما وسلامته الاقليمية واستقلاله السياسي وسوف يحترمانها.
٢- يعترفان بحق كل منهما بالعيش بسلام ضمن حدود امنة ومعترف بها وسوف يحترمان ذلك الحق.
٣- سينميان علاقات حسن الجوار والتعاون بينهما لضمان أمن دائم وسيمتنعان عن التهديد بالقوة وعن استعمالها وسيحلان كل النزاعات بينهما بالوسائل السلمية.
٤- يحترمان ويعترفان بسيادة كل دولة في المنطقة وبسلامتها الاقليمية واستقلالها السياسي.
٥- يحترمان ويعترفان بالدور الاساسي للتنمية والكرامة الانسانية في العلاقات الاقليمية والدولية.
٦- ويعتقدان ايضا ان تحركات السكان القسرية ضمن نفوذهما بشكل قد يؤثر سلبا على الطرف الاخر ينبغي الا يسمح بها.

المادة ٣/الحدود الدولية

١- تحدد الحدود الدولية بين الاردن واسرائيل على اساس تعريف الحدود زمن الانتداب كما هو مبين في الملحق ١/أ/ والمواد الخرائطية المضافة اليه والاحداثيات المشار اليها فيه.

٢- تعتبر الحدود.. كما هي محددة في الملحق ١/أ/.. الحدود الدولية الدائمة والامنه والمعترف بها دوليا بين الاردن واسرائيل دون المساس بوضع الاراضي التي دخلت تحت سيطرة الحكم العسكري الاسرائيلي عام ١٩٦٧.

٣- يعتبر الطرفان الحدود الدولية واقليم كل طرف بما فيها المياه الاقليمية والمجال الجوي حدودا لا يجوز اختراقها وسوف يحترمانها.

٤- سيتم ترسيم الحدود حسبما هو منصوص عليه في الذيل ١ من الملحق ١/أ/ وسيتم الانتهاء منه في فترة لا تزيد عن تسعة اشهر.

٥- من المتفق عليه ان حيثما تبعت الحدود مجري نهر فانه اذا تغير مسيل مجرى النهر تغييرا طبيعيا كما هو موضح في الملحق ١/أ/ فان الحدود تتبع المجرى الجديد للمسيل.. وانه في حالة حدوث اي تغييرات اخرى فأن الحدود لن تتأثر الا اذا اتفق على خلاف ذلك.

٦- مباشرة عند تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة سيقيد كل طرف الانتشار الى جهته من الحدود الدولية حسبما هو معرف في الملحق ١/أ/.

٧- مباشرة عند تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة سيدخل الطرفان في مفاوضات للوصول الى اتفاقية خلال ٩ اشهر حول تحديد حدودهما البحرية في خليج العقبة.

٨- اخذين بعين الاعتبار الاوضاع الخاصة بمنطقة الباقوره/نهاريم والتي هي تحت السيادة الاردنية.. وفيها حقوق امتلاك خاصة اسرائيلية.. يقرر الطرفان تطبيق المواد المنصوص عليها في الملحق ١/ب/.

٩- فيما يتعلق بمنطقة الغمر/ تسوفار تطبق المواد المنصوص عليها في الملحق ١/ج/.

المادة ٤/ الامن

١/أ- أذ يتقبل الطرفان ان التفاهم المشترك والتعاون بينهما في المسائل المتعلقة بالامن سيكون جزءا مهما من علاقاتهما وسيؤدي ايضا الى تعزيز امن المنطقة.. فانهما يأخذان على عاتقيهما ان يؤسسا علاقتهما في مجال الامن على الثقة المتبادلة وتطوير المصالح المشتركة والتعاون وان يهدفا الى اقامة بنيان اقليمي من الشراكة في السلام.

ب- نحو ذلك الهدف يعترف الطرفان بمنجزات المجموعة الاوروبية والاتحاد الاوروبي في تطوير مؤتمر الامن والتعاون في اوروبا ويلتزمان باقامة مؤتمر الامن والسلام في الشرق الاوسط.

ويعني هذا الالتزام متبني اطر اقليمية بالشكل الذي تم تنفيذه بنجاح في فترة ما بعد الحرب العالمية/ على نفس الخطوط التي سار عليها مؤتمر هلسنكي/ بما يتوج بمنطقة أمن واستقرار.

٢- لا تمس الالتزامات المنصوص عليها في هذه المادة بالحق الطبيعي في الدفاع عن النفس بموجب ميثاق الامم المتحدة.

٣- يتعهد الطرفان.. بمقتضى هذه المادة بما يلي:

أ- الامتناع عن التهديد بالقوة واستعمالها او استعمال الاسلحة التقليدية او غير التقليدية او من اي نوع ضد بعضهما وعن الاعمال والانشطة الاخرى التي تضر بأمن الطرف الاخر.

ب- الامتناع عن تنظيم الاعمال والتهديدات العدائية او المعادية او ذات الطبيعة التخريبية او العنيفة وعن التحريض عليها والمساهمة او المشاركة فيها ضد الطرف الاخر.

ج- اتخاذ الاجراءات الضرورية والفعالة للتأكد من ان الاعمال او التهديدات بالعداء او المعاداة او التخريب او العنف لا ترتكب من اراضيها/ وحيثما وردت كلمة اراض بعد هذه الفقرة فانها تعني المجال الجوي والمياه الاقليمية/ او من خلال او فوق اراضيها.

٤- بما يتماشى مع حقبة السلام ومع الجهود لبناء امن اقليمي وما يمنع ويحول دون العدوان والعنف.. يتفق الطرفان ايضا على الامتناع عما يلي:

أ- الدخول في اي ائتلاف او تنظيم او خلف ذي صفة عسكرية او امنية مع طرف ثالث او مساعدته باي طريقة من الطرق او الترويج له او التعاون معه اذا كانت اهدافه او نشاطاته تتضمن شن العدوان او اية اعمال اخرى من العداء العسكري ضد الطرف الاخر بما يتناقض مع مواد هذه المعاهدة.

ب- السماح بدخول او اقامة او عمل قوى عسكرية او عسكريين او معدات تعود لطرف ثالث على اراضيها في احوال يمكن ان تخل بسلامة الطرف الاخر.

٥- يتخذ الطرفان اجراءات ضرورية وفعالة وسيتعاونان في مكافحة الارهاب بكل اشكاله.. ويتعهد الطرفان :

أ- باتخاذ اجراءات ضرورية وفعالة لمنع اعمال الارهاب والتخريب والعنف من ان تشن من اراضيها او من خلال اراضيها وباتخاذ اجراءات ضرورية وفعالة لمكافحة هذه النشاطات ومرتكبيها.
ب- دون المساس بالحريات الاساسية بالتعبير عن الرأي وبالتنظيم.. اتخاذ اجراءات ضرورية وفعالة لمنع دخول ووجود وعمل اي منظمة او مجموعه او بنيتها الاساسية في اراضيها اذا كانت تهدد امن الطرف الاخر باستعمال وسائل العنف او التحريض على استعمال وسائله.
ج- التعاون بمنع ومكافحة التسلل عبر الحدود.

٦- اي مسالة تتعلق بتنفيذ هذه المادة تتم معالجتها ضمن الية للتشاور والتي ستضم اية ارتباط والتحقق.. والاشراف وحيثما كان ذلك ضروريا مشاورات على مستوى اعلى. وستضم اتفاقية سيجري الانتهاء منها ضمن مدة ثلاثة اشهر من تبادل وثائق التصديق على هذه الاتفاقية للتفاصيل المتعلقة بالية المشاورات.
٧- العمل على اساس الاولوية وبالسرعة الممكنة.. ضمن المجموعة المتعددة الاطراف المتعلقة بضبط التسلح والامن الاقليمي.... وبشكل مشترك لما يلي:
أ- ايجاد منطقة خالية من التحالفات والائتلافات العدائية في الشرق الاوسط.
ب- ايجاد منطقة خالية من اسلحة الدمار الشامل سواء منها التقليدية وغير التقليدية في الشرق الاوسط ضمن سلام شامل ودائم ومستقر يتصف بالامتناع عن استعمال القوه.. والتوفيق والنوايا الحسنة.

المادة ٥/ الدبلوماسية والعلاقات الثنائية الاخرى

١- يتفق الطرفان على اقامة علاقات دبلوماسية وقنصلية متكاملة وتبادل السفراء المقيمين وذلك في خلال مدة شهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة.
٢- يتفق الطرفان على ان العلاقة الطبيعية بينهما تشمل ايضا العلاقات الاقتصادية والثقافية.

المادة ٦/ المياه

بهدف تحقيق تسوية شاملة ودائمة لكافة مشاكل المياه القائمة بين الطرفين...

١- يتفق الطرفان بشكل متبادل بتخصيصات عادلة لكل منهما وذلك من مياه نهري الاردن واليرموك.. ومن المياه الجوفية لوادي عربة.. وذلك بموجب المبادئ المقبولة والمتفق عليها.. وحسب الكميات والنوعية المبينة في الملحق رقم //٢// والتي سيصار الى احترامها والعمل بموجبها على الوجه الاهم.

٢- انطلاقا من اعتراف الطرفين بضرورة ايجاد حل عملي.. عادل.. ومتفق عليه لمشاكلهما المائية بهدف ان يشكل موضوع الماء اساسا لتطوير التعاون بينهما.. فان الطرفين يتعهدان.. بالتعاون بالعمل على ضمان عدم تسبب ادارة وتنمية الموارد المائية لاحدهما.. بأي شكل من الاشكال.. بالاضرار بالموارد المائية للطرف الاخر.

٣- يعترف الطرفان بان مواردهما المائية غير كافية للايفاء باحتياجاتهما الامر الذي يتوجب من خلالة تجهيز كميات اضافية بغية استخدامها وذلك عبر وسائل وطرق مختلفة.. بما فيها مشاريع التعاون على الصعيدين الاقليمي والدولي.

٤- في ضوء احكام الفقرة //٣// اعلاه.. وعلى اساس ان التعاون في المواضيع المتعلقة بالمياه تكون لمنفعة الطرفين.. الامر الذي من شأنه التخفيف من حدة ما يعانيانه من شح في المياه.. وان قضايا المناخ على امتداد الحدود بينهما لا بد ان تتم معالجتها بوصفها وحدة كاملة.. بما في ذلك امكانية نقل كميات المياه عبر الحدود الدولية.. فان الطرفين يتفقان على القيام بالبحث عن وسائل من شأنها التخفيف من حدة شح المياه.. وعلى العمل في ضمن اطر المجالات التالية...

أ- تنمية الموارد المائية الموجودة منها والجديدة.. والعمل على زيادة وفرة كميات المياه.. بما في ذلك تحقيق التعاون على المستوى الاقليمي.. كما هو ملائم.. وجعل ما يهدر من الموارد المائية بالحد الادنى.. وذلك من خلال مراحل استخدامها.

ب- منع تلوث الموارد المائية.
ج- التعاون المتبادل في مجال التخفيف من حدة النقص في كميات المياه.
د- نقل المعلومات والقيام بنشاطات البحوث والتطوير المشتركة في المواضيع المتعلقة بالمياه.. فضلا عن استعراض امكانات تعزيز عملية تنمية الموارد المائية واستخدامها.

٥- يضم الملحق رقم //٢// كافة التفاصيل المتعلقة بتنفيذ التزامات كلا الدولتين بموجب احكام هذه المادة.

المادة ٧/ العلاقات الاقتصادية

١- انطلاقا من النظر الى التنمية الاقتصادية والرفاهية باعتبارهما دعامتين فيما بين الدول والشعوب والافراد من بني البشر.. فان الطرفين.. في ضوء اوجه التفاهم التي تم التوصل اليها.. يؤكدان على رغبتيهما المتبادلتين في ترويج التعاون الاقتصادي بينهما وحسب بل وفي ضمن الاطار الاوسع للتعاون الاقتصادي الاقليمي كذلك..

٢- لتحقيق هذا الهدف يتفق الطرفان على ما يلي:
أ- ازالة كافة اوجه التمييز التي تعتبر حواجز ضد تحقيق علاقات اقتصادية طبيعية.. وانهاء المقاطعات الاقتصادية الموجهه ضد الطرف الاخر.. والتعاون في مجال انهاء المقاطعات الاقتصادية المقامة ضد احدهما الاخر من قبل اطراف ثالثة.

ب- اعترافا من الطرفين بأن العلاقات بينهما ينبغي لها ان تسير بهدي مبادئ الانسياب الحر الذي لا يعترض شيء سبيله.. يدخل الطرفان في مفاوضات بهدف التوصل الى عقد اتفاقيات تتعلق بالتعاون الاقتصادي.. بما في ذلك التجارة واقامة منطقة تجارة حرة.. والاستثمار.. والعمل المصرفي.. والتعاون الصناعي والعمالة وذلك لاغراض ترويج اقتصادية مفيدة تقوم على مبادئ يتم الاتفاق حولها.. كما تقوم على اعتبارات اقليمية خاصة بالتنمية البشرية..

الملحق ١ أ – الحدود الدولية بين الاردن واسرائيل

التحديد والترسيم

الملحق ١ أ

الحدود الدولية بين الاردن واسرائيل

التحديد والترسيم

١- تم الاتفاق بموجب الما دة/٣/ من المعاهدة على ان الحدود الدولية بين الدولتين تتشكل من القطاعات التالية..

أ – نهري الاردن واليرموك.
ب- البحر الميت.
ج- وادي عربة/ منطقة هاعرفا.
د – خليج العقبة.

٢- وتحدد الحدود كما يلي..

/١/ تتبع الحدود وسط المجرى الرئيسي لتدفق نهري الاردن واليرموك.

/٢/ وتتبع الحدود التغير الطبيعي/ الترسبات والتعرية/ لمجرى النهرين الا اذا تم الاتفاق على خلاف ذلك وليس للتغييرات الاصطناعية على مجرى اي من النهرين تأثير على مواقع الحدود ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك.

/٣/ وفي حالة تغير طبيعي مفاجئ مستقبلي في مجرى النهرين/ ترسب او نخر لمجرى جديد/ فان هيئة الحدود المشتركة/ المادة ٣ ادناه/ ستجتمع باسرع ما يمكن لاتخاذ قرار حول الاجراءات اللازمة.. والتي قد تشمل اعادة مجرى النهر الى ما كان عليه.

/٤/ اما خط الحدود في النهرين فمبين على الخرائط الصورية الجوية بمقياس ١/ ١٠,٠٠ لعام ١٩٩٤.. / الملحق ١/أ/ الذيل/١/ المرفقة هنا.

/٥/ ان اي تعديل على خط الحدود في اي من النهرين بسبب تغيرات طبيعية/ ترسبات او تعرية/ سيجري كلما ارتأت لجنة الحدودالحاجة لذلك او مرة كل خمس سنوات.

/٦/ والخطوط التي تحدد منطقة الباقورة/ نهاريم الخاصة فهي مبينة على الخرائط الصورية الجوية بمقياس ١/ ١٠,٠٠٠ المرفق/ الملحق ١/ب/ الذيل/٢/.

/٧/ ويتوجب في الخرائط الجوية والصور التي تبين الخط الفاصل بين الاردن والضفة الغربية ان توضح ذلك الخط بشكل مختلف كما يتوجب على تفسير الخرائط ان توضح في متنها عدم الاعتراف التالي.. // ان هذا الخط عبارة عن الحد الاداري بين الاردن والمنطقة التي خضعت للسيطرة العسكرية للحكومة الاسرائيلية في ١٩٦٧. ان اية معاملة لهذا الخط يجب الا تكون بما في شأنه المساس بوضع تلك المنطقة//.

ب/ البحر الميت والملاحات..

وتبين الخرائط الصورية بمقياس ١/ ٥٠,٠٠٠/ شريحتين ملحقتين /زز/ الملحق ١/أ/ الذيل ١/ خط الحدود وستكون قائمة الاحداثيات /يوتي ام/ لهذه الحدود مبنية على الاساس الحدودي الاردني الاسرائيلي لعام ١٩٩٤ والذي بعد انهاء اعداده والموافقة عليه من قبل الطرفين.. ستكون احداثياته ملزمة ولها اولوية على الخرائط فيما يتعلق بموقع خط الحدود في البحر الميت والملاحات.

ج/ وادي عربة/ منطقة الارافا

/١/ ان خط الحدود مبين على الخرائط الصورية بمقياس ١/٢٠,٠٠٠/ ٩ شرائح مرفقة // الملحق ١/أ/ الذيل ١//.

/٢/ سيتم ترسيم الحدود الارضية بموجب اجراءات ترسيم مشتركة وذلك بواسطة دعائم يتم وضعها واقامتها وتثبيت قياسها وتوثيقه بشكل مشترك على اساس خرائط مقياسها ١/ ٢٠,٠٠٠ المشار اليها في المادة ٢/ج/١/ اعلاه وسيكون خط الحدود مستقيما ما بين عمودين متتاليين.

/٣/ سيتم تعريف دعائم الحدود بقائمة احداثيات جغرافية واحداثيات تربيعية /يوتي ام/ الموضوعة قياسا على المرجع الاردني الاسرائيلي لعام ١٩٩٤ والذي سيتم الاتفاق عليه من لجنة الخبراء المشتركة باستعمال القياسات وتوقيعها من قبل الطرفين في اقرب وقت ممكن على ان لا يتعدى ذلك تسعة اشهر من نفاذ احكام هذه المعاهدة وستكون جزءا من هذا الملحق. كما ان قائمة الاحداثيات هذه ستكون ملزمة بعد اتمامها وتوقيعها من قبل الطرفين ولها الاولوية على الخرائط فيما يتعلق بموقع خط الحدود في هذا القطاع.

/٤/ وسيتم اقامة دعائم الحدود بواسطة الطرفين بموجب اجراءات يتفق عليها.. اما الاحداثيات في الفقرة ٢/ج/٣ اعلاه فيتم استعمالها لإعادة اقامة دعائم الحدود فيما لو ازيلت او اتلفت او حركت من مكانها.

/٥/ ام الخط الذي يحدد منطقة الغمر/ تسوفار فهو مبين على خرائط ١/ ٢٠,٠٠٠ لوادي عربة/ منطقة هارفا المذيلة بهذا الملحق// الملحق ١/ج/ الذيل ٣//.

د/ خليج العقبة

سيعمل الطرفان بموجب المادة ٣/٧/ من المعاهدة

٣. هيئة الحدود المشتركة

أ- لاغراض تنفيذ محتويات هذا الملحق سيقوم الطرفان بتشكيل هيئة حدود مشتركة تتألف من ثلاثة اعضاء من كل بلد.

ب- ستقوم الهيئة بموافقة الحكومتين بتحديد اجراءات اعمالها ومواعيد اجتماعاتها.. وتفاصيل واجباتها وللهيئة الحق في دعوة الخبراء / او المستشارين حسبما تدعو اليه الحاجة.

ج- ويجوز للهيئة تشكيل فرق او لجان مختصة واسناد اعمال فنية لها.

الملحق رقم /٢/ الامور المتعلقة بالمياه

استرسالا للمادّة ٦ من المعاهدة اتفق الاردن واسرائيل على المواد التالية للشؤون المتعلقة بالمياه.

١- المياه من نهر اليرموك...

أ- فترة الصيف.. من ١٥ ايار حتى ١٤ ايلون من كل عام تضخ اسرائيل /١٢/ مليون متر مكعب /م.م.م./ ويحصل الاردن على باقي التدفق.

ب- فترة الشتاء.. ١٦ تشرين اول حتى ١٤ ايار من كل عام تضخ اسرائيل ١٣ م.م.م. وللاردن الحق في باقي التدفق مع مراعاة الترتيب المبين في ادناه... يوافق الاردن على ان تضخ اسرائيل كمية اضافية مقدارها /٢٠/ م.م.م. من نهر اليرموك شتاء مقابل موافقة اسرائيل على النقل للاردن.

ما هو مبين في الفقرة /٢أ/ ادناه خلال فترة الصيف من نهر الاردن.

ج- ومن اجل تقليل ضياع المياه الى ادنى مستوى.. يجوز للاردن ولاسرائيل استعمال الفيضانات الزائدة التي يتعذر استعمالها وتكون بالتأكيد ذاهبة للضياع دون استعمال.. وذلك الى الغرب من تحويلة العدسية/ النقطة ١٢١.

٢- المياه في نهر الاردن...

أ- فترة الصيف من ١٥ ايار حتى ١٥ تشرين اول من كل عام... مقابل موافقة الاردن لاسرائيل يضخ الكمية الاضافية شتاء المبينة في الفقرة /١.ب/ اعلاه توافق اسرائيل على نقل مياه للاردن خلال فترة الصيف مقدارها /٢٠/ م.م.م. من نهر الاردن.. من مكان يقع مباشرة قبل بوابات دجانيا على النهر ويدفع الاردن نفقات التشغيل والصيانة لهذا النقل عبر انظمة النقل القائمة/ ولا يشمل ذلك الكلفة الرأسمالية/. ويتحمل الاردن كامل الكلفة لأي نظام نقل جديد. وينظم شؤون هذا النقل بروتوكول منفصل.

ب- فترة الشتاء ١٦ تشرين الاول حتى ١٤ ايار من كل عام.

يحق للاردن ان يقوم بتخزين معدل ادناه /٢٠/ م.م.م لاستعماله الخاص من فيضان نهر جنوب التقاء نهر اليرموك به /كما هو مبين في المادة ٢/. ويمكن استعمال الفيضانات التي يتعذر استعمالها وتذهب هدرا وذلك لصالح الطرفين بما في ذلك تخزينها بالضخ خارج مجرى النهر.

ج- وبالاضافة لما هو اعلاه يحق لاسرائيل الحفاظ على استعمالاتها الحالية لنهر الاردن بين نقطة التقاء نهر اليرموك به وحتى نقطة التقاء وادي اليابس/ تيراتزفي به. ويحق للاردن كمية سنوية مساوية لتلك التي تستعملها اسرائيل

على الا تضر الاستعمالات الاردنية كمية المياه التي تستعملها اسرائيل اعلاه ونوعيتها وستقوم لجنة المياه المشتركة/ المبينة في المادة ٦ بمسح الاستعمالات القائمة لتوثيقها ولمنع الضرر المبين.

د- يحق للاردن كمية سنوية مقدارها /١٠/م.م.م من المياه المحلاة من حوالي /٢٠/م.م.م من مياه الينابيع المالحة المحولة حاليا الى نهر الاردن. وستقوم اسرائيل بتقصي امكانية تمويل كلفة التشغيل والصيانة لامداد الاردن بهذه المياه المحلاة/ ولا يشمل ذلك الكلفة الرأسمالية/. وبمجرد نفاذ مفعول المعاهدة والى ان يحين موعد تشغيل منشأت التحلية ستقوم اسرائيل بتزويد الاردن بـ/١٠/ م.م.م من مياه نهر الاردن من نفس المكان الموصوف في البند /٢أ/ اعلاه في تواريخ يختارها الاردن خارج فترة الصيف مع مراعاة طاقة النقل القصوى.

٣- مياه اضافية

يتعاون الاردن واسرائيل لايجاد مصادر لتزويد الاردن بكمية اضافية مقدارها ٥٠ م.م.م/ السنة من المياه بمقاييس مناسبة لاستعمالها في الشرب. ولهذه النتيجة ستقوم لجنة المياه المشتركة خلال سنة واحدة من نفاذ مفعول المعاهدة باعداد خطة لتزويد الاردن بالمياه الاضافية سالفة الذكر ويتم تقديم هذه الخطة للحكومتين لمناقشتها واتخاذ القرار حيالها.

٤- التشغيل والصيانة

أ- تكون مسؤولية اسرائيل تشغيل وصيانة الانظمة التي تزود الاردن بالمياه والواقعة ضمن الاراضي الاسرائيلية وتزويدها بالطاقة الكهربائية. اما تشغيل وصيانة الانظمة الجديدة التي تخدم الاردن حصرا فسيتم التعاقد عليها على نفقة الاردن مع سلطات او شركات يختارها الاردن.

ب- وتضمن اسرائيل سهولة وصول الاشخاص والمعدات وبلا مضايقة الى هذه الانظمة الجديدة لتشغيلها وصيانتها وسيتم تفصيل هذا الموضوع لاحقا في الاتفاقيات التي ستبرم بين اسرائيل والسلطات او الشركات التي يختارها الاردن.

المادة ٢ التخزين

١- يتعاون الاردن واسرائيل لبناء سد تحويلي/ تخزيني على نهر اليرموك يقع مباشرة الى الغرب من تحويلة العدسية/ النقطة ١٢١ والهدف هو تحسين كفاءة تحويل المياه من مخصصات المملكة الاردنية الهاشمية الى قناة الملك عبدالله وربما الى تحويل مخصصات اسرائيل من مياه النهر. ويمكن الاتفاق بين الطرفين على اية اهداف اخرى.

٢- يتعاون الاردن واسرائيل لبناء نظام لتخزين المياه على نهر الاردن على حدودهما المشتركة وذلك بين نقطة التقاء نهر اليرموك به ونقطة التقاء وادي اليابس/ تيرات زفي به. وذلك لتنفيذ ما ورد في الفقرة /٢ب/ من المادة أ اعلاه. ويمكن لنظام التخزين ان يخزن فيضانات اكبر ويجوز لاسرائيل ان تستخدم ما سقفه ٣م.م.م / السنة من الطاقة التخزينية.

٣- ويمكن مناقشة خزانات اخرى والاتفاق عليها بين الطرفين.

المادة ٣ نوعية المياه وحمايتها

١- يتعهد الاردن واسرائيل بحماية المياه المشتركة في نهري الاردن واليرموك كل ضمن مناطق نفوذه وكذلك المياه الجوفية في العربة/ ارافا ازاء اي تلوث وتلويث وأذى او الاعتداء على مخصصات اي منهما من المياه.

٢- ولهذا الغرض سيراقب الاردن واسرائيل سوية نوعية المياه على طول حدودهما المشتركة باستعمال محطات مراقبة تقام بالاشتراك بينهما ويتم تشغيلها بارشادات لجنة المياه المشتركة.

٣- سيقوم كل من الاردن واسرائيل بحظر اسالة المياه البلدية والصناعية العادمة الى مجرى نهري اليرموك والاردن قبل معالجتها الى مقاييس تسمح باستعمالها في الزراعة غير المقيده وسيتم تطبيق هذا الحظر خلال ثلاث سنوات من تاريخ نفاذ المعاهدة.

٤- ويتحتم ان تكون نوعية المياه التي يزودها اي من البلدين للاخر من اي موقع مساوية لنوعية المياه التي يستعملها البلد المزود عند نفس الموقع.

٥- وقد تم تخصيص مياه الينابيع المالحة المحولة حاليا الى نهر الاردن لاغراض التحلية خلال اربع سنوات. وسيتعاون البلدان للتأكد من ان الفضلات الناتجة عن التحلية لن تلقى في نهر الاردن او في اي من روافده.

٦- وسيحمي الاردن واسرائيل كل من مناطق نفوذه انظمة المياه التي تزود المياه للبلد الاخر ازاء اي تلوث او تلويث او اذى او اعتداء على مخصصات البلد الاخر.

المادة ٤ المياه الجوفيه في وادي عربة/ منطقة العرفا

١- وبموجب معطيات هذه المعاهدة فان بعض الآبار التي حفرتها واستعملتها اسرائيل وكذلك انظمتها المرافقة ستقع على الجانب الاردني من الحدود. ان هذه الآبار وانظمتها المرافقة تخضع للسيادة الاردنية. وستستمر اسرائيل باستعمال هذه الآبار والانظمة بالكميات والنوعية الموضحة في المرفق/ رقم١/ الذي سيتم اعداده اعدادا مشتركا بحلول ٣٠ كانون الاول ١٩٩٤. ويمتنع اي بلد من اتخاذ او السماح باتخاذ اي اجراء من شأنه ان يؤثر بشكل ملحوظ في تقليل انتاج هذه الآبار او في نوعيتها.

٢- وطالما تواصل اسرائيل استعمال هذه الآبار وانظمتها فأن استبدال اي بئر قد يفشل منها سيتم ترخيصه من قبل الاردن بموجب القوانين والانظمة النافذة المفعول في حينه. ولهذا الغرض فان الآبار الفاشلة ستعمل كما لو ان حفرها قد تم بموجب رخصة من الجهات الاردنية المختصة وقت الحفر.

وستقوم اسرائيل بتزويد الاردن بالبيانات الجيولوجية والفنية عن كل بئر ليصار الى حفظها. وسيتم ربط البئر الجديدة بانظمة المياه والكهرباء الاسرائيلية.

٣- ويجوز لاسرائيل ان تزيد طاقة الضخ من الآبار الاردنية وانظمتها بما سقفه ١٠ م.م.م / السنة زيادة على الانتاج المشار اليه في الفقرة /١/ اعلاه على أن يخضع ذلك الى اقرار من لجنة المياه المشتركة من ان عملا كهذا ممكن من الناحية الهيدروجيولوجية وانه لن يؤثر على الاستعمالات الاردنية القائمة.

المادة ٥ الاشعار والاتفاق

١- لا يجري اي تغيير اصطناعي في مجرى نهر الاردن اليرموك الا بالاتفاق الثنائي.
٢- يتعهد كل بلد باشعار الاخر بأية مشاريع ينوي تنفيذها قد تؤدي الى تغيير تدفق مياه اي من النهرين اعلاه على طول حدودهما المشتركة او نوعيتها.. وذلك قبل ستة اشهر من موعدها. وستتم مناقشة الموضوع في لجنة المياه المشتركة بهدف منع الاذى ومعالجة أية تأثيرات سلبية قد تجيء بها هذه المشاريع.

المادة ٦ التعاون

١- يتعهد الاردن واسرائيل بتبادل البيانات ذات العلاقة المتعلقة بموارد المياه من خلال لجنة المياه المشتركة.
٢- يتعاون الاردن واسرائيل في اعداد الخطط بهدف زيادة موارد المياه وتحسين كفاءة استعمال المياه وذلك ضمن مفهوم التعاون الثنائي والاقليمي والدولي.

المادة ٧ لجنة المياه المشتركة

١- ولغرض تطبيق محتويات هذا الملحق سيشكل الطرفان لجنة للمياه تتألف من ثلاثة اعضاء من كل بلد.

٢- وستقوم لجنة المياه المشتركة بموافقة حكومتيهما بتحديد اجراءات عملها ومواعيد وتواتر اجتماعاتها وتفاصيل مجالات عملها. ويحق للجنة دعوة الخبراء والمستشارين لاجتماعاتها حسب الحجة ٣٠/ ويجوز للجنة تبعا لمقتضيات الحاجة تشكيل عدد من اللجان الفرعية واسناد مهمات فنية اليها. وفي هذا الصدد تم الاتفاق على ان تشمل هذه اللجان الفرعية لجنة شمالية واخرى جنوبية لادارة شؤون المياه في هذين القطاعين.

"هذا المنعطف... واقــع حيـاتي جديـد سيسـدل الستـار علـى حقبـة التشـتت والضياع وتبديد الوقت، ويفضي الــى أفــق جديــد مــن الأمــل والانفــراج والبنــاء... ذلكـم هــو معنــى السـلام العادل الدائم الذي ناضلنا ومـا فتئنـا نناضل من اجل تحقيقه"

الحسيـن.
١٩٩١/١٠/١٢

ملحق رقم (٣)

قواعد هلسنكي الخاصة باستخدامات
مياه الأنهار الدولية/أ

الفصل الأول - عام

مادة ١

تطبق القواعد العامة للقانون الدولي الواردة في هذه الفصول على استخدام مياه حوض الصرف الدولي الا اذا نص على غير ذلك في معاهدة أو اتفاقية أو جرى به عرف ملزم فيما بين دول الحوض .

مادة ٢

حوض الصرف الدولي هو المنطقة الجغرافية التي تمتد في دولتين أو أكثر والتي تحدها حدود مستجمع المياه الخاص بشبكة المياه ، بما في ذلك المياه السطحية والجوفية ، التي تتدفق الى نقطة وصول مشتركة .

مادة ٣

"دولة الحوض" هي الدولة التي تتضمن أراضيها جزءا من حوض صرف دولي .

(أ) أقرتها جمعية القانون الدولي في المؤتمر الثاني والخمسين الذي عقد في هلسنكي في أغسطس ١٩٦٦ تقرير اللجنة المعنية باستخدامات مياه الأنهار الدولية ، (لندن ، جمعية القانون الدولي ، ١٩٦٧) .

الفصل الثاني

الاستخدام المنصف لمياه حوض الصرف الدولي

مادة ٤

يكون لكل دولة من دول الحوض ، في داخل أراضيها ، الحق في حصة معقولة ومنصفة من الاستخدامات النافعة لمياه حوض الصرف الدولي .

مادة ٥

١ - يحدد المقصود بعبارة "كحصة معقولة ومنصفة" الواردة في المادة الرابعة ، في ضوء كافة العوامل ذات الصلة بحسب كل حالة على حدة .

٢ - تشمل العوامل ذات الصلة التي ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار ، ضمن عوامل أخرى ، مايلي :

(أ) جغرافية الحوض بما في ذلك على وجه الخصوص مدى اتساع منطقة الصرف الداخلة في أراضي كل دولة من دول الحوض .

(ب) هيدرولوجيا الحوض ، بما في ذلك على وجه الخصوص ، مساهمة كل دولة من دول الحوض بالمياه .

(ج) المناخ الذي يؤثر على الحوض .

(د) الاستخدام السابق لمياه الحوض ، بما في ذلك على وجه الخصوص ، الاستخدام الحالي.

(هـ) الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة من دول الحوض .

(و) السكان الذين يعتمدون على مياه الحوض في كل دولة من دول الحوض .

(ز) التكاليف المقارنة للوسائل البديلة لتلبية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية لكل من دول الحوض .

(ح) مدى توافر مصادر أخرى .

(ط) تفادي الفاقد غير الضروري في استخدام مياه الحوض .

(ي) امكانية تعويض دولة أو أكثر من الدول المشتركة في الحوض كوسيلة لتسوية المنازعات حول الاستخدامات .

(ك) الدرجة التي يمكن الوصول اليها في تلبية احتياجات دولة من دول الحوض بدون الحاق ضرر كبير بدولة أخرى تشترك معها في الحوض .

٣ - يولى كل عامل من الاعتبار ما يتناسب مع أهميته مقارنا بأهمية العوامل الأخرى ذات الصلة . ويجب أن تؤخذ في الاعتبار معا ، عند تحديد الحصة المعقولة والمنصفة ، كافة العوامل ذات الصلة والتوصل الى نتيجة على أساس مراعاتها جميعا .

مادة ٦

لا يتمتع استخدام بعض أو فئة معينة من الاستخدامات بأي أفضلية لذاتها تفوق أي استخدام آخر أو فئة أخرى من الاستخدامات .

مادة ٧

يجوز منع دولة من دول الحوض من استخدام مياه حوض صرف دولي حاليا استخداما معقولا من أجل الحفاظ عليها لاستخدامها في المستقبل من جانب دولة أخرى مشتركة معها في الحوض.

مادة ٨

١ - يجوز الاستمرار في الاستخدام المعقول القائم فعلا ما لم ترجح العوامل التي تبرر استمراره عوامل أخرى تفضي الى وجوب تعديله أو انهائه على نحو يسمح بالقيام باستخدام منافس له يتعارض معه .

٢- (أ) يعتبر الاستخدام الجاري فعلا استخداما قائما من وقت الشروع في اقامة المنشآت المتعلقة مباشرة بهذا الاستخدام ، أو من وقت القيام بأعمال تعد من قبيل التنفيذ الفعلي حيثما لاتكون هناك حاجة لمثل هذه المنشآت .

(ب) يعد مثل هذا الاستخدام استخداما قائما الى أن يتم ايقافه بقصد التخلي عنه .

٣ - لا يعتبر الاستخدام استخداما قائما اذا ما تعارض عند بدء تشغيله مع استخدام معقول قائم بالفعل .

الفصل الثالث

التلوث

مادة ٩

يقصد بتعبير "تلوث المياه" المستخدم في هذا الفصل أي تغيير ضار ناتج عن السلوك الانساني ، في التكوين الطبيعي لحوض الصرف الدولي أو محتواه أو نوعية مياهه .

مادة ١٠

١- يجب على الدولة ، طبقا لمبدأ الاستخدام المنصف لمياه حوض الصرف الدولي :

(أ) منع أي شكل جديد من أشكال تلوث المياه أو أية زيادة في درجة التلوث الموجودة بالفعل في حوض الصرف الدولي والتي يمكن أن تسبب أضرارا كبيرة في أراضي دولة مشتركة معها في الحوض .

(ب) اتخاذ كافة التدابير المعقولة للتقليل من تلوث المياه في حوض الصرف الدولي الى الدرجة التي لايحدث معها ضرر كبير في دولة مشتركة معها في الحوض .

٢ - تنطبق القاعدة المقررة في الفقرة (١) من هذه المادة على تلوث المياه النابع :

(أ) في أراضي الدولة ، أو ،

(ب) خارج أراضي الدولة اذا مانتج عن سلوك الدولة .

مادة ١١

١ - في حالة انتهاك القاعدة المنصوص عليها في الفقـرة (١) "أ" مـن المـادة العاشـرة مـن هـذا الفصل يتعين على الدولة المسئولة أن تتوقف عن سلوكها الخاطىء وأن تقوم بتعويـض الدولـة المتضررة المشتركة معها في الحوض عن الضرر الذي سببته لها .

٢ - اذا لـم تقـم الدولـة باتخـاذ تدابير معقولـة فـي الحـالات التـي تدخـل فـي نطـاق القـاعدة المنصوص عليها في الفقرة (١) "ب" من المادة العاشرة ، فانه يطلب اليهـا أن تدخـل بسـرعة في مفاوضات مع الدولة التي لحق بها الضـرر بهدف التوصـل الـى تسـوية تعـد منصفـة فـي الظروف القائمة.

الفصل الرابع

الملاحة (المواد من ١٢ الى ٢٠)

الفصل الخامس

الأخشاب العائمة (المواد من ٢١ - ٢٥)

الفصل السادس

اجراءات منع النزاعات وتسويتها

المادة ٢٦

يتناول هذا الفصـل اجـراءات منـع نشـوب المنازعـات الدوليـة حـول الحقـوق القانونيـة والمصالح الأخرى لدول الحوض وغيرها من الدول في مياه حوض صرف دولي وتسوية هذه المنازعات .

المادة ٢٧

تلتزم الدول ، وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، بتسوية النزاعات الدولية المتعلقةبحقوقها القانونية أو مصالحها الأخرى بالطرق السلمية بحيث لاتعرض السلام والأمن الدوليين أو العدل للخطر .

ويوصى بأن تلجأ الدول تدريجيا الى وسائل منع نشوب النزاعات وتسويتها المنصوص عليها في المواد من ٢٩ الى ٣٤ من هذا الفصل .

المادة ٢٨

١ – تلتزم الدول التزاما مبدئيا بالالتجاء الى وسائل منع نشوب النزاعات وتسويتها المنصوص عليها في المعاهدات الملزمة لها .

٢ – يقتصر التزام الدول بوسائل منع نشوب المنازعات وتسويتها المنصوص عليها في المعاهدات الملزمة لهاعلى الحدود المبينة في المعاهدات واجبة التطبيق .

المادة ٢٩

١ – يوصى بأن توفر كل دولة من دول الحوض لدول الحوض الأخرى المعلومات المناسبة والمتاحة لها بصورة معقولة عن مياه حوض الصرف الواقعة في أراضيها واستخدامها لتلك المياه وأنشطتها المتعلقة بها وذلك بهدف منع نشوب المنازعات بين دول الحوض بخصوص حقوقها القانونية ومصالحها الأخرى .

٢ – يجب على الدولة ، بغض النظر عن موقعها في حوض الصرف ، أن تقوم ، بوجه خاص، باخطار أية دولة أخرى من دول الحوض قد تضار مصالحها بصورة كبيرة بأي بناء أو انشاءات من الممكن أن تغير نظام الحوض بطريقة قد تتسبب في نشوب نزاع

كما هو موضح في المادة ٢٦ . ويجب أن يتضمن الاخطار الوقائع الأساسية التي تتيح للمتلقي أن يضع تقييما للتأثير المحتمل للتغير المقترح .

٣ - يجب على الدولة التي تقوم بالاخطار على النحو المشار اليه في الفقرة (٢) من هذه المادة أن تعطي للمتلقي مهلة معقولة لتقييم التأثير المحتمل للبناء أو الانشاءات وأن تقدم رأيها في ذلك الى الدولة المقدمة للاخطار .

٤ - اذا لم تقم الدولة بالاخطار على النحو المشار اليه في الفقرة (٢) من هذه المادة فان التغيير الذي تحدثه في نظام حوض الصرف ، لن يحظى بنفس الوزن الذي يمنح عادة للأسبقية الزمنية عند تحديد الحصة المعقولة والمنصفة من مياه الحوض .

المادة ٣٠

يجب على الدول ، في حالة نشوب نزاع بينها بخصوص حقوقها القانونية أو مصالحها الأخرى ، كما هو محدد في المادة ٢٦ أن تسعى لحل النزاع عن طريق التفاوض .

مادة ٣١

١ - في حالة ظهور مشكلة أو نشوب نزاع متعلق بالاستخدام الحالي أو المقبل لمياه حوض صرف دولي ، توصي دول الحوض باحالة المشكلة أو النزاع الى هيئة مشتركة وأن تطلب الى هذه الهيئة القيام بمسح لحوض الصرف الدولي ووضع الخطط أو التوصيات من أجل استخدامه الاستخدام الأكمل والأكثر كفاءة بما يخدم مصالح جميع تلك الدول .

٢ - يوصى بأن تكلف الهيئة المشتركة بتقديم تقارير عن كل المسائل التي تدخل في اختصاصها الى السلطات المختصة في الدول الأعضاء المعنية .

٣ - يوصى بأن تقوم الدول الأعضاء في الهيئـة المشـتركة ، متـى كـان ذلـك مناسبا ، بدعـوة الدول غير المشتركة في الحوض والتي تتمتع بمقتضى معاهدة ، بالحق في استعمال مياه حوض صرف دولي ، الى الانضمام الى أعمال الهيئة المشتركة أو أن يسمح لها بـالمثول أمامها .

مادة ٣٢

في حالة وجود مشكلة أو نزاع تعتبره الدول المعنية غير قابل للحـل بالطريقـة الـواردة في المادة ٣١ ، يوصى بأن تسعى هذه الدول لحله عن طريق المساعي الحميـدة ، أو أن تطلبـا معا وساطة دولة ثالثة أو هيئة دولية أو شخص من ذوي الاختصاص .

مادة ٣٣

١ - إذا لم تتمكن الدول المعنية من حل نزاعها من خلال المفاوضات، أو إذا لم تتمكن مـن الاتفاق على التدابير المذكورة فى المواد ٣١ و ٣٢ ، يوصى

٢ - يوصى بأن تشكل لجنة التوفيق بالطريقة المبينة في الملحق .

مادة ٣٤

توصى الدول المعنيـة بالاتفـاق فيمـا بينهـا علـى تقديـم نزاعاتهـا القانونيـة الـى محكمـة تحكيمية مخصصة ، أو الى محكمة تحكيمية دائمة ، أو الى محكمة العدل الدولية اذا :

(أ) --لم يتم تشكيل اللجنة على النحو المنصوص عليه في المادة ٣٣ أو ،

(ب) لم تتمكن اللجنة من ايجاد حل يوصى به ، أو ،

(ج) لم تقبل الدول المعنية الحل الذي أوصى به ، و

(د) لم يتم التوصل الى اتفاق بطريقة أخرى .

مادة ٣٥

يوصى بأن تستعين الدول المعنية ، في حالة اللجوء الى التحكيم ، بالقواعد النموذجية في اجراءات التحكيم التي أعدتها لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة في دورتها العاشرة (باء) في عام ١٩٥٨ .

مادة ٣٦

يستتبع اللجوء الى التحكيم تعهد الدول المعنية باعتبار الحكم الذي يصدر نهائيا وأن تقوم بتنفيذه بحسن نية .

مادة ٣٧

لا تخل وسائل التسوية المشار اليها في المواد السابقة في هذا الفصل باستخدام وسائل التسوية التي يوصي باللجوء اليها أعضاء الترتيبات الاقليمية أو الوكالات أو المنظمات الدولية الأخرى ، أو التي يلتزمون باتباعها .

ملحق رقم (٤)

قواعد إستغلال
مياه الأنهار الدولية

١ . المعاهـــــــــدات

فيما يتعلق بتنظيم إستخدام الأنهار الدولية، هنالك بعض المعـــاهدات والإتفاقيـــات العامة التي لم تكن من الشمول بحيث تحكم كل ما يتعلق بإســـتخدامات الأنـــهار الدولية، إلا أنها أرست قواعد دولية تطورت بمرور الزمن وكانت أساسا للأعمال اللاحقـــة.

وفي هذا الصدد فأن إتفاقية فيينا لعام ١٨١٥ التي جاءت لتنظم إستخدامات الأنهار الدولية فـــي الأغراض الملاحية إلا أن تعريفها للنهر الدولي بأنـــه **(النهر الصالح للملاحة الذي يفصل أو يخترق عدة دول)** قد رسخ قـــاعدة قانونيـــة مفادهـــا أن المعيار الأساس لكون نهر ما نهرا دوليا، يعتمد على وقوع أجزاء منه في دولتين أو أكثر. وقد جرى القياس على هذا التعريف في النظر إلى إســـتخدامات النـــهر الدولي للأغراض غير الملاحية.

وعلى صعيد آخر، فقد عقدت الدول التي تشترك في إستغلال أنهار دولية أكثر من ٣٠٠ إتفاقية فيما بيـــنها. وطبقا لأحكام هذه المعاهدات تم تنظيم إستغلال الأنـــهار المشتركة بين هذه الدول تنظيما منصفا ومعقولا. وقد ركزت هذه المعاهدات علـــى المبادئ والأحكام العامة مع أحكام تفصيلية خاصة بظروف كل نهر.

وتكمن أهمية هذه المعاهدات في الأحكام والعوامل الأساســـية المشـــتركة بينـــها، وبخاصة في كونها تكرر القواعد نفسها على مدى عقود من الزمـــن وفـــي ظـــل أحوال وظروف تأريخية وجغرافية مختلفة مما يعني قبـــول هـــذه الـــدول علـــى إختلافها بأحكام محددة لتنظيم إستغلال الأنهار الدولية المشتركة.

ومن القواعد التي تكررت في معظم هذه المعاهدات: حرية الدول في إستخدام المياه التي تمر عبر أراضيها ضمن قواعد القانون الدولي، وضرورة التشاور قبل إقامة المشاريع التي تؤثر على مجرى النهر، وإجراء التفاوض إذا كان من المحتمل أن يسبب المشروع ضررا لدولة أخرى.

وفي ٢١ مايس ١٩٩٧ إعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة إتفاقية قانون إستخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية. وهي أول إتفاقية تعقد في إطار الأمم المتحدة لتنظيم إستخدامات الأنهار الدولية في الأغراض غير الملاحية.

وتكتسب هذه الإتفاقية أهمية خاصة كونها قد كرست في موادها معظم القواعد القانونية الدولية والعرفية في مجال تنظيم إستخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية.

وقد عرفت الإتفاقية النهر الدولي بأنه النهر الذي تقع أجزاء منه في دول مختلفة، ونصت على واجب دولة المجرى المائي في عدم التسبب بضرر لدولة أو دول المجرى المائي الأخرى في حالة قيامها بتنفيذ اية إنشطة عليه، وواجب التفاوض لعقد إتفاقات بشأن المشاريع المزمع إقامتها على النهر.
ونصت أيضا على حق كل دولة متشاطئة على نهر دولي بنصيب عادل ومعقول من مياهه. واوجبت على الدول المتشاطئة إتخاذ كل الإجراءات والتدابير لمكافحة ومنع تلوث مياه النهر. وأوجبت حل المنازعات بالطرق السلمية.

٢ . العرف الدولي:

ومن أهم القواعد العرفية التي ترسخت في مجال إستخدام المجاري المائية الدولية، القاعدة التي تحرم على دولة المجرى المائي الدولي إجراء أية تغييرات على المجرى المائي من شأنها أن تؤثر على حقوق الدول الأخرى المتشاطئة معها إلا

بعد إبرام إتفاق فيما بينها، وكذلك القاعدة التي تنص على أن الـــدول المتشـــاطئة تتمتع بحق إستخدام المجرى المائي على أساس المساواة التامة في الحقوق.

٣. الأحكام القضائية:

تجدر الإشارة هنا إلى الحكم الذي أصدرتـــه محكمـــة العـــدل الدوليـــة بتـــأريخ ١٩٩٧/٩/٢٥ في قضيـــة (GABCIKOVO - NAGYMAROS PROJECT) بيـــن هنغاريـــا وسلوفاكيا والتي تتعلق بأقامة مشروع مشترك على نهر الدانوب الذي يمر فـــي أراضي البلدين وهي أحدث وأول قضية تنظرها المحكمة في سياق الإســتخدامات غير الملاحيـــة بشكل خاص.

وقد اوضحت المحكمة في هذا الحكم القواعـــد القانونيـــة التـــي تنطبـــق علـــى إستخدامات المجاري المائية الدولية. وطبقا لذلك إعتبرت المحكمة أن (ســـلوفاكيا) قد فشلت في إحترام متطلبات القانون الدولي عندما شرعت من جانب واحد بتنفيـذ أعمال على مصدر طبيعي مشترك مما أدى بالتالى إلـــى الإضـــرار بممارســـة هنغاريا لحقها في الإستخدام المنصف والمعقول لمياه نهر الدانوب.

وأكدت المحكمة في قرارها على أهمية إحترام الإتفاقيات المعقودة بيـــن البلديـــن ومنها إتفاقية عام ١٩٧٧ ذات الصلة المباشرة بموضوع النزاع.

٤. الفقـــه الدولي:

وقد حظي موضوع إستغلال الأنهار الدولية في الأغراض غير الملاحية بمكانـــة متميزة في الدراسات التي إضطلعت بها لجان القانون الدولي الحكوميـــة وغـــير الحكومية وفي الدراسات التي أجراها فقهاء القانون الدولي.

وقد إنعكس ذلك في مقررات مؤتمر معهد القانون الدولي الذي إعتمد سبع قواعـــد في دورة مدريد عام ١٩١١، وفي القواعد التي إعتمدتها رابطة القانون الدولي

ملحق رقم (٥)

اتفاقية الأمم المتحدة حول قانون الاستخدامات غير الملاحية لمجاري المياه الدولية (١٩٩٧)

تبدأ الاتفاقية بالعبارات التمهيدية التالية:

- التأكيد على أهمية المياه الدولية والاستخدامات غير الملاحية لها
- استدعاءاً المادة ١٣ (أ) من ميثاق الأمم المتحدة والتي تنص على أن الجمعية العمومية سوف تباشر بالدراسات وتقدم التوصيات من أجل تشجيع تطوير القانون الدولي وتدوينه
- استدعاءاً العمل الناجح لجمعية القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة في مجال تدوين قانون المياه الدولي وتطويره
- التأكيد أن هذه الاتفاقية هي اتفاقية إطار تضمن استخدام وتطوير وإدارة وحماية مصادر المياه الدولية وتساعد على تشجيع الاستخدام المستدام والأمثل لهذه المصادر للأجيال الحالية والمستقبلية
- التأكيد على أهمية التعاون الدولي وحسن الجوار في هذا المجال
- التأكيد على الاحتياجات الخاصة للدول النامية
- استدعاءاً للمبادئ والتوصيات التي تبنتها الأمم المتحدة في مؤتمر ريو دي جنيرو حول البيئة والتنمية في عام ١٩٩٢
- استدعاءاً للاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف بخصوص الاستخدامات غير الملاحية لمجاري المياه الدولية

نطاق الاتفاقية

- تعتبر هذه الاتفاقية المرجعية القانونية في تنظيم استخدامات مجاري المياه الدولية والمياه التابعة لها للأغراض غير الملاحية وعلى الإجراءات الخاصة بحماية وتوفير وإدارة هذه المجاري ومياهها.
- الاستخدامات الملاحية غير مشمولة في نطاق الاتفاقية إلا فيما يتعلق بتأثير هذه الاستخدامات أو تأثرها بالاستخدامات الأخرى

تعريفات

لأهداف الاتفاقيّة الحالية

مجرى المياه: تعني نظام من المياه السطحية والجوفية والتي تشكل بحكم علاقتها الفيزيائية وحدة واحدة وتتدفق عادة باتجاه نهاية واحدة

مجرى مياه دولي: تعني مجرى مياه تقع أجزاؤه في دول مختلفة

دولـــة المجـــرى الدولـــي: وهي الدولة التي تكون طرفاً لهذه الاتفاقية والتي يقع ضمن حدود إقليمها جزء من المجرى الدولي

وضعية الاتفاقيات الحالية

- عـــند دخـــول أي دولـــة مجرى في هذه الاتفاقية لا تتأثر حقوقها أو واجباتها الناجمة عن اتفاقيات أخرى تم إبرامها قبل أن تصبح طرفاً لهذه الاتفاقية

- علـــى الـــرغم مما سبق يجوز للدول الأطراف في أية اتفاقيات - وحيث تقتضي الحاجة - اعتبار توفيق هذه الاتفاقيات مع المبادئ الأساسية للاتفاقية الحالية

- يجـــوز لـــدول المجـــرى الدخول في اتفاقية أو عدة اتفاقيات والتي تطبق وتعدل مواد هذه الاتفاقية لتناسب الخصائص والاستخدامات الخاصة بمجرى مائي معين أو جزء منه

- عـــند إبـــرام اتفاقية مجرى مائي بين دولتين أو أكثر فإنه يتوجب تحديد ما هي المياه التي تنطبق عليها الاتفاقية. حيث يمكن أن تشمل هذه الاتفاقية كل المجرى الدولي أو جزءاً منه أو مشروعاً عليه أو برنامجاً أو استخداماً إلا فيما قد يؤثر تأثيراً عكسياً وبشكل بالغ التأثير على الاستخدامات لدولة أو دول أخرى من دول المجرى دون أخذ القبول المسبق من هذه الدول.

الدول الأطراف لاتفاقيات المجاري المائية الدولية

- تتمـــتع جمـــيع دول المجرى بالحق قي المشاركة في المفاوضات وأن تصبح طرفاً في أي اتفاقـــية مجـــرى تنطبق على المجرى المائي الدولي كله. بالإضافة إلى حق المشاركة في أية مشاورات ذات علاقة.

- تتمـــتع أيضـــاً أي دولـــة مجرى بالحق في المشاركة بالمشاورات الجارية على جزء من المجـــرى الدولـــي إذا كانت الاتفاقيات المقترحة عليه تؤثر تأثيراً بالغ الأثر على هذه الدولة ومتى كان ملائماً يحق لهذه الدولة المشاركة في المفاوضات الخاصة بالاتفاقية المقترحة بحسن نية وذلك بهدف أن تصبح طرفاً لها.

المبادئ العامة

- فـــي قلـــب الإتفاقية وخاصة المادة الخامسة تم تدوين مبدأ هام يعتبر إحدى مبادئ القانون الدولي العرفي هو مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول. وقد أضافت هذه المادة مبدأ هام وحديث هو مبدأ المشاركة المنصفة والمعقولة

تنص المادة على أن على دول المجرى استخدام مجاري المياه الدولية بشكل منصف ومعقول في حدود إقليمها. بالتحديد يجب استخدام مياه المجاري الدولية برؤية تحقيق الاستخدام الأمثل

والمستدام وتحقيق المنفعة منها آخذين بعين الاعتبار مصالح دول المجرى ذات العلاقة وحماية كافية للمجرى المائي.

– (المادة السادسة)العوامل ذات العلاقة بالاستخدام المنصف والمعقول

عوامـــل جغرافية، هيدروغرافية، هيدرولوجية، إيكولوجية وغيرها من العوامل ذات الخاصية الطبيعـــية الاحتـــياجات الاجتماعـــية والاقتصادية لدول المجرى المائي ذات العلاقة السكان المعتمدين على المجرى المائي في كل دولة مجرى

– أثـــر الاســـتخدام أو الاستخدامات للمجرى المائي في إحدى دول المجرى على الدول ذات العلاقة الأخرى

– الاستخدامات الحالية والمستقبلية المتوقعة

– توفـــير وحماية وتطوير وترشيد استخدام مياه المجرى الدولي والتكاليف المترتبة عن ذلك كله

– توفر البدائل ، ذات القيمة الموازية، لتلبية استخدامات قائمة أو متوقعة.

–عـــند تطبـــيق المـــادة الخامسة على دول المجرى الدولي وعندما تدعو الحاجة الدخول في مشاورات بروح التعاون

–يقـــرر الثقل الذي يعطى لكل عامل من العوامل السالفة الذكر بمدى أهميته مقارنة بالعوامل الأخـــرى. وعند تحديد ما هو منصف ومعقول تؤخذ جميع العوامل بعين الاعتبار وتستخلص النتائج بناء على المجموع.

الالتزام بعدم إلحاق الضرر

– على دول المجرى المائي الدولي عند استخدامهم لمياه هذا المجرى ضمن حدود إقليمها أخذ جميع الوسائل لمنع إلحاق الضرر البالغ الأثر لدول المجرى الأخرى

– عندما يلحق الضرر بدولة مجرى أخرى رغم الوسائل المتبعة لمنعه، فإنه على الدولة/الدول المســـببة لهذا الضرر، أخذ جميع الوشائل الملائمة آخذين بالعتبار المادة الخامسة والسادسة، وبالمشاورة مع الدولة التضررة لإقصاء الضرر أو تخفيفه، ومتى كان ملائماً مناقشة موضوع التعويضات.

الالتزام العام بالتعاون

– اســـتناداً إلى مبادئ المساواة في السيادة، الصيانة الإقليمية، والفائدة المتبادلة والنية الحسنة، علـــى دول المجرى المائي الدولي التعاون لتحقيق الاستخدام الأمثل والحماية الكافية للمجرى المائي الدولي

لتحديد طبيعة هذا التعاون يمكن لدول المجرى الدولي اعتبار تشكيل آليات أو هيئات مشتركة تبعاً للحاجة، وذلك لتسهيل التعاون حول الإجراءات والتدابير ذات العلاقة، مستفيدين بذلك من الخبرة المكتسبة من التعاون ضمن آليات أو هيئات موجودة في المناطق المختلفة.

التبادل الدائم للبيانات والمعلومات

-انطلاقاً من روح التعاون على دول المجرى الدولي وبشكل منظم ودائم تبادل المعلومات والبيانات المتوفرة حول وضعية المجرى المائي الدولي بخاصة الهيدرولوجية/ الهيروجيولوجية والمناخية والبيئية ومعلومات عن جودة المياه بالإضافة إلى التنبؤات المهمة ذات العلاقة.

- إذا طلبت إحدى دول المجرى الدولي من دولة مجرى أخرى تزويدها بمعلومات ليست متوفرة فإن على الدولة الأخيرة بذل كل ما بوسعها للانصياع مع طلب الدولة الأولى ولكن يمكن أن يكون هذا مشروطاً بدفع الدولة ذات الطلب مبلغاً معقولا لتغطية تكاليف تجميع المعلومات، ومتى كان ملائماً تحليل لهذه البيانات أو المعلومات.

العلاقة بين الاستخدامات المختلفة

-لا يتمتع أي استخدام لمياه المجرى المائي الدولي بأولوية فوق الاستخدامات الأخرى في غياب أية اتفاقية أو عرف يقضي بعكس ذلك.

-على أي تضارب بين الاستخدامات المختلفة لمياه المجرى المائي الدولي أن يتم حله بالرجوع إلى الكادة ٥ والمادة ٧، مع إعطاء أهمية خاصة للاحتياجات الإنسانية(البشرية) الأساسية

المبادئ الإجرائية

-التدابير أو الأعمال المخططة

-تبادل المعلومات بخصوص أية تدابير أية إجراءات من شأنها التأثير على وضعية المجرى المائي الدولي

-قبل أن تبدأ أية دولة مجرى بتنفيذ أو السماح بتنفيذ أية تدابير من شأنها التأثير البالغ على دول المجرى المائي الدولي الأخرى عليها تزويد الإخطار في الوقت المناسب. ويصاحب هذا الإخطار المعلومات والبيانات الفنية المتوفرة والتي تتضمن نتائج تقييم الأثر البيئي، من أجل تمكين الدول الأخرى تقييم الآثار الممكنة المترتبة عن التدابير المخططة.

مدة الإخطار

-إلا إذا اتفق على عكس ذلك:

-مدة الإخطار ٦ أشهر يمكن تمديدها بناءً على طلب من الدولة التي يتم إخطارها

-خــلال فترة الإخطار تتعاون الدولة التي تقوم بالإخطار وبناء على طلب من الدولة التي يتم إخطارها وذلك بأن تزود الأولى التالية بأية معلومات إضافية متوفرة ضرورية لعملية التقييم.

أيضــاً خلال فترة الإخطار لا تقوم الدولة التي تقدم الأخطار بتنفيذ أية من التدابير والأعمال المخططة بدون علم أو موافقة الدولة التي يتم إخطارها.

الرد على الإخطار

-تــنقل الدولــة التي يتم إخطارها ما خلصت إليه من نتائج في المدة المحددة التي يتم الاتفاق علــيها. وإذا كانت النتيجة أن المشروع أو التدابير المقترحة تتعارض مع المادة ٥ والمادة ٧ من الاتفاقية فإن على الدولة ذاتها توفير الأدلة الكافية على صحة هذه النتائج.

-فــي حالة غياب الرد تقوم الدول التي تقدم الإخطار بالبدء في تنفيذ التدابير المخططة وذلك وفقاً للمادة ٥ والمادة ٧

المشاورات والمفاوضات الخاصة بالتدابير المخططة

-إذا كانت النتائج المستخلصة تتعارض مع المادة ٥ و ٧ تسعى الدولة التي تقدم الإخطار إلى الاتصــال مع الدولة الأخرى والدخول في مشاورات معها وحيث تقتضي الحاجة الدخول في مفاوضات بغية الوصول إلى حل منصف .

-تجــري هــذه المشاورات على أساس حسن النوايا مع الأخذ بعين الاعتبار الحقوق القانونية للدولة الأخرى

-خلال فترة المشاورات والمفاوضات تلتزم الدولة التي تقدم الإخطار بعدم تنفيذ أية أعمال.

التنفيذ المستعجل لتدابير معينة

-فــي حالة أن التدابير المخططة تعتبر ذات أهمية قصوى ولا يحتمل تأجيلها بحيث أن عدم تنفــيذها قــد يؤثر على الصحة العامة الأمن العام أو أية أمور أخرى ذات أهمية موازية فإنه يمكن الدول التي تخطط لهذه التدابير وبناء على المادتين ٥ و ٧ الشروع حالاً في تنفيذها.

-فــي هــذه الحالة يتم الإعلان بشكل رسمي عن أهمية الاستعجال في تنفيذ التدابير بدون أي تأخير وتنقل هذه الصورة موثقة بالمعلومات والبيانات إلى دول المجرى المائي الأخرى.

حل النزاعات

-فـــي حال غياب اتفاقية خاصة بحل النزاعات بين الدول تسعى هذه الدول إلى حل نزاعاتها بالطرق السلمية.

-إذا لم تستطع الدول حل نزاعاتها بالمفاوضات تسعى الدول إلى طلب الوساطة أو المصالحة مـــن قبل طرف ثالث أو الاستفادة من أي مؤسسة مشتركة خاصة بالمجرى المائي الدولي أو في النهاية الاتفاق على رفع قضيتهم إلى التحكيم أو إلى محكمة العدل الدولية

-إذا لـــم يحـــل النزاع خلال فترة ٦ أشهر من البدء في المفاوضات يمكن أن يمت رفع هذا النزاع من قبل إحدى أطرافه إلى لجنة تقصي للحقائق

-تتشـــكل لجنة تقصي الحقائق من عضو تختاره كل جهة بالإضافة إلى عضو آخر لا يحمل جنسية أياً من الأطراف يتم اختياره من قبل الأعضاء ويكون الأخير رئيساً للجنة

-إذا لـــم يـــتفق الأعضاء على من يكون الرئيس خلال فترة ثلاثة أشهر يحق لأي طرف من الأطراف الطلب من السكرتير العام للأمم المتحدة بتعيين واحداً شريطة أن لا يحمل جنسية أياً من الأطراف المتنازعة

الإبرام، القبول، المصادقة والدخول في الاتفاقية

-تخضـــع هـــذا الاتفاقـــية للإبـــرام، القبول، الموافقة والدخول من قبل دول المجرى المائي والمؤسســـات الاقتصـــادية الإقليمـــية حيث يتم إيداع هذه الوسائل لدى السكرتير العام للأمم المتحدة.

-يـــبدأ نفاذ هذه الاتفاقية في اليوم التاسع عشر بعد إيداع ٣٥ أداة من أدوات الإبرام المذكورة سابقا

ملحق رقم (٦)

البروتوكول رقم (١)
بشأن
تنظيم مياه دجلة والفرات وروافدهما
الملحق بمعاهدة الصداقة وحسن الجوار
بين العراق وتركيا لعام ١٩٤٦

بناء على تقديرهما أهمية ــ للحكومة العراقية ــ القيام بانشاءات وأعمال للوقاية على نهري دجلة والفرات وروافدهما لإدامة مورد منتظم من الميـــاه وتنظيــم سيلها أثناء الفيضانات لإزالة خطر الغرق وحيث قد يظهر بنتيجة التحريـات أن المواقع الأكثر ملائمة لإنشاء الخزانات والأعمال المماثلة التي يقوم بها العــراق على نفقته تماما كائنة في الأراضي التركية.
وحيث قد اتفقا على تأسيس محطات مقاييس دائمية فـــي الأراضـــي التركيـــة لتسجيل مقادير تلك المياه وتبليغ العراق قراءات تلك المقاييس بانتظام.
ولمـــا كانا قد وافقا مبدئيا على جعل كل عمل من أعمال الوقاية الذي قد ينشـــا على تلك المياه ملائما على قدر الإمكان لمصلحة القطرين لأغــــراض الـــري وتوليد القوة الكهربائية المائية.
لذلك فقد اتفقا علـــى ما يلي:ــ

المادة الأولى

للعراق أن يوفد بأسرع ما يمكن إلى تركيا هيئات من الفنيين ممن هم في خدمته لغرض إجراء التحريات والقيام بأعمال المســـح وجمـــع المدلـــولات المائيـــة والجيولوجية وغيرها مـــن المدلولات لتمكنهم مـــن اختيـــار مواقـــع للســـدود

المادة الرابعة

توافق الحكومة التركية مبدئياً على إنشاء ـ وفق الاتفاق المذكور في الفقرة التالية ـ الأعمال التي تظهر ضرورة إلى إنشائها بنتيجة التحريات المذكورة في المادة الأولى أعلاه.

يكون كل عمل ـ ما عدا عمل محطة مقاييس دائمية ـ تابعاً لاتفاقية تعقد على حدة بشأن موقعه وكلفته وتشغيله وصيانته وكذلك بشأن استعماله من قبل تركيا لغرض الري وتوليد الكهرباء.

المادة الخامسة

توافق تركيا على إطلاع العراق على أيّة مشاريع خاصة بأعمال الوقاية قد تقرر إنشائها على أي من هذين النهرين أو روافدهما وذلك لغرض جعل تلك الأعمال تخدم ـ على قدر الإمكان ـ مصلحة العراق كما تخدم مصلحة تركيا.

المادة السادسة

يقوم كل من الطرفين الساميين المتعاقدين بعد التوقيع على هذا البروتوكول بتعيين ممثل عنه بأسرع ما يمكن. ويقوم الممثلان بالتشاور في جميع الأمور الضرورية لتنفيذ هذا البروتوكول. ويكون الممثلان المومـا إليهما بمثابة مرجع الاتصال المختص بين كلا الطرفين في هذا الشأن.

موقّع	موقّع
فريدون أركن	نوري السعيد
حسن سقا	عبدالإله حافظ

ملحق رقم (٧)

مصطلحات مائية أساسية

إدارة الطلب: Demand Management

استخدام الأسعار والقيود على الكميات وآليات أخرى للحد من الطلب على المياه.

استخراج المياه الجوفية بإفراط: Ground Water Missing:

حالة المياه عندما يجري السحب من مستودع المياه الجوفية بمعدلات تزيد على صافي معدلات إعادة التغذية.

استعمال المياه المستهلكة: Consumptive Water Use:

المياه المسحوبة من مجرى سطحي أو جوفي والتي لا تعاد مباشرة إلى مصدر الإمداد بسبب الامتصاص أو النتح أو التبخر أو الاندماج في منتج صناعي.

إعادة استعمال الماء: Water RE-use:

استعمال الماء المستخدم في التبريد في عمليات الانتقال الحراري أكثر من مرة، في حالة عدم وجود ماء كاف في مكان المنشأة، أو بهدف استغلال الطاقة المصاحبة له. ويستخدم هذا المصطلح الآن بشكل أكثر عمومية للتعبير عن إعادة استخدام المياه في كل الأغراض الصناعية أو الزراعية أو الصحية.

الاحتياجات المائية: Water Used:

كمية المياه المطلوبة في وقت معين بمعدل معين لتغطية ما يتطلبه غرض ما كالزراعة أو الملاحة أو الصناعة.

الإطار الشامل لموارد المياه: Comprehensive Water Resources Framework:

إطار تحليل للموارد المائية يعد الماء موردا واحدا متعدد الاستخدامات ومتعدد العلاقات مع الأنظمة الإيكولوجية والاجتماعية والاقتصادية.

الإنتاج الآمن: Safe Yield:

ويستخدم بصفة خاصة عند الحديث عن استغلال حوض من أحواض المياه الجوفية، ويقصد به أقصى ما يمكن سحبه من الحوض دون التسبب في هبوط منسوب المياه الجوفية فيه عن مستوى معين.

الإنتاجية المائية: Water Yield:

حجم المياه الذي يدره نظام مائي معين في فترة زمنية معينة عند نقطة أو موقع ما.

تحلية المياه: Desalination:

خفض نسبة الأملاح الموجودة في مياه البحار والمحيطات والآبار. يستخدم لهذا الغرض الطاقة الشمسية أو أي صورة من صور الطاقة، وكذلك عملية انتقال الكتلة خلال الأغشية. تستخدم هذه الطرق لجعل الماء صالحا للشرب، بخفض نسبة الأملاح به من ٣,٥% إلى ٠,٠٥% أو أقل.

الترويق: Clarification:

من أقدم طرق معالجة المياه، ويقصد به أساسا تخليص المياه السطحية من المواد العلقة والمواد الغروية التي تعكر الماء وتسبب تغيير لونه. والترويق يشمل عدة عمليات منها التخثر، والتدمج، والترسيب.

تصريف (تدفق) المورد المائي: Water Discharge:

يستخدم هذا التعبير للدلالة على حجم المياه في وحدة المياه في وحدة الزمن المارة عبر مجرى مائي سطحي كواحد من الأنهار أو الروافد أو واد من الأودية أو من إحدى العيون أو بئر للمياه الجوفية.

تقييم الموارد المائية: Water Resources Assessment:

كل الأعمال التي تؤدي في نهايتها إلى فهم أحسن لكمية ونوعية موارد المياه، وتنظيمها وإدارتها على أفضل أسلوب ممكن، واستعمالها الأمثل، والتخطيط لتنميتها وفقا للمعايير الاجتماعية والاقتصادية المقبولة.

حوض نهر: River Basin:

منطقة جغرافية تحددها حدود مستجمع مياه نظام مائي، يشمل المياه الجوفية والسطحية وينساب تجاه نهاية مشتركة.

خزان ارتوازي: Artesian

خزان للمياه الجوفية يقع تحت ضغط.

دولة نهرية (متشاطئة):Riparian State :

دولة يجري خلالها أو بمحاذاتها جزء من نهر أو يوجد في داخلها بحيرة.

الري بالتنقيط:Drip Irrigation:

هو نظام محلي يستخدم الماء قطرة قطرة من خلال أنابيب ومواسير ومرشحات وأجهزة نشر ووسائل مساعدة لإيصال المياه إلى مواقع محددة عند نقطة أو شبكة على سطح التربة.

السحب الزائد: Overdraft:

كل سحب للمياه الجوفية يفوق معدل السحب الآمن. وقد يتسبب في توغل مياه البحر داخل الطبقات الحاملة للمياه الجوفية.

العجز المائي: Water Deficit:

أن يكون الاحتياج المائي أكثر نم الكمية المستخدمة.

عملية إعادة التدوير: Recycling Process:

سحب المياه في عمليات التبريد أو التصنيع وعمليات الإصلاح اللاحقة وإعادة الاستخدام المتكرر للمياه نفسها مع إضافة بعض كميات المياه القليلة نسبيا لتعويض الخسائر الناجمة عن التبخر أو غير ذلك.

المفقود من المياه: Unaccounted – for – Water:

الفرق بين كمية المياه الواصلة إلى شبكة الإمداد وكمية المياه المحسوبة بالاستهلاك المشروع سواء تم قياسها بالعدادات أو لا (أو كمية المياه التي تم إنتاجها أو معالجتها ناقصا كمية المياه المستخدمة بأسلوب مشروع، ويمثل الفرق الكميات المسروقة أو المفقودة).

فقد المياه (الهدر المائي): Water Loss:

حالة حدوث زيادة في الاستعمال عن الاحتياج. وغالبا ما يكون غير ضروري، وينبغي تفاديه، أو على الأقل تقليله للمحافظة على المياه.

الكلورة (المعالجة بالكلور): Chlorination:

هي أكثر الطرق استخداما في تطهير الماء من الميكروبات، وفيها يستخدم غاز الكلور أو الهيبوكلوريتات أو ثاني أكسيد الكلور.

ماء المخلفات الصحية: Waste Water Disposal:

السوائل الناتجة عن الصرف الصحي، والتي تحتوي على الموارد الصلبة والكائنات الحية الدقيقة. تعالج بالتخلص من هذه المواد بالطرق الميكانيكية والكيميائية المناسبة.

مستودع (مكمن) مياه جوفية: Aquifer:

طبقة أرضية مشبعة بالماء.

مستودعات المياه الجوفية الأحفورية: Fossil Aquifer:

مستودعات المياه الجوفية الضخمة التي ترجع إلى الماضي البعيد. وقليل من هذه المستودعات الجوفية –عمليا– يعتبر مستودعات أحفورية حقيقية، حيث إنه تستمر إعادة تغذيتها رغم أن معدل إعادة التغذية ضئيل للغاية بالنسبة لمجموع التخزين الكلي.

معالجة الماء: Water Treatment:

استخدام الطرق الفيزيائية والكيميائية لتحسين خواص الماء أو النفايات المائية، حتى تصبح قابلة للاستعمال في الأغراض المختلفة.

المياه المتاحة: Available Water:

حجم المياه السطحية أو الجوفية أو الاثنتين معا، الذي يتيسر الحصول عليه في وقت ما في مكان ما بإمكان معين.

المياه المستعملة: Used Water:

الكمية التي تستخدم فعلا في غرض أو آخر للوفاء كليا أو جزئيا باحتياجاته من الماء.

المياه المطرودة: Blowdown:

هي مياه التصريف التي تتركز فيها الأملاح والشوائب الأخرى والتي تمثل عادم عمليات التبخير أو طرق التحلية الغشائية، كما يطلق الاسم نفسه على عوادم عمليات الترسيب والتختر وهي من خطوات المعالجة المسبقة.

المياه متوسطة الملوحة: Brine:

وهي تسمى أحيانا المياه الصليبية أو المويلحة أو الماء الأخضم أو الماء الزاعق أو الزعاق، وهي مياه توجد بها كمية من الأملاح الذائبة تتراوح بين ما هو مقبول لمياه الشرب وبين تركيز الأملاح في مياه البحر، وعلى الرغم من عدم وجود حدود ثابتة بالنسبة لمقدار الأملاح الذائبة في هذا النوع من المياه فإنه قد جرت العادة على إطلاق هذا الاسم على المياه التي تحتوي على ما بين ١٠٠٠ و ٢٥٠٠ جزء في المليون من الأملاح الذائبة.

الميزان المائي: Water Balance:

الموازنة بين كميات المياه الداخلة إلى والخارجة من أي نظام مائي. هذا ويمثل الفرق بين الدخل والخرج الزيادة أو النقص في حجم الماء المخزون في فترة زمنية معينة.

نضوب (استنفاد): Depletion:

سحب المياه من مجاري مياه سطحية أو جوفية بمعدل أكبر من معدل إعادة التغذية.

النهر الدولي: International River:

هو النهر الذي يقع مع روافده وفروعه في منطقة تخضع لسلطة دولتين أو أكثر من الدول، أو هو النهر الذي يشكل حدودا بين دولتين أو أكثر.

ملحق رقم (٨)

قائمة الاختصارات

م^{٣}	: متر مكعب
ب م^{٣}	: بليون متر مكعب
م م^{٣}	: مليون متر مكعب
م^{٣}/ث	: متر مكعب في الثانية
كم	: كيلومتر
هك	: هكتار
م ق م	: محطة قوى مائية
١م^{٣}	= ١٠٠٠ لتر
١ب م^{٣}	= ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠ م^{٣}
١ م م^{٣}	= ١٠٠٠٠٠٠م^{٣}
١ هك	=١٠٠٠٠م^{٢} = ٠.٠١كم^{٢}

Water Resources and Needs and Their Effect on the Arab-Israeli Conflict (1994 – 2002)

M.A. Thesis By : Faris Falah Bakhit Al-Ottain
Supervisor : Professor Faisal Al – Rfou'

ABSTRACT

This study sought to investigate the issue of water recourses and needs and their effect on the Arab-Israeli conflict as water issue gains a significant importance due to the lack of water resources in the region, the fact which became a cause for war ignition in the Middle East region especially when knowing that most of the Arab countries do not control water resources and springs due to their geographical location as most of the parts of the rivers are located in the dry and semi arid regions. This in turn can be compared with the size of annual rain fall level that affects the lack of the underground stored water, and the followed behavior in dealing with water recourses which are represented in using the this stored amount and threatening the current water situation in the whole Arab region .

Accordingly, the study started from a research problem represented in :

Does water resources and needs represent a new threatening factor on the Arab-Israeli conflict, and what is the nature of this threat in the absence of legal international agreements the bind such a relation . Therefore , the study has posed the following two questions :

1. Has there been reached an organizational Arab formula to deal with the Arab-Israeli water issue (crisis) ?

2. To what extent was the agreed upon organized agreement related with supporting the Arab-Israeli peace issue .

Therefore, the study was divided into an introduction and three chapters :

- The first chapter discussed water resources in the Arab world and explored their resources in addition to exploring the international agreements and organizing and distributing water which emerged from the international and regional organizations through the double agreements .

The second chapter dealt with the geographical and political factors that affect the Arab water security as this chapter explored the international dimensions for the Arab waters as well as water effect on the Arab-Arab relationships .

The third chapter was specified to explore the effect of water the resources and water needs on the -Arab-Israeli conflict through three parts : The first dealt with water effect on the the Arab-Arab-Israeli conflict by exploring the Israeli's taking advantage on the Arab water , as the research showed that the Israelis did not hesitate in igniting wars and occupying various parts of the Arab countries so as to control water resources outside its boarders . The study showed the high care of the Israeli leaders to wards water importance in establishing their intended state, and that the Israeli interest to capture the Arab waters was a strategic objective in establishing the Israeli state and its continuity. The second part dealt with the Israeli threats and dangers against the Arab water security as the study explored the Israeli boarders within the Israeli ideologies and its reliance an the water boarders before its establishment as mentioned in the memorandum of the International Israeli Organization which was sent to Farsai Conference in Paris in 1919 and the practical performance on the real world so as to achieve its needs from water, and what are the politics that were taken to withdraw the Arab waters .

The third part however, was specified to deal with the role of the peace process in achieving the Arab-water security . From the study it was noted the Israel through it's negotiations with the Palestinian side has followed a clear situation that was represented in separation between the land and its resources, where it surpassed that as declared by it's officials as they declared that water issues shall be discussed in the final phase, and further they said after the multi parties meeting which was held in Veinna that Israel will not allow the Palestinians to withdraw any cubic meter of the amount which they are withdrawing now . However, concerning the Wadi Arab agreement which was signed by Jordan and Israel , it was noted that Israel has succeeded in approving its right in the Arab waters especially the Yarmouk River waters as it ignored the rights of both Syria and Palestine as mentioned in second paragraph of the commitment concerning " that the administration of water resources alone would not harm the water resources of the other party which might from a Syrian-Jordanian cooperation in investing the Jordan River basin , while there are agreements between both Jordan and Israel, but Israel did not hesitate in polluting the drinking water which irrigates Amman city in 1999 .

The third chapter sought to answer the questions of the study . in the first question which included the availability of an organization formula to deal with the Arab-Israeli issue .

The study concluded that it is not possible to have any Arab formula deal with the Arab water issue without involving Israel with this formula , so that Israel with an American support has tried to block any Arab project due to its desire to become a basis for any proposed project, for example. Al-Wihda Dam Project. Which was supposed to be established on the Yarmouk River though agreement between both Syria and Jordan with the support of the International Bank as this project was suspended due to this project despite the fact that there is a peace treaty between both Israel and Jordan .

Moreover , it was concluded that it is not possible to have an Arab agreement between both Syria and Lebanon with Jordan as a result of the Jordanian – Israeli peace agreement where the Israeli party insures its water rights whereas Jordan will not be able to sign a water cooperation agreement without the Israeli approval for water projects between both Syrian and Jordan .

In addition to that, and in terms of the extent of the link for reaching an organized Arab agreement concerning water issues in supporting the Arab-Israeli peace , it was concluded that it is not possible to reach an Arab-Arab agreement without the Israeli participation taking into consideration that the Israeli side should abide with those agreements and treaties with the Arab countries and under an international supervision .

In conclusion, the study concludes that water resources and water needs represent a new threat on the Arab-Israeli conflict which takes political form and was against the involved Arab countries through the cooperation between Israel and Turkey in addition to the Israeli-Ethupian cooperation which will take more than one form in the absence of the international agreements that shall commit and organize the relation between Israel and the Arab countries as well .